

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية



مركز
الدراسات
والبحوث

أساليب مواجهة الشائعات

الرياض

٢٠٠١ - هـ ١٤٢٢ م

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية

أعمال ندوة

أساليب مواجهة الشائعات

الطبعة الأولى

الرياض

٢٠٠١ هـ - ١٤٢٢ م

المحتويات

٣	■ التقديم
٥	■ المقدمة
■ الإسلام والشائعات	
٧	د. ساعد العرابي الحرثي
■ استخدام التقنيات الحديثة في الشائعات	
٤٥	د. ذياب موسى البدائنة
■ الأساليب الحديثة في التحصين النفسي والاجتماعي ضد الشائعات	
٧٩	د. نايل محمود البكور
■ أحكام الشائعات في القانون العقابي المقارن	
١١٧	العميد د. علي حسن الشرفي
■ الشائعة والأمن	
١٨٧	العميد. مهدي علي دومان
■ ماهية الشائعة: التطور التاريخي	
٢٢٣	العميد د. علي بن فايز الجحني
■ الإسلام والشائعة - مقاصد الشريعة في المحافظة على ضرورة	
العرض ووسائلها من خلال محاربة الشائعات	
٢٥٥	د. سعد بن ناصر الشثري
٢٨١	■ التقرير الختامي ووصيات الندوة

التقدیم

المقدمة

اصبحت الشائعات من امراض العصر وهي قديمة قدم الخلية وتظهر في اشكال متعددة ، كالتوقعات والنكبات والثرثرة والغمز واللمز ، وتمس احداثاً كالحروب ، والكوارث والأزمات الأمنية ، وارتفاع الاسعار ، وعلاقات سياسية او اقتصادية ، وتمس اشخاصاً او جماعات ، حاملة الحقد والكراهية ، وتبنيط الهمم ، ولكل شائعة جمهورها في الوسط الاجتماعي ، ولذلك فإن انساب مناخ لانتشارها بوصفها سلوكاً غير سوي هو الحاجة والرغبة الشديدة لمعرفة الأخبار ، وعندما يقل تدفق الأخبار الصحيحة ومن مصادرها الموثوق بها أو تحجب تستفحش الشائعات ويصبح الجو مناسباً لاطلاقها وترويجها فتسري في المجتمعات مسرى الهواء الذي يستنشقونه لا تحدها حدود ولا يحجزها جدار . و يؤثر في سرعة انتقالها عوامل اساسية مثل وسائل الإعلام والتكنيات الحديثة والعادات والتقاليد والظروف المحلية والإقليمية والدولية .

والإسلام يحرم الشائعات وترديد الاراجيف كما يوجه إلى اساليب التحصين والوقاية ضدها . والحق ان القضاء على اسبابها مسؤولية القيادة والافراد والأسرة والمسجد وكافة المناضط التربوية والإعلامية ، ومؤسسات المجتمع . قال تعالى في محكم التنزيل : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسْقُبُّ بَنَآءَ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصْبِيُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ (الحجرات ، ٦) .

ولأهمية هذا الموضوع ، ولكي يتأسس حوار علمي وأكاديمي مفید حول مختلف قضايا وأساليب مواجهة الشائعات ولمزيد من القاء الضوء على الشائعات ومواجهتها على كافة الاصعدة ، عقدت اكاديمية نايف العربية

للعلوم الأمنية بالتعاون مع وزارة الداخلية بالجمهورية اليمنية ندوة علمية
بصنعاء تحت عنوان «اساليب مواجهة الشائعات» وذلك في الفترة من ٢٥ -
٢٧ /٢ /١٤٢١ هـ الموافق ٢٠٠٠ /٥ /٣١ . وقد دعت الأكاديمية نخبة
من المتخصصين البارزين في هذا المجال .

اياماً منها بالرسالة العلمية التي تضطلع بها انطلاقاً من الاستراتيجيات
والخطط الأمنية العربية ، للارتقاء بالعمل الأمني والتصدي لكافحة الظواهر
السلبية في المجتمع العربي . من هنا فإن محاور هذه الندوة تعالج موضوعات
الشائعات ومكافحتها على ضوء أهداف الندوة :

١ - التعريف بالشائعات .

٢ - الأساليب الحديثة في مواجهة الشائعات .

٣ - أثر الشائعات النفسية والأمنية .

٤ - أساليب الشائعات .

ولقد كان من حسن الطالع ان تكاملت بحوث هذه الندوة لتغطي
موضوعاتها وعلى النحو التالي :

١ - الشائعة وتطورها التاريخي .

٢ - الإعلام والشائعة .

٣ - التقنيات الحديثة والشائعات .

٤ - الأساليب الحديثة في التحصين النفسي والاجتماعي ضد الشائعات .

٥ - الإسلام والشائعة .

٦ - الشائعة والأمن .

٧ - الجوانب القانونية والشائعات .

وفي اطار هذا التنظيم لبحوث الندوة جاء البحث الأول حول الإسلام والشائعة ، بينما تناول البحث الثاني استخدام التقنيات الحديثة في الشائعات ، ثم كان البحث الثالث الأساليب الحديثة في التحصين النفسي والاجتماعي ضد الشائعات ، والبحث الرابع أحكام الشائعات في القانون العقابي المقارن ، و تعرض البحث الخامس للشائعة والأمن ، ثم جاء البحث السادس عن ماهية الشائعة : التطور التاريخي ، واخيراً البحث السابع حول الإسلام والشائعة - مقاصد الشريعة في المحافظة على ضرورة العرض ووسائلها من خلال محاربة الشائعات .

وبالله التوفيق ، ، ،

المشرف العلمي على الندوة
العميد د. علي بن فايز الجعدي

Λ

الإسلام والشائعة

د. ساعد العرابي الحارثي

Λ

الإسلام والشائعة

مقدمة

الإشاعة وسيلة إعلامية ودعائية قدية قدم حياة الإنسان الاجتماعية، فحيثما كانت هناك مجتمعات سكانية ذات مصالح متراكبة ومتداخلة، وحيثما كانت هناك منافسات بين الناس في الحياة تكون هناك الإشاعة، فهي وسيلة يستخدمها الإنسان لغرض له عند إنسان آخر. وتطورت الإشاعة من مستوى الإنسان الذي يطلقها حول إنسان آخر، إلى وسيلة إعلامية ودعائية تستخدم وتستغل على مستوى الدول لا على مستوى الأفراد فحسب، وهي أقسام وأنواع. سناحون تعريفها أو لغة وإصطلاحاً، ومن ثم سنفصل أنواعها، ونحلل شروطها واتجاهاتها وبنيتها وتأثيراتها، ونتعرف على دور الإعلام فيها، ناقلاً نفيأً أو إثباتاً.

١ . ١ تعريف الإشاعة لغة واصطلاحاً

التعريف اللغوي : قال صاحب اللسان تحت مادة شيع . شيعت فلاناً، اتبعته، وشائعه : تابعه، وقواه، ويقال : شاعك الخير أي لا فارقك ، ومنه تشيع النار بالقاء الخطب عليها ، وشيعه ، خرج معه عند رحيله ليودعه . وتشيع في الشيء : استهلك في هواه ، والشيوخ هو ما أوقدت به النار . ويقال : شيع الرجل بالنار أي أحرقه ، والتشيع هو العجول . . . وشاع بالإبل ، وشائع وشائعها : أهاب بمعنى صاح ودعا؟ وشاع الشيب : انتشر ، وشاع الخبر : ذاع ، أشعت المال فرقته والشائعة : الأخبار المنتشرة . وقال الراغب الأصفهاني : شاع الخبر أي كثر وقوى .

والشيعة : الاتباع : قال تعالى : ﴿ وَإِنَّ مِنْ شَيْعَتِهِ لَا يُرَاهِيمُ ﴾ (الصفات ، ٨٣) ، وقال تعالى : ﴿ ... هَذَا مِنْ شَيْعَتِهِ وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ .. ﴾ (القصص ، ١٥) ، وقال تعالى : ﴿ ... وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعاً .. ﴾ (القصص ، ٤) ، وقال تعالى : ﴿ ... فِي شَيْعَ الْأَوَّلِينَ ﴾ (الحجر ، ١٠) ، والمعنى المشترك البارز بين هذه المعاني لمادة (شيع) هو الانشار والتکاثر .

التعريف الاصطلاحي : يقول لوبورت الإشاعة هي (كل قضية أو عبارة مقدمة للتصديق ، تتناقل من شخص إلى آخر ، دون أن تكون لها معايير أكيدة للصدق ، وعرفتها مجلة الفكر العسكري بأنها : بث خبر من مصدر ما في ظرف معين ولهدف ما يبغيه المصدر دون علم الآخرين ، أو هي الأحاديث والأقوال والأخبار التي يتناقلها الناس والقصص التي يروونها دون التحقق من صحتها أو التثبت من صدقها .

ويعرفها اللواء جمال محفوظ بأنها : أخبار مشكوك في صحتها، ويتعذر التتحقق من أصلها ، وتعلق بموضوعات لها أهمية لدى الجهة الموجهة إليها ، ويؤدي تصديقهم أو نشرهم لها إلى إضعاف روحهم المعنوية ، ويلاحظ الوسيط بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي ، وعامل مشترك بينهما وهو الانشار والتزايد .

ويعني (مصطلاح الإشاعة) تحويل خبر ما عند نقله بالإضافة عليه ما ليس فيه أو حذف ما لا يخدم هدفه .

وعلى ذلك فالإشاعة ليست إلا رواية تحكي من أجل أن يصدقها من يسمعها ، وليس مهما أن تكون صادقة .

والمعلوم أن الشائعات تنتقل وتنتشر كلما ارتبطت بأشخاص أو وقائع مهمة ، وكلما ازداد الغموض حول الواقع التي تشهد لها الشائعة .

والإشاعة لها ما يعرف بسلسلة الإشاعة وهي تلك التي اصطلح على تسميتها عندما تنطلق الإشاعة في حلقات متصلة في أنواع وأشكال متعددة، وفي فترة زمنية محددة . وقد استحدث في الولايات المتحدة الأمريكية ما يعرف بعيادات الإشاعة (Pumor Clinics) حيث يجري تحليلها لمعرفة مصدرها ، ونوعها ، واقتراح أسلوب الرد عليها .

إن للإشاعة دائمًا من يرويها ، وينشرها ، ويسعى بها بين الناس لتعلم وتنشر وتملأ الأفق ، وتزدحم بها كل المجالس ، وتنطق بها كل الألسن ، ومرrog الإشاعة ، هو الشخص الذي يقوم بنشر الشائعة بين الناس ، ومثل هذا الشخص يقوم بهذا العمل ، سواء كان جماعة من الجماعات ، أو حتى فرداً من البشر ، يهمه أن تنتشر تلك الشائعة ، وأن تعم وتشغل أذهان العباد ، أو أن مرrog الإشاعة يقدم على ذلك العمل لاعتبارات شخصية نفسية تتعلق به شخصياً مثل أن يطلق إشاعة ضارة تتعلق بشخص يعاديه ، أو ينافسه ، أو يتضرر هو منه ، كما أن الخوف والفزع والرغبة الشخصية وما إلى ذلك من أسباب ودوافع وحوافز يراها ذلك الإنسان مبررة له للقيام بذلك العمل غير المبرر بمقاييس العقل والعدل .

١ . ٢ أنواع الإشاعة :

تعدد أنواع الإشاعات ومنها :

١- إشاعة الربع وهي الإشاعات التي تستهدف بث الخوف في نفوس الجنود أو المدنيين أيام الحروب بحيث يدفعهم بث تلك الشائعات إلى الهروب أو اليأس أو التسليم . ومنها كذلك إشاعة الكراهية في المجتمع ، وهو تعبير يستخدم ضد من يروجون الإشاعات ضد بلدانهم حتى في أيام السلم .

٢ - إشاعات تتعلق بالأوبئة والأمراض وانتشارهما وخطورتهما وتخويف الناس منها، ومن استعمالات بعض الأشياء في الحياة اليومية، أو الإشاعات التي تتعلق بأضرار سلعة ما، والإشاعات التي تنتشر عن حدوث زلزال أو كوارث بيئية إلى غير ذلك، مما يثير البلبلة والفزع وترويع الآمنين في دورهم، وبلدانهم.

٣ - ومن أنواع الإشاعات كذلك : تلك التي تتعلق بسوء السيرة، والتي ينطلق سببها من عداوة ما بين إنسان وآخر، أو بين زعيم دولة وزعيم دولة معادية، أو رجال الفن والرياضة، والصحافة والتجارة، وكل المجالات والمهن التي تجمع بين ممارستها المنافسات والصراع المستمر أو الجلي .

٤ - كما أن هناك نوعاً آخر من الإشاعات وهو ما يسميه العلماء بالإشاعات الوردية والخالمة أو المتفائلة ، وهي الإشاعات التي تترجم رغبة الناس في تحقيق أمنية لهم أو تقريب بعيد إليهم ، أو تحسين الصورة الكالحة التي يشاهدونها ، أو الواقع المريض الذي يارسون حياتهم في إطاره ، وتمثل تلك الشائعات في الشائعات الخاصة بقرب انتهاء الحرب ، أو نجاح الجميع في الامتحان ، أو ارتفاع سعر سلعة يبيعها الغالب الأعم من أهل منطقة ما ، أو شائعة انخفاض سلعة معينة يعاني الناس من ارتفاع سعرها .

٥ - ومن أنواع الإشاعات كذلك إشاعة الشعب ، وهي تلك التي تهدف إلى إطلاق الشرارة الأولى التي تحول حادثة بسيطة إلى مظاهرات ومشاجرات وتزيد من عنفوانها .

- ٦- وهناك إشاعة (جس التبض الجماهيري) وهي التي تستخدم لرصد ردود فعل الجماهير تجاه شخص ما أو فكرة، أو معرفة تجاه الرأي العام.
- ٧- وهناك إشاعة (التبير)، وهي التي يقصد بها تبرير سلوك خاطئ، أو عمل عدائي، أو إجرامي تم ارتکابه.
- ٨- إشاعة (حرب الأعصاب)، وهي التي تهدف إلى زيادة حدة التوتر، والقلق لدى الجمهور المستهدف.
- ٩- هناك إشاعة (سحابه الدخان) (الخداع)، وهي التي تستخدم كستار من الدخان لإخفاء بعض النوايا الخداع العدو.
- ١٠- إشاعة دق الأسفين أو الإشاعة الهدامة، وهي التي تعمل على مبدأ فرق تسد، أي التفريق بين القائد وجنوده، وبين الحاكم وشعبه، وبين الحليف وحليفه، وبين الزوج وزوجته عن طريق إحداث جو يسوده عدم الثقة بين مختلف الأطراف.
- ١١- وتأتي الإشاعة أحياناً على شكل النكتة، والغرض من هذا النوع من الإشاعات هو السخرية من فكرة أو شخص أو شيء، وهي إشاعة هدامية بكل معنى الكلمة بما تحتوي من نقد لاذع وسخرية جارحة.
- ١٢- أما ما يعرف بإشاعة التنبؤ فهي الإشاعة التي تستخدم للتنبؤ بوقوع أحداث عسكرية أو سياسية، أو اجتماعية في وقت الأزمات والمعارك الكبرى.
- ويمكن إجمال الإشاعة بأنها : اجتماعية واقتصادية وسياسية ، وتشمل كل أوساط الحياة، وكل المجتمعات البشرية، وكل مجال تنافسي كالمجالات الرياضية ، والفنية وغيرها .

١ . ٣ الإشاعة السياسية

يعتبر عالم السياسة من أهم المجالات للإشاعة ، وهي في ذلك على جانبي :

- ١- السياسة الداخلية .
- ٢- السياسة الخارجية .

وفي مجال السياسة الداخلية ، وفي الأنظمة الديقراطية ، تكون هناك أحزاب صحف حرة ، ومنافسة مكشوفة تكون الإشاعة حاضرة ، وفي الوقت نفسه تكون سريعة الانتشار خاصة في محاولات الكسب السياسي للأحزاب ، والنيل من رموز الأحزاب المنافسة بالهمز واللمز ، إضافة إلى نشر الشائعات الإيجابية عن الحزب أو الرابطة أو الجماعة الحزبية مصدر الإشاعة بحيث يؤدي نشر الإشاعة إلى إظهار قوة الحزب مصدر الإشاعة ، وضعف الأحزاب الأخرى المناوئ له ، خاصة في مواسم الانتخابات النيابية أو التمهيلية على مستوى الإقليم (المحافظات) ، فمواسم الانتخابات تلعب دوراً كبيراً في التراشق بالألفاظ والإشاعات وال الحرب النفسية بين الأحزاب المختلفة ، ويظهر لنا ذلك جلياً في الانتخابات الأمريكية سواء في انتخابات الكونجرس أو انتخابات الرئاسة الأمريكية التي هي موسم الإشاعة .

وكم من مرشح أمريكي لم يستطع الاستمرار في التنافس الانتخابي بسبب إشاعة ما يقوم الإعلام الأمريكي ذو الآلة الجباره بتضخيمها والنفخ فيها ، وبإشعال حملة قومية قد تكون الإشاعة السبب فيها . الإشاعة كما اتضح لنا تبدأ بخمرة صغيرة للحقيقة أو لجزء منها ، ومن ثم يقوم الإعلام الأمريكي وقاده الحملة الانتخابية للمرشح بالنفخ في تلك الجذوة الصغيرة

وجعلها ناراً حامية تزيح المنافس عن الترشيح . كما يظهر لنا من حالة المرشح غري هارت الذي أطاح به الإعلام الأمريكي من منافسة الرئيس كلينتون عام ١٩٩٦م للحصول على ترشيح الحزب الديمقراطي بالنفع في الحديث عن إدمانه الخمر ، وعلاقاته النسائية ، ولا ننسى الحملة الإعلامية التي أزاحت جاكني جاكسون كذلك وغيره ، إضافة إلى التراشق الإعلامي من منافس جورج بوش الابن والإشاعات المتالية عن إدمانه الكحول . هذا على المستوى المحلي ، وفي البلدان الغربية ذات الديقراطية الحرة . أما في البلدان التي تنعدم فيها الديقراطية وحرية الإعلام والصحافة والنشر ، فإن الإشاعة تجد لها مكاناً كبيراً وسوقاً رائجة وجواً مهياً ، خاصة أن التعitim عن الأحداث وما يليها من وقائع يؤدي إلى ترك الباب مفتوحاً أمام الشائعات لترويج ، وتضخيم ، وتكبر . يظهر ذلك في التعitim الذي كان يمارسه الاتحاد السوفيتي (السابق) عن صحة زعماء الكرملين ، وتحركاتهم ، ويظهر ذلك في بعض البلدان العربية والإشاعة في الدول العربية كثيرة ، والسبب هو التعitim وعدم وجود الشفافية والحرية الالزمة التي تغلق المنافذ أمام الشائعات ومروجيها .

ولا تقف الشائعة في المجال السياسي الداخلي فقط عند حدود الخلافة ، أو استمرارية النظام ، وإنما تتعذر ذلك إلى المجالات التالية :

- ١- تظهر الإشاعات دائماً عن إعفاء الحكومة وإعادة تشكيلها ، أو تكليف وزارة جديدة .
- ٢- تظهر الإشاعات دائماً حول الأسماء المرشحة لتولي المناصب بعد نهاية حكومة ما ، أو نهاية تكليف رئيسها وأعضائها .

- ٣- تظهر الشائعات عندما يحتد الجدل في البرلمان بين أعضائه وأعضاء الحكومة، وتكون الشائعات هنا عن حل البرلمان أو تعليقه.
- ٤- تكون الإشاعات السياسية حول البرلمان واتجاه أعضائه نحو طلب استجواب وزير ما.
- ٥- الإعفاء المفاجئ أو التغيير في قادة الجيوش العربية، أو وزراء الدفاع، أو رؤساء الأركان يكون مصدراً للإشاعات عن تحرك ما لهؤلاء ضد السلطة القائمة.
- ٦- تدور الإشاعات في العالم العربي غالباً حول وجود مراكز قوى داخل السلطة، أو داخل مجلس الوزراء إذا ما كان النظام ثابتاً وراسخاً.
- ٧- تتناول الشائعات في العالم العربي كذلك السياسيين وأسرهم وذمهم المالية، فهي لا تقف عند الشخص المسؤول فقط، وإنما تبعده إلى أولاده وإخوانه، وأحفاده، وعن استغلالهم النفوذ وتمتعهم بامتيازات تتعدي ما يستحقون.

إن هذه إشارات سريعة إلى دور الإشاعة في عالم السياسة الداخلية والتي يشكل التنافس الديمقراطي الحر، أو التعطيم الإعلامي المطلق وجهين لها، وهذا دليل على أن الإشاعة موجودة في كل النظمتين باعتبار أنها تصدر عن شخص متضرر ضد منافس قد يهدد مصالحه بالنسبة للأول، أو ضد مسيطر يحجب عنه حريته، أو ربما يكون تنفيساً عن كبت سياسي، وانعدام للحرية وللصوت الحر، كما يحدث في الأنظمة الشمولية.

أما على مستوى السياسة الخارجية فإن الإشاعة تمثل - خاصة في زمان الحروب - أحد أهم الأسلحة، وهي تمثل جزءاً من الحرب النفسية التي هي

(منظومة من التدابير تقوم بها دولة أو مجموعة دول ضد دولة أو مجموعة دول ، بهدف القضاء على الحالة المعنوية والسياسية والنفسية للشعب ، وللقوات المسلحة على حد سواء» ، والتأثير في العدو تأثيراً داخلياً عن طريق بث روح الشك ، واستحكام العداء بين الحكومة والشعب ، وبين مختلف فئات الشعب عن طريق الإشاعة .

إن المتابع للصراع العربي الإسرائيلي يجد أن إسرائيل قد حاربت العرب عسكرياً ونفسياً ، ودائماً يكون الصراع على الفكر ، أو العقيدة ، أو المبدأ جزءاً لا يتجزأ من الحرب النفسية ، وكانت حرب العرب مع إسرائيل حرباً على الأرض وعلى المبادئ ، ولذلك كانت إسرائيل تقول دائماً نستهلك كمية كبيرة من الذخيرة الغالية لندر موقعاً واحداً من موقع العدو ، ولكن أليس من الأفضل أن نستعمل الدعاية وال الحرب النفسية لشل الأصابع التي تضغط على زناد المدفع ، ومن أجل ذلك دأبت إسرائيل على نشر المقولات والإشاعات عن جيشها الذي لا يقهرون ، وعن خط بارليف الذي يمثل قلعة لا يمكن عبورها إلى غير ذلك من إشاعات عن الحق التاريخي لليهود في فلسطين . ولقد جندت إسرائيل لذلك الصهيونية العالمية ومؤسساتها الإعلامية المختلفة مثل السينما ، ودور النشر والإذاعة والتلفاز لإدراكها الدور الكبير لهذه الوسائل في التأثير في الرأي العام جندها لخدمتها إعلامياً ولبث إشاعاتها وللتلاعب في المنطقة ، وتزوير التاريخ وجذب المهاجرين إليها بإشاعة أن أرض المعاد أرض إسرائيل هي أرض اللبن والعسل .

وسعى إسرائيل كذلك للإشاعة من أجل تفتيت وحدة التضامن العربي بين الدول العربية كلها ، وإلى التأثير في الوحدة الوطنية داخل الدول

العربية، وإلى التأثير كذلك في العقل العربي عن طريق إخضاعه إلى التخلص عن إرادة الصراع العربي وكل ذلك من أجل تحقيق هدفها لكسب صراعها ضد العرب ، وتأكيدها على ما تشيشه دائماً من أن إسرائيل الحق التاريخي في فلسطين ، وأن العودة إلى فلسطين هو حق اليهود الثابت ، بالإضافة إلى إشاعة أن تجمع اليهود في فلسطين تم بإرادة إلهية يضاف إلى ذلك تأكيد الإشاعة الكبرى فيما يقال عما حدث لليهود على يد هتلر لاستدرار عطف العالم ، وكسب تأييده لحق اليهود في العيش بسلام على أرض إسرائيل المزعومة . كما أن إسرائيل تدعى أنها تمثل وحدتها الديمقراطية في منطقة الشرق الأوسط ذات الأنظمة الدكتاتورية .

١ . ٤ الإشاعات الاقتصادية

إن الإشاعة الاقتصادية تهدف إلى إحداث حالة من القلق والخوف والبلبة في السوق المالي ، خاصة وقت الأزمات والحروب ، وقد تستهدف ما تتعرض له أسواق البورصة والنفط وغيره من السلع الاستراتيجية ، كما أنها قد تتعرض لمنتج بعينه .

١ . ٥ خصائص الإشاعة

لقد خصص العمالان (فاسن ، ورونسو) وغيرهما من العلماء الخصائص التالية للإشاعة :

- ١- الإشاعة هي عملية نشر المعلومات ونتائج هذه العملية .
- ٢- من السهل أن تنطلق الإشاعة ، وليس من السهل أن توقف ، فالإشاعة

تسير بسرعة النار في الهشيم، بل بسرعة الضوء والصوت عن طريق الأقمار الصناعية في الوقت الحاضر.

٣ - قد تكون الإشاعة صادقة أي تحتوي المعلومات الوراءة في الإشاعة على نواة الحقيقة، ومثال ذلك إشاعة حول زيادة في رواتب الموظفين، أو استقالة شخص، أو ارتفاع أسعار مواد استهلاكية، أو الهزيمة، أو النصر في الحرب التي قد تتحقق في بعض الأحيان.

٤ - قد تكون الإشاعة كاذبة، أو قد ترتكز على معلومات غير مؤكدة أو عارية من الصحة.

٥ - قد تكون الإشاعة صادقة وكاذبة، وذلك مثلاً ما حدث في أمريكا عندما قام البيت الأبيض الأمريكي بتسريب أسماء محتملة وغير محتملة لمرشحي المحكمة العليا، كوسيلة لجس النبض الجماهيري، أو ردود فعل الجماهير حول أسماء القضاة المقبولين، أو المرفوضين، فالجانب الصادق من هذه الإشاعة هو أن عدداً من بعض الأسماء المحتملة كان صحيحاً، والجانب الكاذب هو أن بعض الأسماء كان وارداً ترشيحه.

٦ . مصدر ومروج الإشاعة

إن وراء كل إشاعة تنتقل بين الناس وتنتشر بين الأفراد والجماعات البشرية مصدرأً مستفيداً ومروجاً ناقلاً، والمروج لا يخرج عن أن يكون واحداً من التالي :

١- قد يكون كل مصدر الإشاعة فرداً واحداً خلف إساعته ورواجها ضد شخص آخر ينافسه.

٢- قد يكون مروجها حزباً سياسياً أطلق الإشاعة ضد حزب آخر مضاد له في حملة انتخابية ما.

- ٣ - قد تخرج الإشاعة من جانب المعارضة اليائسة لنظام حكم ما .
- ٤ - قد يكون مصدر الإشاعة خبراً إعلامياً على مستوى الدولة ضد دولة أخرى ، خاصة في أيام الحروب .
- ٥ - قد يكون مصدر الإشاعة ومروجها على مستوى المعسكرات الدولية ، كما كان يحدث في الحرب الباردة بين الشرق والغرب وحلفي الأطلسي ووارسو .
- ٦ - قد يكون مصدر الإشاعة فريقاً أو نادياً لكرة القدم ضد لاعب ناد آخر .
- ٧ - قد يكون المصدر المروج فناناً في حروب الشهرة بين الفنانين .
- لذلك فإن مصدر الإشاعة يتغير تبعاً للمصلحة المقصودة من تلك الإشاعة من الفرد إلى الجماعة ، ومن الإنسان البسيط إلى القادة السياسيين والعسكريين ، حيث تلعب الحروب بين الأجهزة الاستخباراتية أيضاً دورها الغامض في بث الإشاعات وترويجها ، إضافة إلى تطور المروج عادة من مستوى الشخص العادي إلى مستوى الأجهزة ذات الآلة الإعلامية الجبارية والواسعة الانتشار .

١ . ٧ الفرق بين الشائعة والدعاية

إن الدعاية عملية منظمة هدفها التأثير في الرأي العام ولم تظهر إلا في أوائل القرن العشرين ، وقد تكونت تبعاً لتوافر مجال العمل الملائم لها وهو مجال الجمهور ، فتوافرت لها إمكانيات استعمال التقنيات الحديثة ، والاتصال والدعاية كنشاط يهدف إلى محاولة التأثير والأفراد والجماهير والسيطرة عليه عرفت منذ زمن بعيد مثل الإشاعة .

ويعد أصلها كما يقول د. محمد منير حجاب إلى العصور الوسطى عندما أنشأ البابا إربان الثامن إدارة تعنى بالمهام الخارجية للكنسية الكاثوليكية، أو بالتبشير فيما وراء البحار وهي (Congregations of Propaganda)، والتي أصبحت كلمة الدعاية مقرونة بأداة التعريف تصرف إليها، وهي مشتقة من الفعل (at eprogr)، ومعناه التنشئة والتنمية ونشر الآراء والعادات، ونقلها من شخص إلى آخر فهي تعنى نشر الحق وترويجه اعتماداً على المنطق، ولذلك كانت ترفض الكذب والتشویه لأنها كانت عبارة عن صدق موجه من عقيدة إلى من يؤمن بها بالفعل . وقد استخدمت الدعاية بهذا المفهوم لدى كل من المسلمين والمسيحيين في العصور الوسطى ، ومن ذلك رسالة الرسول ﷺ إلى المقوقس عظيم القبط في مصر (أدعوك بدعاية الإسلام) أي بدعوة الإسلام . إن الدعاية عكس الإشاعة فالدعاية هادفة إلى خير ، أما الإشاعة فغالباً ما تكون سلبية الهدف .

والدعاية أنواع ، منها السياسية والاقتصادية ، وهي تستخدم الأساليب والوسائل الفنية وغيرها ، كما أنها تحرص على عدم شعور الفرد المستهدف بها ، وبأنها هدف نهائي .

ولذلك تكون السرية من الأساسيات في الدعاية ، والدعاية تكون سلبية إذا ما تأثرت بالأنظمة السياسية حيث أنها غالباً ما تكون حول شخص الزعيم في الأنظمة الدكتاتورية ، وغالباً ما تكون فاقعة تماماً صفحات الصحف والمجلات وأثير التلفاز والراديو .

ويعرف البعض الدعاية بأنها وسيلة للإقناع أما أسلوب هذا الإقناع فقد يكون علمياً فنياً ، أو احتيالياً قهرياً يهدف إلى التأثير في المكونات النفسية للفرد ، ويقول د. منير حجاب أياً كانت المفاهيم للدعاية فهي لا تعني سوى

حقيقة واحدة وهي خضوع الإنسان المعاصر للهيمنة الكاملة لصفوة القوة في المجتمع سواء كانت هذه الصفوات سياسية أو اقتصادية أو عسكرية أو فكرية دينية أو غيرها . وكل هذه الصفوات تستهدف من خلال الدعاية تغيير موقف الأفراد والجماعات ، أو التأثير فيها على نحو يتوخى تحقيق أهداف أو مصالح هذه الصفوات . . . وهنا تتفق الدعاية مع الإشاعة في تحقيق مصلحة ما .

١ . ٨ اتجاهات ومسارات الإشاعة

لإشاعة بعد أن تنطلق دروب ومسالك ومسارات ، فهي قد تنطلق رأسيا في مؤسسة أو دائرة معينة تهتم بهذه الإشاعة ، وتكون دائرة انتشارها المحدودة ، أو قد تنطلق أفقياً لتشمل بلداً بأكمله عندما تتناول موضوعاً سياسياً ما ، أو عندما تبث من خلال وسائل الإعلام المعادية ، وقد تأتي الإشاعة من خارج الحدود ، أو قد تطلق من الريف إلى المدن ، أو من المدن إلى القرى أو من العواصم إلى العواصم فهي ما إن تخرج من فم حتى تقع في آذان تقلع إلى آذان أخرى وفم ثالث ، وحتى تعم الآذان المقصودة كلها .

١ . ٩ تأثير الإشاعة

لا يقف تأثير الإشاعة عند حد معين فهي وسيلة فتاكه في نشر البلبلة وزعزعة الفكر والتنمية على الحقيقة وفي زرع الإحباط في النفوس وفي هدم صروح الحقيقة وتكريس الباطل من الرأي والخبر والفكر ، وهي بذلك إنما تزرع اليأس في النفوس ، وتحاولمحو الصورة المثالبة من الأذهان وصرف الفكر عن الموالة لقيم معنية ، كما أن الإشاعة قد تحاول أن تغير

الصورة الراسخة بصورة إيجابية مستحدثة ، ويكون ذلك في مواسم الانتخابات في شتى بلاد العالم عندما تلجأ أحزاب المعارضة لتجميل صورتها وتحسينها أمام الجماهير .

أو قد تكون الإشاعة تحسينا لواقع رئيس وتجميلاً لصورة قائمه أو محاولة للتنفيس أو الإسقاط النفسي فهي وسيلة وربما تكون غاية لمن في نفسه غرض وهو محاولة لتعكير صفو حياة الآخرين .

١٠ . أهداف الإشاعة

من أهداف الإشاعة التي يسعى وراءها مروجوها قياس الرأي العام ، وذلك لمعرفة ميوله تجاه قرار ما قد تتخذه الدولة ، ويكون ذلك بتسريب خبر إيجابي هو في الأصل إشاعة تلمح إلى ذلك القرار ، ومن ثم يرصد الأصل رد الفعل تجاهه .

أو قد يكون الهدف صرف نظر الرأي العام عن أمر من الأمور ، أو صرف نظر نقابات العمال مثلاً عن المطالبة بزيادة الأجور على سبيل المثال ، وذلك ببث إشاعات عن شروط خدمة عامة جديدة تعود بالفائدة على العمال ، أو عن تحسين شروط العمل ، أو زيادات في الرواتب ، أو في أجرا ساعات العمل الإضافي ، أو قد تهدف الإشاعة إلى لفت النظر إلى أمر من الأمور مثل ما حققته الدولة من إنجازات لموظفيها لكنها لم تجذب الانتباه ، أو عن الحديث عن تنمية قطاع مهني ، أو إقليم من أقاليم البلاد .

١١. بنية الإشاعة

لكل إشاعة بنيتها وجمهورها ، فالشائعات المالية تنتشر بصفة أساسية بين هؤلاء الذين يمكن لثرواتهم أن تتأثر بارتفاع أو انخفاض الأسعار في الأسواق ، والإشاعات المتصلة بتعديلات في قانون التجنيد ، أو في ضرائب الدخل ، أو المتعلقة بخطط التطور العمراني ، إنما تنتشر بصورة خاصة بين الناس الذين يتحملون أن يتأثروا بها ، وتلاميذ المدارس وكلهم تتطلع إلى العطلات يتلقفون بلهفة أي خبر وشيك يتصل بالإجازات وكذلك نجد الأطباء والسياسيين وغيرهم كلهم يهتمون بأي إشاعة تتناول مجالهم فحيثما هناك جمهور وصلة مشتركة هناك إشاعة تدور بينهم ، ويلاحظ أن الإشاعات يكثر انتشارها في الأوساط العمالية والطلابية لسهولة التأثير فيهم ولهذا فإن وسط الإشاعة أما أن يكون :

- ١- محلياً يشمل القرية والحي والمدينة .
- ٢- إقليمياً على مستوى المحافظات .
- ٣- وطنياً على نطاق الدولة .
- ٤- عالمياً على مستوى الشعوب .

وقد اتضح للباحث أن نسبة كبيرة من الشائعات تبدأ في القرى ، ثم تنتشر في المدن الكبيرة ، والسبب أن هذه المجتمعات المنعزلة أو المتخلفة على درجة كبيرة من التواصل بين أفرادها لوجود فرص التجمع والالتقاء ولقدرتها على سرد المعلومات التي تفوق قدرة سكان المدينة ، إضافة إلى تعرض الإشاعة للتحوير من مكان إطلاقها إلى دوائر أوسع منها .

١٢ . شروط الإشاعة

إن حياة البشر لا تكاد تخلو من الحاجات والمشكلات التي تشير اهتماماتهم ويستغلق عليهم مع ذلك سبيل المعرفة الصحيحة عنها ، لذلك كان لابد من أن تكون الإشاعة بعدا من أبعاد هذه الحياة . إن أرض الناس لا تكاد تتلبد فوقها سحب الغموض ، وتنتشر فيها بذور الاهتمامات حتى تستحيل تربة خصبة تزدهر فيها نباتات الإشاعات ، ولن تلبث هذه الإشاعات حتى تصاعد في سرعة إلى عنان السماء ، حتى تحجب الرؤية أمام الأنظار ، فلا يرى الإنسان جبال الحقائق الموضوعية الراسخة التي تحدد قيمتها في سماء صافية من المنطق ، وقد تكون الإشاعة نتاجاً للغموض ، وعدم كشف الحقائق الناصعة ، أو لرغبة شخصية وغرض خاص ، أو محاولة لجلب الرضى هنا خاصة في مجال الإشاعات الحالمـة التي تهدف إلى تزيين صورة ما للشخص أو بلد أو موضوع .

إذن فالشرط الأساسي للإشاعة يكمن في إنعدام الحقيقة ، إضافة إلى وجود هدف ما ، وإنسان مستفيد ، وأخر مستهدف ، وجمهور يقبل هذه الإشاعة ، ويجمل الاختصاصيون الإشاعة في السلسلة التالية :

- ١ - الخبر .
- ٢ - المصدر .
- ٣ - الهدف .
- ٤ - المتلقـي .
- ٥ - وسيلة الانتقال .

إن الإشاعة في النهاية هي خبر ينقله مصدر معين بهدف معين لتلقي معين، أما وسيلة انتقالية فتبدأ في وحدتها الصغرى بالفرد الناقل لتحول، إلى وسائل أخرى، وهي وسائل إعلامية مؤثرة، كالراديو، والتلفاز والصحيفة، وكالة الأنباء، أو حتى الهاتف، وفي هذا العصر قد تستعمل شبكة الإنترنت في بث إشاعة عبر أثير العالم في مجال الاقتصاد، أو السياسة، أو الرياضة، أو الفن، أو غيرها من مجالات أخرى.

١٣ . كيف عالج الإسلام الإشاعة؟

سنأخذ من ديننا الإسلامي الحنيف ومن كتاب الله الكريم نموذجاً واحداً على محاربة الإسلام للشائعة، وهو نموذج إعلامي وتربيوي في آن واحد.

ولنتل قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عَصَبَةُ مِنْكُمْ لَا تَحْسِبُوهُ شَرًا لَّكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرٍ مِّنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّ إِلَيْ كُبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١) لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ (٢) لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةَ شَهَادَةَ فَإِذَا لَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ (٣) وَلَوْلَا فَضَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ لَمْسَكُمْ فِي مَا أَفْضَلْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٤) إِذْ تَلَقُونَهُ بِالسَّتْكِمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسِبُونَهُ هَيْنَا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ (٥) وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ (٦) يَعْظِمُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمَثْلِهِ أَبْدًا إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ (٧) (النور، ١١-١٧).

إن هذه الآيات الكريمة إضافة إلى وضعها التشريعي الخاص بالقذف فإنها عالجت الإشاعة، خاصة تلك التي تتعرض إلى السمعة الشخصية، والتي يمكن أن يؤدي وجودها ونشرها إلى خراب وفساد وتدمير للشخصية

قد لا تقف عند جيل واحد، بل تتجاوزه إلى جيل الأبناء والأحفاد، ولا هدف ولا برهان مبين، ولقد قطع الوحي الإلهي دابر إشاعة الإفك التي شاعت عن أم المؤمنين السيدة عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنها.

إن الإعلام الحق هو الذي يتصدى بالكلمة الظاهرة لكل الإشاعات المغرضة وبالقول الفصل، وباللسان البين، وبعد عرض حديث الإفك يتبيّن لنا أن الإعلام الأفضل والأقوى وما يقصد به من التهذيب والتقويم والتعليم هو ذاك الذي يتصل بالواقع اليومية والطارئة، ويتصدى لكل طارئ حادث من محدثات الأيام بكل الوضوح والبيان والمنطق والحججة.

ليس واجب الإعلام أن تستفزه الأحداث، فتتأتي معالجته للشائعات قراءة لها حرفاً، أو الرد عليها وتفنيدها بالكلام المرصوص المصنوع المدجج، وإنما مقارعة الحجة بالحججة، وإعلان الحقيقة الناصعة، والخبر اليقين الذي لا يعرف الاختلاف، والتأتأة، أو بهرجة الألفاظ.

إن الإسلام عالج الإشاعة بإبانة الحقيقة كما حدث في قصة الإفك وحارب الإشاعة بطلب التثبت والتبيّن ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَصُبْحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ (الحجرات، ٦) ولم يأخذ الإسلام الناس بال شبّهات، وإنما طلب أربعة شهود كما في قضية إثبات الزنا، وهذا هام وحاجز، وسد منيع أمام الإشاعة التي يمكن أن تدمر سمعة الإنسان رجلاً كان أو امرأة، ويمكن أن تدمر الأسرة، ويمكن أن تدمر المجتمع، ويمكن أن تمزق أواصر العلاقات الإنسانية والصلات الأسرية التي تقوم على الثقة والاحترام والسمعة الحسنة، وكما في الحديث (إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه) وهذا الرضا ناتج للسمعة الحسنة التي يمكن للإشاعة أن تعصف بها، وتجعلها سمعة سيئة منفرة.

١ . ٤ وسائل الإعلام كمصدر للإشاعة

إن وسائل الإعلام تلعب دوراً كبيراً في ترويج الإشاعات ونشرها ب مختلف الوسائل فالشائعات التي تنتقل بصورة مباشرة أو مجازية عبر الهمس ، وسرعان ما قد تنتقل إلى وسائل الإعلام التي تقوم بنشرها على نطاق واسع .

فالصحافة مثلاً بنشرها صيغًا مستقبلية للافاظ توحى بالإشاعة ، مثل قولها : تردد في الأوساط السياسية ، أو قولها : تردد في الأوساط الاقتصادية ، أو قولها من المنتظر فيلم الزعيم ... كذا .

كما تنشر الصحف زوايا معينة فيها مثل : زوايا وخفايا ، وأسرار ، وسري جداً ، ونقاط ساخنة ... وهذه الزوايا قد تكون مصدرًا لاختلاق الإشاعات .

أيضا هنا التحليلات السياسية في الصحف والمجلات وبعض رسوم الكاريكاتور ، فهناك علاقة بين الرسوم والشائعات لأن كليةما يعبر عن بعض المشاعر الانفعالية . كذلك تشكل الإذاعة مصدرًا للإشاعات خاصة تلك الإذاعات السرية .

وال்�تلفاز يمكن أن ينشر الشائعات من خلال شاشته أيضاً ، ولا نهمل وكالات الأنباء العالمية التي تبث الأخبار والتعليقات التي تستطيع من خلالها تحويل الأخبار اليومية إلى أخبار مستقبلية تتضمن الكثير من المفردات التي تحمل سماعات الشائعة ، أو أن تقوم الوكالات بالتعتيم على الأخبار عن قصد ، بإبراز نصف الحقيقة ، وترك الباب مفتوحاً لدخول الشائعات ومرجحها .

وهكذا ندرك أن وسائل الإعلام قد تكون مصدراً ومرجحاً للإشاعة في الوقت نفسه ، وهذا أمر خطير لأن وسائل الإعلام خاصة في عصرنا الراهن منتشرة وواسعة المد ، وتصل إلى كل بقاع ، ومتغلبة التأثير في النفوس ، وهذا ما يؤكد أهمية تأثير الإعلام ، غير أن هذا لا ينفي الدور الإيجابي لوسائل الإعلام وشجاعته في محاربة الإشاعة .

١٥ . الإعلام والإشاعة : والتصدي والعلاج

إن الإعلام المسؤول أو الإعلام الرسمي أو غير الرسمي يجب عليه أن يواجه مسؤولية التصدي للإشاعة ، إن وسائل الإعلام المختلفة من إذاعة وتلفاز وصحافة وكتاب ووكالات أنباء وغيرها يقع على عاتقه دور مهماً في دحض الإشاعات التي تنتشر في مجتمع ما .

فعلى سبيل المثال : الصحافة عليها مسؤولية التصدي للإشعارات التي تتناول شؤون السياسة والاقتصاد ، أو المجتمع في مجالات الفن والشباب والرياضة بنشر التحقيقات الميدانية المchorة التي تنفي الشائعة التي أثارت البلبلة وشغلت الرأي العام ، وعليها أن تتحرك إلى موقع الحدث وتغطي كل جوانب الخبر والإشاعة بما يدحضه تماماً ويفنده تفنيداً مقنعاً ، وذلك بعرض الواقع والأحداث من مصادرها الحقيقة ، بالصورة المناسبة التي تقنع القارئ وتبدل كل السحب التي تجمعت في ذهنه ، وكل الحجب التي غطت فكره وكل التشويش الذي ألم بعقله ، وبهذا تؤكد أنها مرآة الحقيقة . وناطقة بالحق ، وساعية وراء المصلحة العامة .

والصحافة إن فعلت ذلك فإنها تؤكد أنها في خدمة القارئ ، وأنها عاملة على مده بالمعلومة الصحيحة ، ونشرها لواء الإبانة والافصاح وجاهرة

بالصدق وناطقة بلسان غير كذوب ، وهذا الأمر يحتم على القارئ احترام الصحافة ، ويؤكد مصداقيتها لديه ، وسيكون مثل هذا العمل الإيجابي ما بعده في مستقبل الأيام التي هي حبلى بالأحداث ، واللاحظ أن الصحف تكتسب احترامها من مصداقيتها ، ولذلك فإن الإشاعة القادمة ستجد النفي المصدق ، إذا كانت الصحافة ذات مصداقية عند القراء أو كانت جهينة الذي عنده الخبر اليقين لا الخبر الكذوب .

إن رأسمال الصحافة هو صدقها ، ولذلك فإن دورها مهم وضروري ناجز وناجح ، ومطلوب في التصدي للإشاعة .

أما إذا لم تمتلك الصحافة الحيوية والرغبة الصادقة والحركة الضرورية لواقع الإشاعة وكشف خطئها وشدة ضررها وبشاشة تأثيرها ولا تملك الأدوات والوسائل التحريرية والفنية أو المبادرة والمبادرة بالتصدي للإشاعات ، فإنها تصير صحافة باهتة بلا مؤهلات لكسب ثقة الناس أو تنويرهم في الإعلام والتوجيه وتحري المصداقية من الأحداث .

كما أن هناك صحافة تلعب الدور النقيض ، وهي صحافة الإثارة التي تعيش على نشر الشائعات والأخبار المختلفة والواقع الملفقة ، ومثل هذه الصحافة ضارة ومحرية وغير جديرة بأن تكون في الساحة الإعلامية ، فهي مثل مصدر الإشاعة تعاني من خلل نفسي ، واضطراب مسلكى وفشل مهنى ، فرسالة الصحافة رسالة سامية ، أو هكذا يجب أن تكون .

إن أهمية الصحافة تنبع من أنها اتصال يومي و مباشر بالناس ، اتصال هدفه الرئيسي هو نقل الخبر والرأي والتحليل والصورة ، وعبر هذه الوسيلة الهامة سواء كانت يومية أو أسبوعية ، أو حتى دورية يقوى الاتصال إلى

درجة تصبح ذات تأثير كبير في الرأي العام . لذلك فإن دورها في محاربة الإشاعة مهم وحيوي وضروري كما أشرنا .

إن الصحافة - كغيرها من وسائل الإعلام - تلعب دوراً مقدراً في مهمة التوجيه والإعلام وتكوين المواقف والاتجاهات لدى الناس ، وإن توجيه المجتمع إلى الصواب هو دور الصحافة مع وسائل الإعلام الأخرى ومسؤوليتها التي يجب أن تقوم بها ، ولا شك أن دورها في محاربة الإشاعة بكتابة المعلومة الصحيحة والخبر الأكيد الموضوعي دور مستمر مرغوب ومطلوب .

١٦ . الإذاعة والتلفاز

إذا كانت الصحافة وسيلة إعلام فعالة إلى درجة أنها تعتبر وسيلة رئيسية لدى المجتمعات الحديثة فإنها في بعض المجتمعات النامية والمتخلفة على السواء ترك مكانها لوسائل إعلامية تقنية حديثة أيضاً هي الإذاعة والتلفاز وغيرها ، وسبب ذلك عائد إلى أن الصحافة تفترض وجود مستوى ثقافي معين لدى جمهوري القراء . أما الإذاعة والتلفاز فوسائل سمعية وبصرية بإمكانهما التوجه إلى جمهور واسع لا يهم إذا كان يعرف القراءة والكتابة أم لا . هذا إلى جانب أنهما وسائل جذابتان ولأنهما وسائل ترفيه .

ومن هنا فإن دور الإذاعة والتلفاز كبير وهام في القضاء على الإشاعة ، إذا وضعنا في الاعتبار مساحة انتشارهما الواسعة ، وдинاميكية الاستفادة منهما على مدار ساعات البث فيمكن في حال انتشار شائعة ماتناول الرجل الأول في البلاد مثلًا أو حدوث كارثة ما في بلدة ، أو أي حدث مهم يمكن قطع الإرسال ، وظهور الشخص محور الإشاعة إن كان رجلاً مهما جداً

على الشاشة مباشرة، أو سماع صوته عبر أثير الإذاعة في الوقت نفسه، ويكون هذا قطعاً لدابر الإشاعة وقبرأً لها في مهدها.

كما يمكن استضافة شخصيات متخصصة تتمتع باللباقة على الهواء مباشرة تتناول بالشرح والعرض والتحليل الإشاعة المطلوبة نفيها للناس، أو إجراء مقابلات حية من موقع الإشاعة تدحض كل إشاعة وتخرس لسان الكذب وترفع راية الحقيقة.

إن ميزة الإذاعة والتلفاز، أنهما يتماشيان مع عصر السرعة، وأن الإعلام اليوم يغطي الأحداث أثناء وقوعها، ينطبق ذلك على النقل الحي لمباريات كرة القدم، والمنافسات الرياضية بشكل عام، وعلى المؤتمرات الصحفية، وعلى البرامج التي تبث على الهواء ويشارك فيها أناس من خارج الاستديو، بل ومن قارات أخرى قريبة وبعيدة بحساب المسافات، إنه إعلام عصر السرعة المذهلة.

وإذا أدركنا أن الإذاعة والتلفاز يصلان إلى الجماهير العريضة إلى درجة القول دون مبالغة إنهما يعملان على مستوى الكوكب الأرضي حيث أصبحت الكرة الأرضية القرية الإلكترونية، وإذا أدركنا أننا في عصر السرعة فإن عامل السرعة نفسه حاسم ومهم في القضاء على الإشاعة، ذلك لأن دور السرعة في الرد على الإشاعة مهم جداً في نفيها، لأن عدم السرعة أو التواطؤ في نفي الإشاعة قد يعني إثباتها، أو إتاحة المجال الزمني لها كي تمتد وتنتشر، وبالتالي يتدد ضررها وتأثيرها السالب.

إن الاستفادة من التطور التقني في الإعلام وسرعته عامل حاسم في القضاء على الإشاعة، وذلك بانتهاز الفرصة العاجلة والسرعة للرد الحاسم على الإشاعة، وتأكيد الحقيقة، وإيابة الواقع الفعلي للحدث، فالعصر عصر

السرعة ، والإعلام سلاح ذلك العصر والسرعة هي أداة ذلك السلاح ، وطلقةه التي توجه إلى الهدف ، لذلك فإن دور الإعلام وسرعة تغطيته للأحداث خاصة الإذاعة والتلفاز كبير ذو تأثير ناجح وفعال في القضاء على الإشاعة .

إن دور وسائل الإعلام ، من صحفة وإذاعة وتلفاز وغيرها من وسائل مقرئية ، أو مطبوعة أو مسموعة ، أو مرئية لا يقف عند حدود النفي السريع للإشاعة والبرهان على خطئها وتفنيدها ، وإثبات وجودها بالصورة والصوت والكلمة فقط ، وإنما هناك دور وقائي لهذه الأجهزة ، ودائماً الوقاية خير من العلاج .

وإذا لاحظنا أن الرأي العام في كل مجتمع من المجتمعات يقوى ولا يسهل خداعه إذا كان متعلماً ، أو كان عارفاً بأطراف موضوع ما من الموضوعات التي تشغله بالناس ، فإن دور وسائل الإعلام كبير في ترسيخ المعلومات الحقيقة في أذهان الناس حتى لا ينساقوا وراء الإشاعات ، كما أن وسائل الإعلام نفسها مطالبة بأن تتصدى للإشاعة بإهمالها وعدم نشرها ونقلها . وبهذا يكون الإعلام قد لعب دور الحاجز الذي يقف بين الإشاعة وبين الناس ، إنه يصدّها ويعتم عليها وينع عنها الهواء الذي تتنفس منه فتموت على ألسنة مطلقها بدلاً من أن تنطلق فتصيب وتوذى .

إن الوقاية من الإشاعة كذلك تكون في توفير المعلومة الصحيحة ، ومن أهل الخبرة والاختصاص ، إن ترك الناس للإشاعات ، كما يقولون دون الرجوع إلى أهل العلم والدراسة والخبرة والمسؤولية فيه الكثير من اللامبالاة ، وفيه الكثير من إتاحة الفرص للشائعة كي تنتشر وتعمر .

إن وجود مراكز توعية أيام المحن والكوارث والمحروbs يجعل الناس يلتجؤن إلى أهل الدرایة ولا يتبع المجال واسعاً أما الشائعات التي هي نتاج الجهل والتعميم وصممت السن أصحاب المعرفة عن الجهر بها.

١٧ . من هو الإعلامي قادر على محاربة الإشاعة؟

إذا كانت الإشاعة عدواً فلابد من وجود من يتصدى لهذا العدو، وإذا كان الإعلام هو الوسيلة للتتصدي للإشاعة فإن رجل الإعلام هو الذي يخوض المعركة ضد الإشاعة ، فما المطلوب من يتصدى لهذه المهمة الصعبة والهامـة؟

إن رجل الإعلام المعد إعداداً جيداً والمتدرب تدريباً سليماً، والذي يت تلك اللباقـة والثقافة والكفاءـة المهنية والمصداقـية عند الناس هو الذي يجب أن يتـصدـى لـهـذهـ المـهـمةـ،ـ إنهـ ذـلـكـ إـلـعـامـيـ الذـيـ يـفـهـمـ عـمـلـهـ وـيـدـرـكـ خـصـائـصـ الـوـسـيـلـةـ إـلـعـامـيـةـ التـيـ يـعـمـلـ فـيـهاـ،ـ وـيـحـيـطـ بـالـمـهـمـةـ التـيـ كـلـفـ بـهـاـ،ـ آـنـهـ الذـيـ يـسـأـلـ أـهـلـ الـعـلـمـ،ـ وـيـقـرـأـ الـكـتـبـ،ـ وـيـقـابـلـ النـاسـ،ـ وـيـدـرـسـ اـهـتمـامـاتـهـمـ،ـ وـمـسـتـوـيـاتـهـمـ،ـ وـبـالـتـالـيـ يـقـدـمـ عـمـلاـ مـدـرـوسـاـ مـقـنـعاـ مـعـزـزاـ بـالـصـوـتـ وـالـصـورـةـ وـحـدـيـثـ أـهـلـ الـخـبـرـةـ مـنـ السـيـاسـيـنـ أوـ الـاـخـتـصـاصـيـنـ،ـ وـيـطـرـحـ كـلـ الأـسـئـلةـ التـيـ فـيـ الـأـذـهـانـ،ـ أـوـ يـعـطـيـ كـلـ جـوـانـبـ الـحـدـثـ،ـ أـوـ الـشـخـصـيـةـ مـصـدـرـ إـلـشـاعـةـ،ـ وـلـاـ يـكـتـفـيـ بـالـأـمـورـ التـقـلـيدـيـةـ،ـ بـلـ يـحاـوـلـ أـنـ يـخـلـصـ الـجـمـعـمـ مـنـ الشـائـعـاتـ وـشـرـورـهـاـ.

ومثل هذا الشخص يجب أولاً يعمل وحده بل يجب أن يكون ضمن فريق عمل متخصص من ذوي الاحتراف المهني ، حتى يخرج العمل الذي يناقش إشاعة ما ، ويتناولها بالتحليل والعرض متكاملاً من كل النواحي

الفنية والإبداعية، لأن الإعلام يجب أن يكون في إطار جذاب يقنع بالقول الحق وبالصورة الناطقة وبالمشهد المتكامل سواء في الصحافة أو في الإذاعة أو التلفاز ، ولا يقتصر على مرحلة بعينها (زمن ومكان الإشاعة) ، وإنما يخطئ ليكون رائدًا مصداقية ، وعملاً إعلامياً متكاملاً بذخيرة معلوماتية رائعة مفيدة ، وباقية منيرة ومرجعية ، ويرجع إليها الناس كلما تناهت إلى أسماعهم شائعة مغرضة ، فيقوم أهل الإعلام باقتداء أثر أولئك الرواد في تقديم الدواء الناجح للإشعارات التي لن تتوقف ما دامت الحياة تسير بالناس وبأحلامهم وأطماءهم ، وبطموم حاتهم ، ومخاوف فهم ، وبآمالهم ، وتطلعاتهم ، وبناقضاتهم ، وتدخل مصالحهم وجود المنافسة بين الأفراد والجماعات والأمم والشعوب .

وأخيراً : إن الإشاعة عمل مضرك لا يقتصر ضرره على الأفراد ، بل قد يشمل المجتمع كله ، فلا أحد يسلم من شرورها وانتشارها ما دام هناك تنافس في الحياة في مختلف المجتمعات ومصالح متداخلة ، وغيره ، وسوء قصد ، ونفوس مريضة تسعى لتحطيم صورة مثالية عن إنسان تعاديه .

ودائماً الوقاية خير من العلاج ، وخير وسيلة لمقاومة الشائعة على مستوى الدولة هي تحصين شعب تلك الدولة عن طريق دعم إيانه بوطنه وأهدافه ، بل يجب أن يكون ذلك بين كل الشعوب ، كما يجب توعية الجماهير ، وإيقاظ الضمائر وكل تلك الواجبات مسؤولية تقع على عاتق الإعلام بالتضامن والتعاون والتنسيق مع جهات أخرى فاعلة في مجالات التوجيه والإرشاد والثقافة .

وبالطبع وال التربية والتعليم التي هي الأساس حتى ينشأ المواطن عارفا بأمور وأحوال وطنه معطياً العهد على حمايته عاقداً أصرة فكره بوطنه رابطا

لها بالولاء الوعي موثقا برباط فكري متين مبني على الحقائق الناصعة .
يمكن للدراما أن تتناول الشائعات بطريقة غير مباشرة فتفسندها وتدحضها ، يضاف إلى ذلك دور الإعلام الرئيسي في مواجهة الأكاذيب والشائعات بالحقائق الناصعة التي تؤيدتها الوثائق ، والمستندات عن طريق الأفلام التسجيلية والدرامية .

ويجب أن تكون محاربة الإشاعات بالتحصين الذي أشرت إليه من قبل ، وبالطبع النفسية للجماهير على أن يتم كل ذلك في إطار من التخطيط حتى يتم العمل في نظام دقيق مدروس بعيد عن الإرتجال المركب .

لكي تنجح وسائل الإعلام في حرب الإشاعة ، لابد من توافر عناصر الاحترام ، والثقة بينهما وبين المتكلمين لأن توافر ذلك الاحترام يساهم في إحداث التأثير بشكل مباشر في المتكلمين كما يشير المختصون في الإعلام ومنهم الباحثان (فرنش ورافين) اللذان اقترحوا أشكالاً بديلة للعلاقة بين المرسل والمتلقي (الوسيلة الإعلامية والجمهور) وهي العلاقة التي تم فيها المبادرة إلى بسط النفوذ والتأثير من قبل المرسل ، ويتم قبول ذلك التأثير من قبل المتكلقي وأساس ذلك التأثير النظري هو أن التأثير الشخصي من خلال الاتصال هو شكل من أشكال استخدام القوة ويعتمد هذا الاستخدام للقوة على خصائص ومميزات محددة عند الطرف المؤثر بالعملية الاتصالية (المرسل) ، ومن هذه المميزات ما يتطلب وجود نوع من الإشباع يحصل عليه متكلقي الرسالة الاتصالية . وقد يكون ذلك الإشباع شعوراً بالسرور والارتياح ، أو اقتناعاً بنصيحة مفيدة أو غير ذلك ، وهذه الميزة ترك الباب واسعاً أمام أجهزة الاتصال ، أو الإعلام لتلعب دورها الحاسم في درء ومحاربة الإشاعة ، وذلك بلجمها من خلال إيراد الحقائق المقنعة التي تشار

في قالب يوصل إلى ذلك الإشبع الذي أشرنا إليه ، ومن ثم الإقناع بخطر الإشاعة السائدة في فترة زمنية ما .

أما الميزة الثانية فتقتضي وجود نوع من العواقب السلبية يتأثر بها متلقي الرسالة الاتصالية في حال عدم إذعانه .

أما الميزة الثالثة فتتعلق بجاذبية المرسل ومكانته ومنزلته وفي هذه الحال فإن المتلقي قد يتعاطف مع الشخص المرسل وي الخضع طواعية للتأثير به لأسباب عاطفية . وهذا جانب هام في حرب الإشاعة إعلامياً فإذا كانت العوامل النفسية وربما العاطفية تلعب دوراً كبيراً في انطلاق الإشاعة فإن العوامل النفسية من أكثر الأسباب في إنطلاق الإشاعة والإشاعة في ذاتها نوع من أنواع الحرب النفسية ، وال الحرب النفسية من أقسام الحرب التقليدية الهامة . ودور وسائل الإعلام فيها مهم وحاضر دائماً ومشهود ، كما لا يخلو جيش ما من إدارة للتوجيه المعنوي ويأتي دورها الكبير في الحث على الصمود ورفع روح الجنود المعنوية ومحاربة الأعداء إعلامياً والرد على الحملات الإعلامية المعادية كواحد من أهم وسائل التأثير في الحرب ، بل واحد من أهم الأسلحة الفتاكـة : حرب بالكلمات ، والمنشورات ، والأرقام ، والصور ، والأفلام ، والأناشيد ، والأغانيـات الوطنية ، والموسيقى الحماسية ، وأنها حرب إعلامية متكاملة .

لذلك فإن الحديث عن خصوصيـة المتلقي وتأثيره العاطفي من أهم الدلائل على دور الإعلام في محاربة الإشاعة بالنظر إلى الإدراك بأن للوسائل النفسية وربما الإيحائية دورها المؤثر في كسب الرهان ضد الإشاعة .

فالإشاعة إنما تستهدف عواطف الناس سواء من ناحية جذبهم واستقطابهم إلى جهة ما أو تنفيرهم وإبعادهم لجهة ما لجذبهم إلى فكرة أو إبعادهم عنها للتجميل صورة ما أو لتشويه سمعة بلد، أو جيش، أو زعيم، أو فنان، أو حتى شخص عادي فالغرض في النهاية تنفيرهم وإبعادهم لجهة ما لجذبهم إلى فكرة أو إبعادهم عنها للتجميل صورة ما أو لتشويه سمعة بلد أو جيش، أو زعيم أو فنان، أو حتى شخص عادي، فالغرض في النهاية نفسي تدميري عاطفي، ومثل هذا الجهد المخرب لا تصدّه إلا محاربته بسلاحه نفسه بأن يصل الإعلام إلى عقل وعاطفة الجمهور حتى يمسح الصور البغيضة التي رسختها الإشاعة في الأذهان، وأراد لها الثبات والبقاء والديمومة حتى تصبح واقعاً مسلماً به وحقيقة لا تتغير بديلاً عن الصورة الحقيقة التي عرفها الناس، وترسخت في آذانهم، وفي بقاء هذه الصورة الحقيقة ضرر لأصحاب الإشاعة، ولذلك فإنهم يحاولون تشويهها بإطلاق إشاعاتهم حولها باستدرار عاطفة الناس وتشويه الحقائق على عقولهم وتزيين أو محاولة رسم صورة جديدة ما هي إلا في الحقيقة رسم مزيف ومشهد مصنوع، وهنا يأتي دور الإعلام ليمحو تلك الشائعة عن الأذهان باتباع العقل والعاطفة معاً، وبعمل مدروس منظم منسق وبجهد متقن وبكفاءة عالية ليمحو تلك الصورة ويعيد الحقيقة ناصعة إلى الأذهان والعواطف الإنسانية.

وهناك ميزة أخرى (وهي تسمى قوة الخبرة) وهي التي يعزّا فيها إلى المرسل معرفة ودرية واسعة وإطلاع شامل على الأمور، الأمر الذي يجعل قبول ما يصدره من آراء أمراً مقبولاً وميسراً وهذه الحال موجودة في مجال وسائل الإعلام بدورها في نشر (المعرفة بين الناس) ولنا أن نتصور أنها تلعب

دوراً مهما في مدى قبول (الأخبار) والاهتمام بها والاستئناس بآراء أهل الخبرة واحترام توصياتهم وتعليقاتهم.

إن قوة الخبرة لها دور كبير في السجال أو الحرب بين الإعلام والإشاعة، فإذا كانت الإشاعة اقتصادية فما على وسائل الإعلام إلا استضافة المختصين وأهل الخبرة في الاقتصاد وطرح المسألة أمامهم وأخذ آرائهم ومرئياتهم حول الإشاعة موضوع الساعة وشاغلة الناس، وعلى هؤلاء إضافة إلى خبراتهم في مجال عملهم وتخصصهم أن يكونوا من ذوي البقاء والقدرة على الإقناع وتحليل الأمور تحليلاً علمياً سلساً يخلو من النظريات العلمية المعقدة والمصطلحات الأجنبية الصعبة والرموز العلمية الغامضة، بل يجب أن تكون لغتهم لغة إعلامية مباشرة هادفة مفيدة مختصرة وشاملة في الوقت نفسه تتحدث عن الإشاعة موضوع الساعة، وتوضح الحقائق الكاملة الشاملة للجمهور بدون موارة أو تردد، أو لغة أكاديمية متعالية.

يقول الله تعالى : ﴿ ... فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (النحل ، ٤٣)، إن رجوع أهل الإعلام لأهل الخبرة في حرب الإشاعة يؤكد حقائق عدّة منها الآتي :

- ١ - إن الإعلام يسعى فعلاً للحقيقة .
- ٢ - إن الإعلام يحارب الإشاعة .
- ٣ - إن الإعلام يعتمد على العلم في محاربة الإشاعة .
- ٤ - إن الصلة بين وسائل الإعلام وأهل الخبرة في كل مجالات الحياة صلة راسخة ومتجلدة .
- ٥ - إن لأهل الخبرة في المجتمع التقدير والكلمة المسموعة والمرجعية التي تقطع قول كل خطيب .

٦ - إن لكل كذب نهاية ، ولكل شائعة من يسدها ويدحضها ويفندها
بالإثبات الحقيقى والبيان الراسخ والعمل الكامل .

هناك اتجاه عام في المدرسة الإعلامية يرى أن الناس من الحماقة بمكان
بحيث يصبحون عرضه وفرصة سهلة للتأثير بكل أشكال التعبير القوية
كالدعائية ، أو الإشاعة ، ولذلك فإن خطر الإشاعة ما حق ، خاصة إذا
صدرت عن وسائل إعلام قوية ماهرة وماهرة لها خبراء على درجة عالية
من الكفاءة والدرأية والأساليب الجذابة .

إن إعلام هتلر أو الإعلام النازي في الحرب العالمية الثانية قد يكون
نموذجاً لهذا الإعلام الماهر فقد كان نداً بارزاً للإعلام المناوئ ، إن وسائل
الإعلام تؤثر ومن تلك التأثيرات كما يشير (دennis ماكواين) :

١ - الهلع الذي ينتشر بين الجماهير استجابة منهم لأخبار مضللة أو مشوهة
تنذر باحداق الخطر بهم .

٢ - توسيع وانتشار الشغب والغوائية ، ويمثل تأثير العدو جانبًا مهمًا في
كلتا الحالتين ، ليضرب المثل عادة لنوع الأول من التأثيرات لردود الفعل
المشهورة من الجماهير أثناء إذاعة (أورسون ويلز) عام ١٩٣٨ م ، للحرب
العالمية الثانية ، وقد افتعل في هذا البرنامج الإذاعي نشرات إخبارية تعلن
غزوا من أهل المريخ للأرض .

أما الثاني فيمثل له بالتأثيرات المفترضة لوسائل الإعلام في إثارة
الشغب والعصيان المدني في بعض المدن الأمريكية في السنوات الأخيرة في
ستينيات القرن العشرين .

إننا على ما يبدو نتعامل مع نوع معين من الإشاعة ، وما يميز هذه
الإشاعة هو دور وسيلة الإعلام فيها ، فهي تصل إلى عدد كبير من الجمهور

وفي اللحظة نفسها ، وتنتج ردود فعل الجماهير عن الهمج والريبة ومشاعر الخوف والشك والقلق ، خاصة إذا كانت هناك معلومات خاطئة أو مشوهة أو ناقصة ، الأمر الذي يضطر أفراد الجمهور لمواصلة بحثهم عن المعلومات من خلال قنواتهم الشخصية ، وهذا الأمر نفسه يعمل بشكل أو آخر على تعزيز وشيوخ الرسالة الأصلية (الشائعة) ذات المعلومات الخاطئة .

أما موضوع العصياني المدنى فقد وجد الباحثون الأمريكيون أن التلفاز وأخباره يعملان على نشر الشغب ، ودائماً ما تكون الشائعات أساس تلك الأخبار .

١٨ . الخلاصة

ما عرضنا نعرف المدى البعيد من الضرر الذي توصل إليه الإشاعة ، فالإشاعة ضارة بالفرد وضارة بالمجتمع وضارة حتى بالعلاقات بين الدول وهي وسيلة (في أغلب الأحيان عدائية) ليس الهدف من إطلاقها إلا مصلحة مضادة ، وهي بالقطع ليست مصلحة من أطلقها ضد الإشاعة إن كان فرداً أو مصلحة البلد الذي صوبت اتجاهه الإشاعة إن كانت الإشاعة على مستوى الدول لذلك فلا بد من وجود ضوابط تكبح جماح الإشاعة وتقضى عليها في مدها ودائماً الوقاية خير من العلاج .

إن دور وسائل الإعلام كبير في نفي ومحاربة وإهمال وعدم بث الإشاعة بين أفراد المجتمع وبين جمهور المتلقين على مستوى العالم ، خاصة في هذا العصر الذي تحول العالم فيه إلى قرية كونية صغيرة متربطة بالاتصالات الحديثة ، لكن تقع على وسائل الإعلام نفسها مسؤولية وقائية ضد الإشاعة وعليها هي أن تبادر بأن تضع ميثاق شرف إعلامياً وخططاً حمراء لا تتعداها حتى لا تجد الإشاعة سبيلاً إلى الناس .

- ١ - إهمال الإشاعة .
- ٢ - عدم عرض الموضوعات التي تغذى الإشاعات .
- ٣ - التثبت من الأخبار قبل بثها .
- ٤ - اعتماد مصدر رسمي للأخبار .
- ٥ - عدم ترك المجال أمام الهوا وصغار المحررين في إدارات الأخبار لإعداد نشرات الأخبار .
- ٦ - الرجوع إلى أهل الخبرة عند مناقشة شائعة ما لمحاولة نفيها .
- ٧ - التحرك الميداني لموقع الأحداث مثار الشائعة وإجراء التحقيقات الإعلامية المباشرة للراديو والتلفاز والصحافة .
- ٨ - في أيام الحروب يجب عدم تلقي الأخبار من جهات يشك في حيادها .
- ٩ - الإبانة والإفصاح عن حقيقة المواقف في أوقات الحروب .
- ١٠ - الإستفادة من الدراما والأناشيد والأغاني والكارикاتور في تأكيد الحقيقة ونفي الإشاعة .
- ١١ - انتاج الأفلام التسجيلية وطباعة الملصقات الإرشادية التي توضح الحقائق .
- ١٢ - النفي السريع للإشاعة .

المراجع

إبراهيم أحمد أبو عرقوب ، سيكولوجية الإشاعة ، عمان ، الأردن ، دار الثقافة .

إبراهيم إمام ، الإعلام والإتصال بالجماهير ، القاهرة ، مكتبة الأنجلو المصرية .

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية . الإشاعة وال الحرب النفسية ، الرياض .
رمضان لاوند ، من قضايا الإعلام في القرآن ، الرياض ، مطبع الهدف .
طالع محمد العمري ، وسائل الإعلام وال الحرب النفسية ، الرياض ، جامعة الملك سعود كلية التربية .

طعلت هشام ، مائة سؤال عن الإعلام ، بيروت ، دار الرسالة .
عثمان العمير (ترجمة) الإعلام وتأثيراته ، الرياض ، دار الشبل .
محمد فريد محمود عزت ، قاموس المصطلحات الإعلامية ، دار الشرق .
محمد منير حجاب ، الدعاية السياسية وتطبيقاتها ، دار الفجر .
محمد نوفل ، الإشاعة ، عمان ، الأردن ، دار الفرقان .
محمد نوفل ، الحرب النفسية بيننا وبين العدو الإسرائيلي ، عمان الأردن ، دار الفرقان .

استخدام التقنيات الحديثة في الشائعات

د. ذياب موسى البدائنة

استخدام التقنيات الحديثة في الشائعات

٢ . ١ الحرب النفسية والإشاعة

يقصد بالحرب النفسية أو العمليات النفسية (Psyop) استخدام الأسلوب النفسي التي تؤثر على إدراك ومعنويات الخصم ، وخاصة القادة العسكريين والسياسيين ومتخذي القرار بالدرجة الأولى ، والمؤسسات الأمنية والحكومية عامة ، والرأي العام للخصم ، كما تهدف إلى القيام بعمليات مضادة لصد عمليات الخصم الموجه للمجتمع المستهدف ، وتحصين الجبهة الداخلية وزيادة التلاحم الاجتماعي ، وزيادة . ولقد استخدمت أساليب كثيرة للحرب النفسية عبر التاريخ ، فالمسلمون والصينيون وحرب المعلومات الحديثة كلها استخدمت أساليب متنوعة من الحرب النفسية . فمن أشهر المدونات ما كتبه القائد الصيني صن تزو (Sun Tzu) في كتابه فن الحرب ، ولا زالت هناك الكثير من الاقتباسات المأخوذة عن صن تزو تمثل أسس الحرب النفسية التي ترتكز على المعلومات عن النفس والخصم ويقول :

«عندما تتعرف على عدوك ونفسك في مئة معركة فلن تكون في خطر . وعندما تتجاهل العدو ولكنك تعرف نفسك ، فإن احتمالات الربح والخسارة متساوية . وإذا تجاهلت عدوك ونفسك فإنك بالتأكيد وفي كل معركة ستكون في خطر» (Tuzu/griffith, 1963, p.84).

كما أن «تنزو» يركز على النصر دون قتال ، النصر من خلال احتلال عقول الخصم ، ويقول : «ان تأسر كامل جيش عدوك أفضل من أن تدمره ... لكي تفوز بعائمة نصر في مائة معركة فإن ذلك ليس بالسيطرة العليا . ان تخمد عدوك دون قتال هي السيادة العليا» (NA, ND).

وها هو تاو هانز هانج يؤكّد على الأساليب النفسيّة في القتال ويقول :

«إذا كان خصمك سريع الغضب ، حاول إثارته ، وإذا كان متعرضاً ، حاول تشجيع غروره . . . وإذا كانت حشود العدو مستعدة بعد إعادة التنظيم ، حاول ابتلاعهم ، وإذا كانوا موحدين حاول إظهار الشقاق بينهم».

ويؤكّد صن تزو على أن المهم هو تدمير إرادة القتال لدى الخصم وليس تدمير الجيش ويقول :

«الإنسان لا يحتاج إلى تدمير عدوه ، الإنسان يحتاج فقط إلى أن يدمر رغبة عدوه في الاشتباك» (NA, ND).

أما المسلمون فقد استخدمو الكثير من أساليب الحرب النفسيّة التي كان الهدف منها التأثير على معنويات العدو ، وقد أمر الرسول ﷺ المسلمين في فتح مكة بإشعال عشرة آلاف شعلة من النار حتى يراها المشركون وينهاروا . ، وقال ﷺ «نصرت بالرعب» حيث إخافة الخصم والتأثير على معنوياته ، ومن الأساليب الأخرى التهديد ، وتنفيذ التهديدات حرفيًا ، كما استخدمت العيون والجواسيس ، فيروي عن الرسول ﷺ أنه سُئل أحد المارة ليقدر جيش المشركين فسألَه عن عدد الأبل التي تنحر في اليوم ، فقال (١٠٩) من الأبل ، فقدر عدد الجيش بـ (٩٠٠ - ١٠٠٠) رجل ، لأن من عادة العرب أن تنحر جملًا واحدًا لكل (١٠٠) رجل ، وفي فتح مكة قال ﷺ «اللهم خذ العيون والأخبار عن قريش حتى نبغتها في بلادها» ، وكان اللسان أحد أدوات الجهاد في الإسلام ، قال ﷺ «جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم» . ولقد منع الإسلام ترويج الشائعات لكي لا تهدم عزائم المسلمين ، قال تعالى ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأَمْرُ مِنْهُمْ لَعِلَّهُمْ يَسْتَطِعُونَهُ مِنْهُمْ . . .﴾

(النساء : ٨٣) . وقال تعالى : ﴿إِذْ تَلَقُونَهُ بِالْسَّنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسِبُونَهُ هَيْنَا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ (النور ، ١٥) .

أما حديثاً فقد استخدمت العمليات النفسية في الحرب العالمية ، وتعد العمليات النفسية أحد أساليب حرب المعلومات ، وقد استخدمت بكافة أشكالها في حرب الخليج الثانية . ومن أساليب العمليات النفسية الدعاية والإشاعة غسيل الدماغ ، والبلاغات والمنشورات ، والملصقات والإذاعات ، وتغيير الاتجاهات . . . إلخ . وتركز هذه الورقة على استخدام التقنيات في الإشاعة .

تُعدَّ الإشاعة إحدى العمليات النفسية المسماة (Psyop) والتي تهدف إلى التأثير المباشر على عقول الناس في مختلف المجتمعات ، وتستهدف بصفة أساسية متذبذبي القرار في الحكومات ، وكما تستهدف القادة العسكريين أيام الحروب . والهدف من ذلك التأثير على توجيهه معتقداتهم وسلوكياتهم وإدراكاتهم باتجاه يخدم الطرف الذي ينشر الإشاعة . كما يمكن للإشاعة أن تستهدف مجتمعاً بعينه ، أو مؤسسات حكومية ، أو منظمات قطاع خاص ، أو شركة ، أو شخصاً . وتكثر الإشاعات وسط القطاع الاقتصادي بسبب التنافس الشديد بين المؤسسات المالية فقد تؤدي الإشاعة إلى إفلاس شركة ، أو إلى هبوط أسهمها أو سحب المودعين لأرصادتهم من بنك معين أو الإساءة إلى سمعة شركة ما أو شخص بعينه .

والإنترنت مكان خصب لانتشار الشائعات وذلك بسبب كونها مفتوحة وعالمية ويمكن لأي شخص في العالم الوصول إليها ناهيك أن مجتمع الانترنت في تزايد كبير ، وكل ينقلها أو يرسلها بالبريد الإلكتروني للآخر . ويمكن نشر الإشاعة بالصوت أو بالصورة الملونة . مما يؤدي إلى زيادة جاذبيتها ، وهناك موقع تخصص أجزاء من محتوياتها للإشعارات ،

وتعتمد على تسويق نفسها من خلال نشر إشاعات تجعل لها جمهوراً كبيراً، خاصة إذا علمنا شغف المجتمعات النامية بمعرفة معلومات عن ذاتها، وتكون أكثر إثارة إذا وضعت الإشاعات على شكل فضائح.

والإشاعة جزء من النشاطات السياسية والاقتصادية والمعلوماتية التي تمارسها الدول ضد بعضها البعض، وتمارسها كذلك المؤسسات والأفراد. وقد يكون الهدف منها إضعاف الروح المعنوية عند الطرف المتلقى لها. كما أنها توصف بـ «حرب العقل» والأسلحة الرئيسة فيها الصوت والسمع والنظر.

وقد تأخذ الإشاعة أشكالاً مختلفة تتراوح بين الاتهامات الوحشية للأفراد أو وضع صور فاضحة عنهم، أو قصص، أو معلومات تسيء إلى سمعتهم. وقد تتناول وعوداً كبيرة لا يمكن تحقيقها أو تستخدم أساليب تحثير الآخرين، أو الاستقطاب «إذا لم تكن معنا فأنت ضدنا»، وقد تستخدم الإشاعة في نشر المعلومات الكاذبة أو الفبركة، أو التشويه، والتحريف كما وتستخدم فيها أساليب الهندسة الاجتماعية والانتقاد العلني والمؤامرة، وتشويه السمعة الشخصية وخاصة بأسلوب الطعن أو الافتراء. وقد تكون شرائح اجتماعية مختلفة مستهدفة من الإشاعة، فقد يكون قطاع الشباب أو المرأة من القطاعات المستهدفة في مواضع الإشاعات، وتخريبهم من خلال الإشاعات، وزعزعة ثقتهم بمعتقداتهم وقيمهم ومجتمعهم، وقد تكون من الأهداف التي تسعى إليها الأطراف التي ترسل وتبث الإشاعات كنوع من الحروب غير المعلنة (الحروب الثقافية والغزو الثقافي).

الإشاعة (Rumor)، وتعني نشر الخبر أو المعلومة المتعلقة بقضية أو عبارة قابلة للتصديق وتهם قطاعاً كبيراً من الناس ويتم تناقلها بين الناس

دون إخضاعها لمعايير الصدق، فهي هنا تأخذ موقع المعتقد الصغرى أو الأولي غير القابل للمناقشة أو التمحيق، ويأخذ كما هو (البداية، ٢٠٠١). وعادة ما يتم تناقل هذه العبارات أو القصص أو المعلومات أيام الأزمات والحروب ويكون لها تأثير كبير على معنويات الجيش وعلى تلامس المجتمع. وقد تستخدم الإشاعة بين الأفراد، وخاصة في تشويه السمعة أو المضايقة. وكما قال تيموثلي توماس (Timothly Thomas) بأن «العقل ليس عليها جدران حماية»، ومتاز الإشاعة بأنها تحتمل الصدق أو أن جمهورها المستهدف يتمنى أن تكون صادقة مجهرولة المصدر، وبالتالي نلاحظ أن أهمية موضوع الإشاعة وغموض مصدرها واحتمالية صدقها ورغبة ناقليها في تحقيقها عوامل هامة في تناقلها.

وقد تمثل الإشاعة مركب إدراك لدى الفرد بحيث أن الفرد يكمل ما يرغب أن يراه فيها، وبالتالي قد يزيد عليها أو قد ينقص منها أو قد يخزنها أو يعدلها. والعنصر الأساسي للإشاعة كما هو الحال باقي العمليات النفسية هو «التأثير».

٢ . البناء التقني للمجتمع

تعني التقنية استخدام وسائل مفيدة ناتجة عن تطبيق المعرفة العلمية في الحقول المختلفة. وهي تشمل المنتوج الإنساني المادي كالسيارات والطائرات، والإنارة، والطرق، والحاسب، والانترنت، وقواعد المعلومات . . . الخ. إن المتبع لتطور التقنيات في مجالات الحياة العامة ليدرك الفجوة الكبيرة في هذه التطورات قبل وبعد الحرب الكونية. فمن استخدام النار كاشارات في الحرب، إلى التلغراف الكهربائي السلكي (عام

(عام ١٨٣٤) على يد جوس وفيبر (Gauss & Weber) إلى تطور الهاتف (عام ١٨٧٦) على يد جرهام بيل (Bell) إلى الاتصال التلغرافي اللاسلكي (عام ١٨٩٧) على يد ماركوني (Marconi)، فالاتصالات اللاسلكية لارسال الصوت المسموع في الهاتف، فالإذاعة (عام ١٩٢٠)، فالتلفزيون (عام ١٩٣٨) فالحاسوب (عام ١٩٤٦)، فالانترنت (عام ١٩٦٩).

إن التطور في علوم كثيرة وخاصة الالكترونيات قد ساهم في تطور التقنيات وادى إلى نقل العالم بأسره إلى عصر المعلومات . فتطور الالكترونيات من الصمامات المفرغة (vacuum tube) إلى الترانسيستور فالدوائر المتكاملة (IC) ثم الدوائر المتكاملة المتعددة (LSI) أدت جميعها إلى ثورة علمية في وسائل الاتصال والبحث العلمي وذلك بفعل ما تمتاز به هذه التقنيات من موثوقية في الأداء ، وفي توافر الخصوصية في الاستعمال ، وفي حجم الإنجاز ، ومستوى الأداء وفي خفض الكلفة (بكري ، ١٩٩١). ويرى جيتيس أن التقدم العلمي يتحقق نتيجة لأن شخصاً ما اقترح أداة أفضل وأعلى كفاءة وفعالية ، فالآدوات المادية تسرع العمل وتنقذ الناس من الجهد البدني الشاق (جيتيس ، ١٩٩٥ / ١٩٩٨ ، ص ١٨). فعالם الغد كما يتخيله جيتيس سيعتمد على الطريق السريع في المعلومات والذي سيلغي المسافات ، وأن سوق المعلومات الكونية ستكون هائلة وستجتمع الطرق المختلفة التي يتم فيها تبادل المعلومات والسلع والأفكار الإنسانية . وتمر المجتمعات كافة بتغيرات هائلة في تغير نمط أبنيتها الاجتماعية والفكرية ، فالبريد الالكتروني مثلا والانترنت يربان بالحلقة ذاتها التي مر بها الهاتف في الاتصالات ذات الاتجاهين ، فهذا الغازي للبيوت ، والمزعج سرعان ما أصبح رفيق الأفراد في كل مكان يضعه الفرد في جيده ، ويلازمه في فراشه . وفر الاتصال عن

بعد الوقت ، واختصر المسافات . في مجتمع الغد التخيلي سيتم ربط آلات المعلومات ذات الفعالية العالية ويتتمكن من التواصل الميسور بين الناس ، تتصفح الكتاب من أي مكتبة وأنت جالس خلف شاشة حاسبك ، ويصبح من الممكن أن ترشدك الكاميرا المسروقة من شقتك بمكانها بالضبط ، وفي أي مدينة هي .

إن التغيرات في البناء الاجتماعي للمجتمعات يسهم في التأثير على سلوكيات الناس وشخصياتهم وتطور البنى الاجتماعية والاقتصادية والسياسية بعمى ذلك . وغنى عن القول أن استخدام التقنيات قد سهل الحياة الاجتماعية ، ورفع الأداء ووفر الوقت والجهد . ويمكن أن تحل الانترنت مثلاً مشكلة التسوق التقليدي ، والبحث عن المواقف ، والنقل ، ومرافقه الإناث خاصة في المجتمعات المحافظة إلى الأسواق ، حيث لا يستدعي التسوق المستقبلي هذه المرافق . إلا أن آثار هذه التقنيات قد تركزت في عولمة الاقتصاد والإعلام ، والثقافة ، وعولمة الجريمة ، والمhydrات . فلم تعد السيادة الوطنية كما هي الآن حيث الأقمار الصناعية التي تكشف أدق الأمور على الأرض ، وحيث دخول الإشارات التلفزيونية ، والأطباقي التلفزيونية (الدشات) قد استباحت السيادة الوطنية ، واصبح المجتمع العالمي مجتمعاً واحداً .

يتبع جيتس (Gates, 1995/1998) بأن الثورة المقبلة ستؤثر في طريقة التواصل بين الناس ، وأن ميزاتها ومشكلاتها أكبر من تلك المرتبطة بشورة الحاسوب . إلا أن الحاسوب بمكوناته المادية المتواصلة التطور ، وبرمجياته وتطبيقاته العلمية والعملية ، ونظم خدمة الاتصال المباشر ووصلات الانترنت والبريد الالكتروني ، هو الأساس في ثورة الغد . ويرى جيتس

ان طريق المعلومات السريع الذي سيربط العالم مكوناً مجتمعاً تخيلياً يمكن الأفراد من التفاعل عن بعد ويغير الكثير من مفاهيمنا وحقائقنا الحياتية والاجتماعية (جيتس، ١٩٩٥/١٩٩٨). في مجتمع طريق المعلومات السريع يجتمع الموظفون والأدارات عبر الفيديو والحاسب ، ولا مكان للمكاتب التقليدية ، حيث يتم ربط الحاسب ، بالفاكس ، بالطابعة ، بالجوال ، بالبريد الإلكتروني على المكالمات . ستكون المكاتب بدون ورق كما هي الآن على الانترنت . ستصبح المؤتمرات الكترونية ، ويصبح التسوق عن بعد ، باختصار المجتمعات تسير نحو البنية الجديدة وهي المجتمع التخييلي . فالمكتب الجوال ، والتلفون الجوال ، وال مجرم الجوال ، فمدبر الأعمال لا يغادر أعماله عندما يغادر مكتبه كما هو الآن ، ولكن يتوجول مكتبه معه ، مما يتيح له أكبر وقت مع العملاء ووقت أقل في المكتب . ولقد بدأت فعلاً هذه التقنيات تعرض للجمهور ، ففي معرض سيت الألماني في هانوفر تم عرض العديد من التقنيات المتقدمة والمناسبة للمرحلة القادمة من عصر المعلومات منها جهاز قدمته شركة فرنسية (كاتيل) للاتصال المباشر مع الانترنت ، ذي شاشة ملونة ، ولوحة مفاتيح ، ويتوفر خدمات البريد الالكتروني ، والصرف المنزلي ، والبحث السريع في دليل الهاتف .

الآن للتقنيات آثاراً سلبية تمثل في استخدامها غير المشروع وخاصة في مجال الجريمة والجريمة المنظمة ، والبطالة ، وتلوث الثقافة ونظام القيم ، والمعايير ، والتفسخ الاجتماعي ، والشائعات ، واستثمار التقنيات وتوظيفها في تنفيذ وإدارة ونشر الشائعات .

٢ . ٣ العلاقات الإنسانية على الشبكة : من التحدث عن قرب إلى التحدث عن بعد

في أقل من عشر سنوات غيرت الانترنت وبطريقة متسارعة اتصالات الأفراد وتواصلهم وطريقة معيشتهم . ففي عام ١٩٩٠ م القليل من الأفراد خارج النطاق الأكاديمي كانوا يعرفون عن الانترنت ، وفي عام ١٩٩٨ م قدر حوالي (١١٣) مليون فرد في الفضاء لكل دولة في العالم يستخدمون الانترنت ، نصفهم تقريباً (٦٢) مليون في الولايات المتحدة الأمريكية (Nua, 1998) . وهناك عدد من الأسباب للنمو المتسارع لظاهرة الانترنت ، أنها توفر للفرد الاتصال المباشر والبسيط والرخيص مع الآخرين عبر المكان والزمان . إنها تمكن الأفراد من إرسال المادة المطبوعة (النص) والصوت والبيانات والصور ومعلومات الفيديو من نقطة لأخرى . إنها تضاعف السبل للمعلومات المتنوعة والمصادر الترفيهية والتي ترسل بسرعة واقتصاد في أي مكان ، والأهم أنها توفر التواصل والتفاعل البشري .

إن الاتصال عبر الانترنت يمكن أن يتم بدون معرفة المتصل حيث يستطيع مستخدمو الانترنت القيام بنشاطات سياسية أو تعليقات غير سياسية ، أو الانغماس في أعمال اقتصادية أو تحويلات مالية أو التعامل مع المواد الجنسية دون ظهور هوياتهم . جميع هذه الأمثلة تبين تحسناً في الحرية من التحرير أو الجزاء أو الإحراج ، وكتيجة لذلك فإن الأفراد يشعرون أنهم أكثر راحة في تواصلهم مع الغرباء وتبادلهم لمعلومات مؤمنة . وبعبارة أخرى فإن الاتصال المخفى يشجع الاتصال عبر الانترنت ، والانترنت بالمقابل يشجع الاتصال الخفي .

ولقد انتقل التفاعل البشري من وجهه لوجه إلى الاتصال التفاعلي عن بعد، ففي التفاعلات الحية وجهاً لوجه، لدينا أدلة حول سلوك الفرد الذي نواجهه، وقد انتقل هذا التفاعل من قرب إلى التفاعل عن بعد ولم يعد التفاعل عن بعد والدردشات خاصة المنقولة عبر الكاميرات الرقمية وحتى التفاعلات التخيلية بعيدة عن التفاعلات الحية.

٤ . وسائل نقل الإشاعات عبر التقنيات

كان الاعتماد الأساسي في نشر الشائعة سابقاً على الإنسان، سواء كان مواطناً عادياً ينقلها دون تحيص ودون هدف مخفي أو معلن لنقلها، أم شخصاً موظفاً لنشرها كجزء من الحرب النفسية من خلال الجواسيس والعيون والخونة. ونظرًا لأن التفاعلات الاجتماعية بين الأفراد لم تكن تتم في تلك الأيام إلا وجهاً لوجه ومن خلال المناسبات الاجتماعية أو التفاعلات الهامشية بين أفراد الحي الواحد، أما الآن وقد عرف الإنسان العديد من التقنيات التي يسرت حياته وحسنت من شروط معيشته، ورفعت من انتاجيته، فقد حلت الآلة محل الإنسان وبدرجة كبيرة في نقل الإشاعة بالإضافة إلى الإنسان الذي بقي أداة نقل للإشاعة ولكن ليس بفاعلية أو فعالية الآلة. حيث بقيت صفة الغموض في الإشاعة وزادت سرعة الانتشار، فمثلاً يمكن إرسال الإشاعة للعديد من المدن من خلال الفاكس دون معرفة الراسل أو أي معلومات عنه وكل شخص يرسلها لمجموعة أشخاص، لا بل تصبح العملية أكثر تعقيداً على الانترنت فيمكن وضع معلومات عن أي شيء (دولة ، مؤسسة ، شخص) وتحتاج إلى سنوات للدفاع والبرير دون ظهور من يقول أنا المسؤول . ومع خاصية التشفير والخفاء وإنكار الهوية والبريد المخفي تصبح الإشاعة أكثر خطورة وأكثر

انتشاراً وعلى جميع المستويات . كما أنه يمكن استخدام الجماعات الإخبارية وجماعات النقاش والتي لها أعداد كبيرة من المشتركين ، ويمكن ان تفلس شركة أو ينهار شخص إذا ما وضعت معلومات (صحيحة أو خاطئة) وقت إشاعتها لل العامة .

والخلاصة هنا ان انتشار الشائعات قد زاد في هذه الأيام بسبب التنافس الشديد بين الأفراد والمؤسسات ، وأصبح البحث عن وسائل إضعاف وتدمير للطرف الآخر أسهل الطرق لنجاح بعض الأفراد والأطراف . كما أن الآلة قد دخلت ك وسيط لنقل الإشاعة بين الفرد والفرد ، أو المرسل والمستقبل ، أو المستقبلين وأحياناً دخلت كبديل عن الإنسان في النشر (كالإذاعة ، والتلفزيون ، والانترنت) .

ومع انتقال المجتمعات إلى مجتمعات معلوماتية ، وبعد تشيد بعض الدول لطريق المعلومات السريع ، وتكوين البناء التحتي المعلوماتي الوطني والكوني ، فقد أصبح نشر الإشاعة ليس على مستوى محلي أو وطني أو إقليمي لا بل أصبح على مستوى دولي .

تنوعت وسائل نقل الشائعات بتطوير وسائل الاتصال ، ولقد شهدت الاتصالات ثورة في تقنياتها في السنوات الأخيرة ساهمت بشكل رئيسي في سرعة انتشار المعلومة واسترجاعها ومعاجتها . ونظراً لأن هذا العصر يقوم أساساً على المعلومة ، فقد نشطت الشائعات كونها تقوم كذلك على المعلومة مخفية المصدر والغامضة والجاذبة للناس والمثيرة لاهتمامهم ، ولقد وفرت الوسائل المتعددة (الصوت ، والصورة ، والكلمة ، والنص ، والحركة) عناصر جديدة للمساهمة في نشر الشائعات بسرعة أكثر وبمساحات أكبر من المتلقين ومن أهم التقنيات الحديثة في هذا المجال .

١ - الهاتف (Phone) ، إن دخول الهاتف إلى منازلنا قد أدى إلى ثورة في العلاقات الإنسانية وأصبح وسيلة لنقل المعلومات المتبادلة ووسيلة علاقات اجتماعية عن بعد . أما التطورات الحديثة في الهاتف من سلكي إلى لاسلكي إلى جوال ، قد جعل وصول المعلومة عبر الهاتف وتناقلها بين الأفراد أمراً سهلاً وميسراً ، فالجوال (النقال أو الخلوي) قد أصبح الأداة التي يدمن الأفراد على استخدامها في المنزل والمكتب والطريق وفي السيارة . . . إلخ . ، مما يسر سرعة التواصل بين الأفراد في نقل الشائعات . ولقد توفرت ميزة عدم وجود الشخص فعلياً لنقل الإشاعة ، صحيح أنه يتوجب عليه أن يكون على الطرف الآخر من الخط ولكن لم يعد بحاجة إلى السفر من مكان آخر لنقل الإشاعة .

٢ - التسجيل الصوتي : كان لانتشار التسجيل الصوتي أثر كبير في تناقل الناس للمادة الصوتية ، ولم تقتصر استخدامات التسجيل الصوتي (الشريط) على الجوانب الترفية أو الدينية أو التعليمية وإنما شاع استخداماتها لنقل «الممنوعات» الحكومية أحياناً (محاضرة ، ندوة ، معلومة ، خطبة مسجد . . . إلخ .) أو لنقل معلومات اشاعات ، والمعروف أن الثورة الإسلامية الإيرانية قد اعتمدت على الشريط في اثارة الرأي العام وتكون الجماعات المؤيدة لها . وبالتالي أضيفت ميزة جديدة هنا وهو عدم الحاجة إلى وجود العنصر البشري الناقل للإشاعة ولا إلى وجوده على الطرف الآخر من الخط كما في الهاتف بالإضافة إلى أن المادة يمكن نشرها في أي وقت ونسخ أي عدد منها وبالتالي تشكل مجتمعاً متزايداً من أدوات النقل للإشاعة .

٣ - التسجيل الصوري والصوتي (الفيديو) . كان لميزة التسجيل الصوتي

أهمية في نقل الإشاعة من حيث أن الصوت يعطي موثوقية وإثارة أكثر للملومة، إلا أن ميزة تسجيل شرائط الفيديو قد أضافت ميزة الصورة والحركة واللون، فبدأ التفاعل تخيليًّا ولكنه قريب للواقع، هذا مع إمكانية التحرير والتحوير في المحتويات من حيث النص أو الشكل أو الأبطال أو الحرمة أو الحذف أو الإضافة، بالإضافة إلى الميزات الأخرى التي امتاز بها التسجيل الصوتي .

٤ - الإذاعة . يقصد بالإذاعة الحكومية أو الخاصة أو راديو الهواة وتقوم الإذاعة الحكومية بدور رسمي سواء ما يتعلق بالإشاعات في أوقات الأزمات والتي تدخل ضمن معلومات أو تقارير أو تلميحات وعلى الرغم من انخافض جمهور الإذاعة إلا أنها لا زالت تمثل أداة على مستوى جماهيري كبير ، وخاصة وقت الأزمات والحروب . والتطور الذي يساعد في الإشاعة هو وجود إذاعات خاصة وبعضها على مستوى دولي ولا تتبع لجهات حكومية مما يجعل عملها أكثر مرونة وبعيداً عن الرقابة الحكومية . ومثلاً ما ينظر إلى التسجيل الصوتي بأنه على مستوى فرد وصغير ، فإن الإذاعة تسجيل صوتي ولكن على مستوى جماهيري أو على مستوى السياق العام الاجتماعي .

٥ - التلكس . شاع استخدام التلكس في الأعمال العسكرية والقطاع الخاص (التجار) ، إلا أنه عندما كان الأداة الأكثر انتشاراً فقد استخدم لا يهم الخصم بخطط معينة لتوجيه أنظاره إلى وضع مغاير عن الوضع الحقيقي للخصم . وقد استخدم في تهريب معلومات خاطئة لصرف النظر عن وضع ما وخاصة في الحروب .

٦ - الفاكس ملي ، انتشر استخدام الفاكس ملي بشكل كبير على المستوى

التجاري والعلمي والحكومي وفي القطاع الخاص ، وحتى على المستوى الشخصي ، ومع انتشار الانترنت فقد استخدمت الانترنت والحاسب لإرسال واستقبال الفاكس ، مما جعله أداة سهلة المثال وأداة اتصالات مهمة . ويندر أن تجد بطاقة شخصية لا تحمل رقم فاكس ، وتؤدي كثرة انتشار الفاكس إلى انتشار سريع للإشاعة من خلال تبادل الفاكسات وخاصة إذا كانت على شكل منشور كتابي .

٧ - التلفزيون ، ويمثل التلفزيون نقله نوعية في وسائل الاتصالات وبالتالي فإن انتشار الإشاعة عبر التلفزيون تكون أكثر وموثوقيتها لدى ناقلها العوام أكثر من غيرها من الوسائل السابقة ذكرها ، وتزداد خطورة التلفزيون لأنه يعتمد على وسائل إقناع وتأثير كبيرة في مادة الإشاعة منها الصورة والكلمة والحركة واللون ، وتكرار البث واستقدام الخبراء والمهن لـ إعطاء شرعية علمية وسياسية للإشاعة ، خاصة إذا كان مخططاً لها . كما أن جمهور التلفزيون في زيادة حيث أن انتشار القنوات الخاصة والفضائية قد جعل التنافس كبيراً بين المحطات في استقبال الجمهور ، وبالتالي فإن الإشاعة من خلال التلفزيون تسري في المجتمع بسرعة كبيرة .

٨ - البريد المكتوب (Mail) من الوسائل التقليدية في التواصل بين الناس هو استخدام البريد والذي غالباً ما يرسل بوسائل المواصلات العادية (طائرات ، سفن ، سيارات) (أي جوي ، بحري ، سطحي) . ومع تطور هذه الوسائل والميل نحو الخصخصة في القطاع الخدماتي ، أصبح توصيل البريد سريعاً جداً وظهرت الشركات التي توصل البريد في (٢٤) ساعة أو (١٢) ساعة . . . إلخ . ومن خلال هذه الميزة في سرعة النقل تصبح عملية نقل الإشاعات من خلال البريد عملية سريعة جداً .

٩ - البريد الصوتي (Voice Mail) ، لقد تطور البريد شأنه شأن بقية أنواع الوسائل الأخرى من المكتوب إلى المسموع إلى المرئي ، فالبريد الصوتي يعني تسجيل الرسائل الصوتية للطرف الآخر ، ومع تقدم وسائل الاتصالات يمكن للفرد من الدخول إلى بريده الصوتي من أي مكان في العالم ، ويستخدم البريد الصوتي في الشركات لمتابعة شؤون العملاء ، وبالتالي فإن هذا النوع من البريد مهم في إيصال الإشاعة للأخرين بالصوت وبسرعة فائقة .

١٠ - البريد الإلكتروني (mail-e) ، من أهم استخدامات الإنترن特 هو استخدام البريد الإلكتروني ، وخاصة مع وجود الكثير من الواقع التي تقدم هذه الخدمة على مدى الحياة ، مجاناً ، بل يمكن أن تقدم الكثير من الواقع البريد الإلكتروني والصوتي والفاكس والموقع الإلكتروني ، مما يتيح نشر المعلومات وتبادلها مع الآخرين من أي مكان في العالم بعيداً عن رقابة الحكومة وبسرعة وبخفاء أحياناً خاصة وأن هناك ضمانات للخصوصية وهي عدم اعطاء معلومات عن الشخص صاحب الحساب . البريد الإلكتروني خدمة سريعة ليس بحاجة إلى نقل ولا طائرة ولا سفينة ولا مركبة لنقله ، فيمكن لآلاف الصفحات من النصوص والرسومات والصور والصوت أن تنقل في الفضاء (Cyber) إلى أي مكان في العالم وبسرعة هائلة دون رقابة ودون فسح لحتوياتها . والخطورة هنا في إرسال المواد المتعلقة بالإشعارات وخاصة أيام الأزمات ، وتستخدم هذه الخدمات غالباً هذه الأيام من جماعات المعارضة لتجيئ الرأي العام وإيصال صوتها للأخرين وكسب المؤيدين .

١١ - الانترنط (Internet) ، لقد ازدهرت الانترنط بسرعة حول العالم ،

التجارة والصيরفة والمدارس ، والجامعات ، والأسوق التخييلية (الافتراضية) وحتى السياحة والجنس التخييلي . أصبحت قرية مارشال ماكلوهان (القرية الكونية) واقعاً تخييلياً يربط العالم ببعضه البعض ، ويتوقع في الطور الرابع من الحاسيبات أن تتوصل مع الانترنت كما لو كانت شخصاً ذكياً .

ويقال أنه في عام ١٩٧٧ كان زيجينيو بريجينسكي مستشار الرئيس كarter للأمن القومي ، وكان يستمع إلى تقرير عن حماية الرئيس في حالة قيام حرب نووية شاملة . وبينما كان الضابط منهمكاً في التفاصيل ، أين يهبط الطائرة وكيف ينقد الرئيس . . . إلخ . قاطعه بريجينسكي طالباً من الضابط التطبيق العلمي فوراً . قال الضابط الآن؟ ولم يكن يتوقع ذلك ، ورد بريجينسكي بحده نعم الآن . لقد اندهش الضابط كثيراً وذهب إلى جهاز الهاتف . وبصعوبة استطاع الكلام وطلب احضار الهيلوكبتر لإجراء التجربة وبعد عدة ساعات وسط الكثير من الأخطاء القاتلة والمميتة كما لو كان فلماً «للمهرجين الثلاثة» عادت الطائرة تحمل بريجينسكي إلى واشنطن . ولقد فزع حراس الأمن عندما رأوا طائرة غير مรخص لها تحاول الهبوط فاستعدوا لاسقاطها ، لقد كان هذا الفشل الكبير درساً بين الثغرات الأمنية الكبيرة في كسب حرب نووية شاملة ولمواجهة هذا التحدي اقترحت وكالة مشاريع البحوث المتقدمة حلولاً تكنولوجية عديدة منها المؤتمرات عن بعد ، والواقع التخييلي ، وأقمار تحديد الموقع الجغرافية ، والبريد الإلكتروني ، وأم الشبكات (الانترنت) . وعندما ابرق صامويل موسى في عام ١٨٤٤ كلمته المشهورة «ماذا صنع الإله؟» من واشنطن إلى بولتر هول مقر علم الحاسب في جامعة كاليفورنيا لوس انجلوس (UCLA) عندما وصلوا حاسوب الجامعة

مع الحاسب المركزي في معهد ستانفورد للبحوث بالقرب من بالو آلتو، لم يتذكر أحد ما قيل في الرسالة الأولى التي استخدمت كتجربة. وكانت تلك (الاربات) ووصلت في أربعة مواقع (جامعة كاليفورنيا في لوس أنجلوس، وجامعة كاليفورنيا في سانتا باربارا ومعهد ستانفورد للبحوث وجامعة أوتا) وقد اوقفت عام ١٩٩٠ بعد انتهاء الحرب الباردة وانتقلت من الجيش إلى المؤسسة العلمية الوطنية. ويتصل بها حوالي (٤٠) مليوناً وهذا الرقم قد وصل الآن إلى أكثر (١٦٠) مليون شخص. وعندما يندمج التلفزيون والانترنت بشكل أكثر فعالية بحيث يكون جهاز التلفزيون انترنت. مع هذه السرعة الهائلة والتطور الكبير والعدد الضخم من الناس المتواجدين على الشبكة في أي لحظة وعلى مدار الساعة، ومع غياب الرقابة على الانترنت ومرؤتها الفائقة في التعامل مع كافة أنواع التفاعلات عن بعد المكتوبة أو المسموعة، أو المرئية لنا أن نتصور حجم الإشاعة وسرعة انتشارها على الشبكة والفنين الممكن استخدامها في إخراجها عليها وذلك من خلال عدة وسائل منها البريد الإلكتروني الذي سبق الحديث عنه، وجماعات النقاش ، والموقع الخاصة ، والموقع التجارية والموقع غير المعروفة (المخفية) غير معلوم من يديرها ، والنقاشات والدردشات المباشرة بين الأفراد وتناقل الأخبار والمعلومات ومنها الاشاعات والموقع المتخصص بالإشاعات.

وحاليًا بدأ الإشاعة تأخذ أشكالاً متنوعة على الشبكة أكثرها شيوعاً التنافس التجاري بين الشركات ونشر معلومات عن الطرف الآخر وذلك لاضافة الزبائن أو نشر معلومات بخسارة شركة ما مما يستعدى سحب أسهم المشاركين وبالتالي إفلاس الشركة ، حتى أن الانترنت قد أصبحت ساحة معركة بين المتصارعين فهناك حوادث كثيرة بين الناتو والصربي في حرب البلقان وتحوير معلومات الناتو إلى معلومات دعائية ضده ، وهناك الحرب

الإلكترونية بين الفلسطينيين والإسرائيليين وبين حزب الله والإسرائيليين . . .

ولم يتوقف هذا التأثير على مستوى المؤسسات بل تعداه إلى مستوى الأشخاص ، تنشر شائعات عن الأشخاص المهمين أو الناجحين ، ويكون أن يضر بشخصياتهم ، وأن يغتالهم نفسياً وقد تستخدم تقنيات دمج الصور وتركيبها خاصة بالنسبة للإناث ونشر صور تعري أو أوضاع مشينة ، أو معلومات فاضحة أو فضائح مالية أو أخلاقية من شأنها أن تضر بسمعة الأفراد وتلتحقهم من مكان آخر .

إن تقنيات الاتصال قد أصبحت أدوات سياسية ذلك إن القوة في الإنقاع أكثر فاعلية من قوة الإجبار والقتل في المحافظة على القوة السياسية وإدامتها . وهذا ما تستخدمه جماعات المعارضة حيث تستفيد من هذه التقنيات سواء في الإنقاع أو ترويج الشائعات ضد النظام السياسي .

ونظراً لما توفره تقنيات الاتصال الحديثة من رخص في الكلفة وسعة في الانتشار ، فإنها تشكل بيئة خصبة لنشر الشائعات والشكل التالي يبين ذلك :

شكل رقم (١)

علاقات الاتصال مع كلفة الاتصال




Figure 1.C




Figure 1.D




Figure 1.E




Figure 1.A




Figure 1.B

. المصدر : Alstyne, 1997, p . 9 .

حيث يلاحظ أن (A) كوحدات مبعثرة ثم يبدأ الاتصال بوحدات أقل إلى أن يصل إلى تشابك في (E) .

وتتعدد الحالات التي يمكن أن تستهدفها الشائعة فقد تكون بهدف الأضرار المادي بين الشركات المنافسة ، وذلك بقصد الاضرار بالطرف المنافس ، فقد يشاع أن شركة قد أفلست أو تلقت خسائر كبيرة ، مما يتطلب انسحاب الأرصدة منها والمساهمين وبالتالي تحطيم سمعتها ومصداقيتها . وقد تكون على شكل انتهاك للخصوصية والحصول على معلومات شخصية

(معلومات، صور، وثائق)، ونشرها بقصد الانتقام الشخصي والتعدى على خصوصيات الأفراد والإساءة لهم، مما قد يلحق أذى نفسياً واجتماعياً كبيراً بالأشخاص ويكثر هذا النوع في نشر الفضائح أو التشهير وإفشاء الأسرار التي قد يكون شخص ما مؤمناً عليها بحكم عمله أو قربه من موضوع الشائعة، وأحياناً توضع صور فاضحة (معربة) للإناث غير حقيقة مع صورة الرأس يتم الحصول عليها من أي مجلة أو صحيفة خاصة أو بطريقة شخصية خاصة إذا كانت الصحية شخصية اجتماعية هامة. كما يشيع الآن على الانترنت كذلك التحدث الجنسي ومتابعة عناوين الأفراد وملحقتهم وامطارهم بسائل المزعجة والتي فيها تهديد (دون مصدر معلوم)، كما وقد تستخدم أساليب أخرى بقصد الابتزاز (الدفع أو نشر المعلومة).

ومثلما هو الأفراد عرضه للشائعة وقد يلحق بهم الأذى النفسي والاجتماعي واغتيال سمعتهم وشخصياتهم، كذلك الحال للأمن الوطني. فقد يتعرض الأمن الوطني كاملاً لموضوع اشاعات بقصد زعزعة الأمن والاستقرار فمثلاً قد توضع شائعات عن النظام السياسي أو انهيار العملة أو عن أعمال تخريبية . . . إلخ. مما يثير اهتمام العامة من الناس أو قد يؤدي إلى سحب الأرصدة أو المظاهرات أو اندلاع أعمال عنف أو الهجرة . . . إلخ. كما يمكن تحديد الخصائص التالية للشائعات باستخدام الانترنت :

ففيما يتعلق بسرعة التنفيذ، يمكن لمستخدم الحاسوب أن يصمم الشائعة التي يريد إرسالها عبر الشبكة بيسر وسهولة، ويمكن أن يكون مرسل الشائعة في بلد وضحاياها في بلد آخر، كما أنها ليست ذات كلفة خاصة وأن الكثير

من الواقع على الانترنت مجانية ، وهي ليست مرتبطة بمكان فالفضاء هو مجالها ، وهي غير محدودة الزمن طالما أنها لم تمحفظ (تمسح) من الشبكة ، وهي مخفية بفعل برامج التشفير التي تتيح عدم كشف هوية الفاعل أو المرسل وكذلك فهي ذات جاذبية فيمكن إرسال الشائعات ليس فقط بالكلمات وإنما بالصوت والحركة واللون ، وهي عابرة للحدود الوطنية خاصة مع تحول العالم إلى قرية الكترونية وهي معلمة حيث تنشر ليس في البلد المعنى فقط بل يمكن للأفراد من كافة أنحاء العالم الإطلاع عليها .

٢ . الإشاعة الإلكترونية

مع التوسع في استخدام الانترنت لدى الدول وبناء الشبكات المحلية وسهولة الوصول إلى الشبكة العالمية (الانترنت) أصبح بقدور الفرد مرسل الشائعة أن لا يرسل لفرد بعينه ، بل يرسل بالمعلومة على الشبكة والمهتم أو الباحث والإنسان العادي قد يقع ضحية لقراءة تلك المعلومة ، ويصبح وسيلة نشر ، وخاصة المعلومات (الشائعة) التي تحاول الدول دائمًا إخفاءها أو تمس الأمن أو السياسة أو الدين وسرعان ما تنتشر ويقع الأفراد تحت تأثيرها .

١ - الخفا : وبينما يجد بعض الناس أن الاتصال عبر الانترنت ذو قيمة عالية ، ومقبول فإن الآخرين يرون خطورة فيه بسبب أن المستخدمين المخففين غير مسؤولين عن سلوكهم ، وبالتالي فإن خاصية الخفاء في الاستخدام للانترنت يمكن أن تشجع السلوك الجرمي والسلوك المضاد للمجتمع . وهناك حوالي (١١) مليون إنسان في كافة أقطار العالم يمكن اعتبارهم مدمني انتernet (Greenfield) وهذه الفتنة تعاني من زواج مزق ، أو أطفال ذوي مشاكل ، أو أفراد ذوي مشكلات قانونية ، أو اتفاق مالي زايد . . . إلخ . ان سوء استخدام الخفاء في التفاعل

(التشهير) (Libel) أو الاتتحال (Impersonation)، أو الاحتيال على الشبكة (Fraud)، أو البريد المكروه (Hate Mail)، أو الفعاليات الجرمية المتعددة في البيئة التخلية يعد سلوكاً جرمياً.

٢ - السرعة . من خصائص الإشاعة الإلكترونية سرعة انتشارها حيث أنها تستغرق وقتاً قصيراً جداً لتنقل من مكانها إلى الموقع أو العنوان الإلكتروني المعنى ، وفي اللحظة التي يتصل بها صاحب الموقع أو الزائر له أو صاحب البريد الإلكتروني بهذه المواقع يجدها أمامه ، بالصورة التي أرسلت فيها مكتوبة أو صورة ، ويمكن تعميمها إلى قائمة طويلة بمجرد ضغطه مفتاح واحد [أرسل] .

٣ - الانتشار ، تعد خاصية الانتشار من الخصائص الهامة في انتشار الشائعة ، وبما أن الإشاعة تعتمد بصورة كبيرة على الانتشار فإن الإنترن特 توفر هذه الخاصية ، حيث تعبر الحدود الوطنية ولا تتوقف عند الفضاء الوطني ، وانما يصبح جمهورها الفضاء الكوني مما يزيد في خطورتها وتأثيراتها السلبية .

٤ - النوع . كما تم الاستعراض فإن الإشاعة قد مررت بمراحل تطورية منها نقلها بشكل تفاعل وجهاً لوجه إلى مادة مطبوعة (مكتوبة) ومسموحة ومرئية إلى مزيج تفاعلي من الصوت والكلمة والصورة والحركة ، وإضافة مثل هذة المميزات تجعل من الإشاعة مادة ذات جاذبية عالية . فنوعية الإشاعة وطريقة تصميمها بما يرافقها من مؤشرات صوتية وصوروية وخيالات تجعل من نوعيتها أفضل من مثيلاتها السابقة الصوت فقط مثلاً .

- ٥- الكلفة . كما أن من خصائص الإشاعة الإلكترونية (Cyber rumor-e) أو (Cyber rumor) أنها ذات كلفة منخفضة جداً، حيث أن نقلها في الفضاء لا يكلف شيئاً ولا يحتاج لأوراق ولا ألوان ولا أية نفقات لتوزيعها ، فتكاد تكون كلفتها هي في وقت إعدادها وإرسالها .
- ٦- التأثير . يرتبط بالخصوصيات السابقة أنها كلها تؤدي إلى تأثير أفضل للإشاعة على الجمهور المستهدف حيث أن تأثيرها يزيد بنوعيتها، وبخصوصيتها وبأهميتها ، وبطريقة وصولها ، تزامنها مع الأحداث ، وبدعمها بالمساعدات الصوتية ، والسمعية ، والبصرية . . . إلخ .
- ٧- التفاعل عن بعد . تمتاز الإشاعة الإلكترونية بأنها تملك خاصية التفاعل عن بعد ، حيث يمكن تناقلها بالصوت وبالدردشة التي يقوم بها الأفراد أو إرسالها عبر الوسائل الإلكترونية ، ويمكن أن تكون على شكل مقطع فيديو مع عناصر الإخراج الفنية الأخرى المكتوبة والألوان والصوت . . إلخ . وتمكن هذه الخاصية من تجاوز الحدود الوطنية للإشاعة وانتقالها إلى تجمعات أخرى تساهم في نشرها ودعمها .
- ٨ - عابرة للحدود . في السابق كانت الحكومات ولا زالت بعضها يمنع المطبوعات التي قد تحمل أخباراً تراها مسيئة للدولة عامة ، ولذلك انشأت العديد من الدول دائرة للمطبوعات والنشر مهمتها الرئسية الحكم على المدخلات المكتوبة داخل الحدود السياسية للدولة واجازتها ان خلت من مخالفات دينية عامة أو سياسية أو أية مواد تراها الدولة مضرة بسمعتها . أما في الإشاعة الإلكترونية فإنها تتجاوز هذه الحدود وتدخل كل بيت دون استئذان حتى من صاحب البيت .
- ٩ - عالمية . تمتاز الإشاعة الإلكترونية بأنها فضائية وأنها يمكن نشرها على

مستوى العالم وعلى الرغم من أنها قد تكون موجهة لشريحة ما أو لشخص ما أو مؤسسة ما في دولة بعينها، إلا أن جمهورها ومن يتناولها غير محدد بقعة جغرافية ولا بنظام سياسي معين.

٦ . التقنية والإشاعة والإنترنت

وإذا كانت الإشاعة تنتشر في السابق على المستوى الأرضي من بلد آخر ومن فرد لأخر فإنها اليوم تنشر فضائياً، ويمكن القول بولاده نوع جديد من الإشاعات نسميه الإشاعة الفضائية (Cyber rumor)، حيث استغلال الفضاء التخييلي في وضع الإشاعات وفي نشرها وبأشكال متعددة (بالصورة أو / الصوت، أو / الحركة، أو / النص) لفترة معينة أو إرسالها على شكل بريد قمامنة (Spawm).

كما أنه يمكن ملاحظة أن وسائل نقل الإشاعة من ناحية التقنية قد مررت بالمراحل التالية :

- ١- النقل الشخصي المباشر والذي اعتمد على الأفراد في تفاعلاتهم وجهًا لوجه في نقل الإشاعة بين الجمهور.
- ٢- النقل التفاعلي عن بعد. ويمكن نقل الإشاعات من خلال أجهزة الهاتف العادي أو الجوال . ومتاز هذه الطريقة بأن التفاعل مع الأشخاص يتم عن بعد ، إلا أنه تفاعل حي بين شخصين فعليين ويمكن استخدام آلات تسجيل المكالمات المنزلية لوضع رسائل صوتية عن بعد و منها إشعاعات .
- ٣- النقل المكتوب ويعني الإشاعة المكتوبة والتي يمكن توزيعها بشكل مباشر ، ولكنها مادة مطبوعة ، ويمكن توزيعها شخصياً ، أو رميها في أماكن عامة .
- ٤ - النقل المكتوب عن بعد ويقصد به إرسال مادة مكتوبة كشائعات ولكن

من أمكنة بعيدة باستخدام التلكس ، أو الفاكس ، ويتم توزيعها بالطريقة التقليدية ، أو من خلال الأدوات نفسها وإرسالها بالتلكس أو الفاكس .

٥ - النقل المسموح وتستخدم فيه أدوات مثل المسجل العادي أو الإذاعة لنقل الإشاعة كمادة سمعية ، أو قد يكون ذلك على مستوى الفرد (شريط) أو المجتمع (إذاعة) أو دولي (إذاعات خارجية) .

٦ - النقل السمعي البصري ، وهنا يمكن نقل الإشاعة من خلال الصوت والصورة على أشرطة فيدو أو استخدام التلفزيون المحلي (الحكومي أو الخاص) ويمكن أن تكون على مستوى دولي من خلال الفضائيات .

٧ - النقل الإلكتروني ، وتستخدم فيه عدة تقنيات ولكن أهم هذه التقنيات الانترنت من خلال البريد الإلكتروني أو بريد الجماعات النقاشية أو بريد القمامنة مجهول المصدر والذي يمكن توزيعه إلى ملايين البشر ، أو من خلال موقع معينة (أدبية أو علمية أو صحفية أو خاصة) ، ويتم وضع الإشاعات من خلال المواد المرسلة .

٢ . ٧ التقنية والإشاعة والأمن القومي

لقد وفرت تقنيات الاتصالات مثل (تلفون ، فاكسミلي ، والانترنت ... إلخ.) فرصة الاتصال السريع . وتعد التقنيات الحديثة وسائل مفيدة في الاتصال ولها استخدامات سلبية منها نقل الشائعات ، ومن المنظور المعلوماتي فالشائعة معلومة يتناقلها الناس ، ومتاز بالأهمية (السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية أو الدينية) والغموض والجاذبية بحيث يتم تناقلها دون تحicض .

وتزداد أهمية التعامل مع الشائعات وقت الحرب إلا أنها تنتشر كذلك

أوقات السلم ومع انتشار تقنيات الاتصال الحديثة زادت الإشاعات تعقيداً وأصبحت أكثر انتشاراً.

ولقد وفرت تقنيات الاتصالات حماية لمرسلي الشائعات، وديومة في إرسالها وسرعة وجاذبية أكثر وبوسائل متعددة (كلمة، صورة، صوت، منفردة أو مجتمعة). أما تقنيات الاتصال الحديثة وخاصة الانترنت فقد وفرت خاصية الاتصال المخفى والمجهول والمستعار. فالمستخدم للانترنت يستطيع أن ينغمس في نقاش سياسي أو يتلقى إرشادات ويقوم بتحويلات مالية أو إرسال شائعة دون كشف هويته. إن خفاء الهوية يسهل السلوك غير المقبول اجتماعياً أو الفعاليات الإجرامية، ذلك بسبب صعوبة تحويل المستخدم غير المعروف المسؤولية.

وتحتاز الشائعة باستخدام تقنيات الاتصال الحديثة وخاصة على الانترنت بأنها سريعة التنفيذ ورخيصة الكلفة، وغير محددة بمكان أو زمان ومخفية، وذات جاذبية، وعاشرة للدولة وملوحة. ولم تتوقف الجوانب المظلمة لتقنيات المعلومات على الجرائم المرتكبة بواسطتها أو ضدها، وإنما تعدت ذلك لتصبح مهدداً للأمن الوطني.

فالشائعة كمعلومة غير معروفة المصدر وتهم قطاعاً كبيراً من الناس وذات تأثير في جانب مهم من حياتهم، أصبحت أكثر رواجاً باستخدام تقنيات الاتصال الحديثة كالانترنت، وعلى جميع المستويات الفردية والجماعية والوطنية والعالمية.

ولقد يسرت هذه التقنيات انتشار الشائعات بسهولة وأمان، خاصة مع تحصين هوية المرسل وخفائها، وسرعة انتشار الشائعة مع سهولة الوصول إليها من أي مكان وبوسائل متعددة. هذه الوظائف السلبية لتقنيات الاتصال تشكل

تحدياً للأجهزة الأمنية التقليدية في كيفية التعامل مع الشائعات ومكافحتها.

تطورت مهددات الأمن الوطني مع تطور البنية التحتية للمعلومات فمع تعرف المجتمعات على وسائل وتقنيات ساهمت في نقل المجتمعات من مستوى إلى مستوى آخر (زراعي، صناعي معلوماتي) كذلك الحال تولدت نماذج من مهددات الأمن الوطني وارتبطت بنوع التقنيات السائدة في كل مجتمع. والتقانة بحد ذاتها أداة صماء ولكن الاستخدام السلبي لها هو الذي يشكل مثل هذا التهديد فالطائرة، والصاروخ، والعربة، والانترنت، والتطورات في مجال الليزر . . . إلخ. كلها تطورات خدمت البشرية ولكنها في الوقت نفسه استخدمت ووظفت في جوانب تهدم الحياة البشرية، وقد تؤدي إلى القضاء على ملايين البشر مما عرف الآن بأسلحة الدمار الشامل.

ولقد استخدمت التقنية في مجال نقل الاشاعات، وساهمت في خفائها وسرعة انتشارها واتساع نطاقها وجاذبيتها وسرعة وصولها للطرف المعنى مما جعلها تهدد الاستقرار الأمني والاجتماعي في أي مجتمع وتلحق الأذى بالأفراد والمنظمات عامة.

والتعامل مع الإشاعات عبر الإنترت يكون بأكثر من وسيلة ، فهناك وقاية تقنية تحول دون وصول الشباب إلى موقع معينة وتنعهم من ذلك ، بالإضافة إلى أن الواقع التي تشكل إساءة إلى القيم الإنسانية عامة محظورة على من هم أقل من عمر (١٨) سنة ، هذه الواقع ملزمة بوضع مثل هذه الجمل التحذيرية . أما الناحية الأهم فهي التحصين الاجتماعي للشباب ، وذلك بتقوية قيمهم ومعتقداتهم وانتمائهم لوطنهم ليكون لديهم حائط صد من القيم الشخصية المتينة التي لا تتزعزع أمام الإشاعات . وقد يكون

ذلك من خلال تعريض الشباب تحت مراقبة الأهل لبعض النماذج الضعيفة من الإشاعات وتحليلها ، وبيان كذبها لكي يصبح الشباب «محصناً» ضد الإشاعات القوية في المستقبل . فالتحصين الاجتماعي والتطعيم من الأساليب القوية في مواجهة الشائعات بالإضافة إلى ملء أوقات الفراغ لدى الشباب بالعمل المفيد ، مثل استخدام الانترنت للثقافة العامة منها تزويدهم بمعلومات مفيدة عن جغرافية العالم وسكانه ومدنه وكذلك استخدامات الانترنت في مجال البحث العلمي وفي شتى الموضوعات العلمية والثقافية . . . إلخ .

كما أن المؤسسات التعليمية كالمدارس يمكن أن تصمم أدوات «تقنية» لمحتويات الانترنت بحيث تحجب المواد غير المرغوب فيها بما في ذلك الإشاعات ، وتشير اهتمام الأفراد في المواضيع التي تخدم عملهم وتعليمهم . الانترنت أصبحت وسيلة إعلام بالإضافة لكونها وسيلة متعددة للأغراض ، وبالتالي فهي وسيلة مفيدة إذا استخدمت في الجوانب المفيدة كما في بقية أنواع التقنيات والوسائل الأخرى فالاستخدام المستخدم هما اللذان يسعينان إلى ايجابياتها أو سلبياتها ، ولكنها وسيلة لا غنى عن استخدامها ، وهي وسيلة بحث ومستودع عالمي من المعلومات .

وهناك عدد من الحلول لمواجهة الإشاعات أهمها التحصين الاجتماعي ضدها ، والمساهمة في توعية الجمهور وخاصة المستهدف بأضرار الإشاعات وبما هي الإشاعة وخطورتها تناقلها . هناك جهات عديدة يمكن أن تقوم بهذه المهمة فالأسرة مسؤولة والأب مسؤول والمعلم مسؤول ، والعمل مسؤول كل مسؤول في ما يخصه في كشف الإشاعات وبيان أهدافها ومنع انتشارها . فالأجهزة الأمنية مسؤولة لأن الإشاعة تهدد الأمن

الاجتماعي للمواطنين ويمكنها القيام بدور مهم من خلال وسائل الإعلام الحكومية أو من خلال وسائلها الخاصة بها . وأجهزة الإعلام لها دور مهم في هذا المجال بكلفة أشكالها ووسائلها المختلفة .

كما أن للمؤسسات الأهلية والتطوعية والمساجد والأندية الشبابية والرياضية والمنتديات والجمعيات التعاونية والقطاع الخاص والمؤسسات الأكادémية ورجال الدين - مساهمات في فضح الإشاعات وتحريدها ، وبيان مصادرها وتحديد أهدافها وتحليل محتواها ، وزيادة الوعي لدى الناس لتجنب تردیدها .

إن دور الإعلام يمكن أن يتركز في كشف المصدر الخاص بالإشاعة لأن مصدر الإشاعة غالباً مخفى وغير معلوم وعلى الانترنت يمكن إرسال الإشاعة من مصادر غير محددة ولا معلومة الهوية ومن موقع بريد إلكتروني لا تظهر فيه هوية المرسل . أما الجانب الآخر الذي يمكن أن يلعبه الإعلام كشف محتوى الإشاعة لأن الإشاعة تعتمد على الغموض في تكوينها ، فعند بيان أن محتوى الإشاعة غير صادق أو أن مرسلها مغرض ، أو أنها تهدف للإساءة ، لهذا يساهم في وأد الإشاعة . غموض الإشاعة عنصر هام في نقلها لآخرين لأنه يشكل نوعاً من التحدي الشخصي (سمعت . . . كذا وكذا . . هل سمعت ما سمعت أنا بأن . .) وهذا يؤدي إلى تناقل الإشاعة .

ويمكن للإعلام التصدي للإشاعات بوسائله المختلفة ومن خلال الصحافة الإلكترونية على الانترنت أو البريد الإلكتروني للجماعات المستهدفة ، ومن خلال وكالات الأنباء الرسمية والاذاعة والتلفزيون والمطبوعات . . . إلخ .

المراجع

أولاً: المراجع العربية

البداية، ذياب (٢٠٠٠). تكوين الاتجاه والمعتقد والرأي العام : بعض التطبيقات الأمنية في تكوين رأي عام واق من الجريمة . الرياض : مركز الدراسات والبحوث ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، ص ص (٥٤٧).

بكري، سعد الحاج (١٩٩١)، شبكات الاتصال وتوظيف المعلومات في مكافحة الجريمة، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب ، ع ١١ ، الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية .

جيتس بيل (١٩٩٨/١٩٩٥)، طريق المستقبل ، ترجمة عبد السلام رضوان ، الكويت ، عالم المعرفة .

الكاملي ، عبد القادر (١٩٩٨) ، التجارة الإلكترونية العربية حاضراً ومستقبلاً ، انترنت ، ١ (٨) مايو .

كاكيو ، ميتشيو (٢٠٠١م) . رؤى مستقبلية : كيف سيغير العلم حياتنا في القرن الواحد والعشرين . الكويت : عالم المعرفة (٢٧٠) .

ثانياً: المراجع الأجنبية

Alstyne, M. V. (1996). Electronic Communities: Global Village or Cyberbalkans? Paper Presented at the 17th International Conference on Information Systems, Cleveland. OH.

AlTeich, Frankel, M; Kling, R. and Lee Y. (1999). Anonymous Communication Policies for the Interner: Re-

- sults and Recommendations of the AAAS Conference. Information Society 15(2)2-24.
- FAS, (2000) <http://www.fax.org/irp/wwinfo.htm>.
- Fromkin, A. M. (1996). Flood Control on the Information Ocean: Living with Anonymity, Digital Cash and Distributed Database. Journal of Law and Commerce. 15(2):395-507.
- Greenfields, D. (1999). The addiction. <http://www.threatantic.com/unbound/citation/wc990909.htm>.
- Icove, D; Seger, K. & VonStorch, W. (1995). Computer Crime: A Crime Fighters Handbook. Sebastopol, CA: O'reilly & Associates, Inc.
- Kelly, R. (1986). Organized Crime : A Global Perspective. Totowa: BK Books, Roman and Allanheld Publishers, NCJ 101273.
- NA, ND). Psychological Operations Quotes. <http://www.pipeline.com/npsywarrior/quotes.html>.
- Steele, R. D. (1994). The Military Perspective on Inforamtion Warfare: Apocalypse Now Keynote address, Second International Conference on Information Warfare: Choas on the Electronic Superhighway, Monitorial, 19 January, 1995.
- Styne, M. V. (1996). Electronic Communities: Global Cillage or Cyberbalkans? Paper Presented at the 17th International Conference on Information Systems, Cleveland, Otl.

Weltman, J., Nacht, M. & Quester, G. (1991). Challenges to American National Security in the 1990s. New York, Plenum Press.

Wicks, A. J.; Pichini, L. R.; Courthney, R. E.; Fritchey, D. E.; Gross, B. & Seigel, M. L. (1998). Fighting Organized Crime: Special Response to Special Problem. Rutgers Laws Journal 16(3-4), 4390494. NCJ 104332.

الأساليب الحديثة في التحصين النفسي والاجتماعي ضد الشائعات

د. نايل محمود البكور

Λ•

الأساليب الحديثة في التحصين

النفسي والاجتماعي ضد الشائعات

مقدمة

الإشاعة تعني كل قضية أو عبارة نوعية مقدمة للتصديق بتناقلها في المجتمع بالكلمة المنطقية دون توفر معايير مؤكدة للصدق وعندما نسمع أحدها يقول بأن سبب . . . أو أن الهدف من . . . دون تحديد لما يعود عليه فعلينا أن نحذر من وجود إشاعة وعندما يكون معيار الصدق غير موثوق ولا يمكن تحديده بدقة كأن نقول : (مصدر ثقة . . .) أو مصدر رفض الإفصاح عن اسمه . أن قانوني الأشاعة الأساسيين هما الأهمية والغموض .

وتأتي الأهمية نتيجة ارتباط بالجوانب التي تمس حياة الإنسان وحاجاته ومستقبله وقت الأزمات أي عندما تكون الظروف السيكولوجية والاجتماعية مضطربة ومهددة مما يجعل الإنسان شديد الحساسية قابلاً للتصديق وتكون قدرته على المقاومة أو التفحص والتدقيق فيما يسمعه في حدتها الأدنى .

فما أن يسمع الإنسان أي شيء له علاقة بالأزمة الراهنة حتى يسارع بنقله إلى الآخرين دون تفحص وتدقيق . فيتداول الأفراد الإشاعة ويتصورون السلبيات التي تحملها والأخطار المحدقة بهم التي تحميها هذه الإشاعة . نتيجة التداول والتكرار تبرز مخاطر وهمية ويتتحول الأصدقاء إلى أعداء والأعداء إلى أصدقاء أو إلى مستوى عداوة أقل خطورة أو أكثر خطورة فتتغير الاتجاهات عند الأفراد والجماعات وتتبادر الجهد وتصبح

الصفوف أقل تماسكاً مما يسهل على الأعداء أصحاب المخططات والأهداف
المريبة تحقيق أهدافها.

أما الغموض فهو القانون الثاني الذي يحكم سريان الإشاعة فهو إما أن ينشأ عن انعدام الأخبار أو انقطاعها أو تضاربها أو عدم الثقة بها أو عن التوترات الانفعالية التي تجعل الإنسان لا يتقبل الواقع التي تقدمها الأخبار. فالإشاعة تشمل جوانب أو أجزاء من الأخبار بها بعض الصدق مضافاً له الكثير من الخيالات والتعديلات كي يصبح مقبولاً.

فتتيبة الأزمة السائدة والآثار الانفعالية قد يتشكك الإنسان بما هو صدق ويرفضه ويقبل بالإشاعات فيصدقها ويرددها.

٣ . ١ سريان الإشاعة

إن الغموض في الإشاعة يخاطب جانباً مهماً لدى الإنسان هو الرغبة في المعرفة حسب الاستطلاع فنجد أن الإنسان يتداول الحديث حول الشائعة مع الآخرين كي يتتأكد من موقفهم تجاهها وفيما إذا كانوا يصدقونها أو يرفضونها بما يساعد في تحديد موقفه منها فإما أن يصدقها أو يرفضها. ولكن نتيجة التداول والتكرار والحديث غير الدقيق وغير المدعوم بالأدلة الصادقة غالباً ما تكون النتيجة هي الاقتناع بالإشاعة وتصديقها كما أن حب المعرفة والاستطلاع يدفع بالمستمع إلى الإصغاء للإشاعات لمعرفة ما يدور حوله من أحداث بما يعمل على انتشار الإشاعة داخل المجتمع . فمردود الإشاعة ومستقبلها يساعدان على نشرها مدفوعان بحب الاستطلاع . بالإضافة إلى أن الغموض يساعد في عدم التدقيق في مصدر الإشاعة فيما إذا كان عدوأً أو صديقاً وبالتالي يساعد في عدم الخذر منها . وتعمل عواطف الإنسان على نشر الإشاعات وتعظيمها فهو قد يردها مدفوعاً بالأمال

العريضة التي تبشر الإشاعة بتحقيقها حيث تسود حالة من الفرح والاغبطة غير الصحيحة المبشرة بأن يحقق الإنسان أحلامه ويمكن أن تؤثر حالة الخوف التي تشيرها والأخطار المهددة التي تحملها إلى السعي للبحث عن مخرج من خلال مشاركة الآخرين والتشاور معهم مما يؤدي إلى انتشار الإشاعة داخل المجتمع ويمكن أن تساهم جوانب سيكولوجية أخرى في انتشار الإشاعة مثل الإسقاط حيث يقوم مردد الإشاعة بتكرارها فيشعر بالراحة وتخفيض الضغوط النفسية أو الشعور بالذنب من حيث يحاول إظهار ما يعني منه حالة عامة وليس حالة فردية يمكن أن تسبب له الخجل والإحراج . ويلعب التعزيز دوراً فاعلاً في انتشار الإشاعة فقد يشعر مرددها بالأهمية كونه مصدراً للمعلومات وكون الآخرين يصغون لما يحدثهم به .

وقد تلعب بعض العوامل الاجتماعية دوراً مهماً في نشر الإشاعات في المجتمع نتيجة وجود الأقليات والتمييز القائم على العرق أو الدين أو المنطقة الجغرافية ، أو أي عامل آخر . فقد تبرز الشائعات أخطاراً وهمية بعض الجماعات على المجتمع أو أخطاراً قد تتعرض لها هذه الجماعات ، أن التمييز بين الأفراد والجماعات في المجتمع وعدم تساوي الفرص أمام الجميع قد يوفر راضية مناسبة لانتشار الشائعة أثناء الأزمات .

و قبل أن تتعرض إلى التحصين ضد الإشاعات والحماية منها أو مقاومتها وإبطال مفعولها أجد أن من المفيد استعراض الوسائل المختلفة الحديثة والقديمة التي يمكن أن تنتشر الشائعات من خلالها وذلك لارتباط هذه الوسائل بعملية التحصين من الإشاعات والسعى لإبطال مفعولها . ويتم ذلك من خلال التدقيق في وسائل الانتشار المحتملة وما يمكن أن ينشر من خلالها من إشاعات لاتخاذ الإجراءات الفعالة حيالها ويمكن أن تشمل

هذه الإجراءات المراقبة والمتابعة والتدقيق في ميول وانتقاء مصادرها والقائمين عليها ومدى الكفاءة التي يتمتعون بها، ويمكن كذلك عقد الدورات والتدريب والتوعية من خطر الإشاعات كما يمكن القيام بحملات التشكيك والتحذير تجاه الوسائل والمصادر التي لا يمكن ضبطها أو السيطرة عليها.

٣ . ٢ . وسائل الانتشار

إن الكلمة المنطقية المباشرة كانت المصدر الوحيد لانتشار الشائعات في الماضي فعن طريق تبادل الحديث في الجلسات المتنوعة كانت الشائعات وما زالت تجد الفرصة للانتشار والتنتقل في مجتمع حيث يرويها فرد إلى الآخرين ويقوم هؤلاء بروايتها إلى غيرهم حتى تعم المجتمع مما يساعدها في تحقيق أغراضها. ولكن مع التطور والتقدم في وسائل الإعلام والاتصال ومع التقدم العلمي في علم النفس وعلم الاجتماع أصبحت الشائعات تنتقل عبر وسائل مختلفة بسرعة وفعالية عالية داخل المجتمع. ومن الوسائل الحديثة في انتشار الشائعات :

٣ . ١ . الهاتف

حيث يتناول الأفراد الأخبار والمعلومات و مجال الاهتمامات المختلفة فتجد الإشاعة الفرصة للانتقال والانتشار. ومع وجود الهاتف المصور يمكن دعم وتأكيد الإشاعات بالصور والرسومات أو المخطوطات. فبدلاً من الاعتماد على الكلمة عبر الهاتف أصبح بالإمكان توظيف الكلمة والصورة لخدمة أغراض المرسل وزيادة تأثيره على المستقبل.

٣ . ٢ . البريد الإلكتروني

بواسطة هذه الوسيلة يمكن إرسال كمية كبيرة من المواد والمعلومات خلال وقت قصير بين المرسل والمستقبل . وقد تشمل هذه المواد الصور والرسومات والمخططات الإيضاخية التي تساعد في زيادة القناعة بمواد المرسلة ويمكن برمجة الحاسوب كي يقوم بتوزيع المواد ذات الاهتمام إلى الجهات المستهدفة بدون عناء أو جهد وقد تتم إعادة إرسالها من جهة إلى أخرى بنفس الطريقة أو بغيرها من الطرق .

٣ . ٢ . شبكة الإنترنٌت

تستطيع أية جهة مشتركة في الشبكة أن تضع المواد التي تخدم أغراضها على الشبكة لتصبح عرضة للاطلاع والتداول ، غالباً ما تقوم الجهات المشتركة بالدعائية والإعلان عن المواد التي تضعها على الشبكة لكي يطلع عليها الآخرون وتحظى بالانتشار .

٣ . ٢ . ٤ . وكالات الأنباء

تقوم وكالات الأنباء بنقل ما يحدث في مكان معين إلى باقي أنحاء العالم وغالباً ما تتأثر مصداقية ما تتناقله بموقف واتجاه المصدر الذي تتلقى منه المعلومات أو بموقف المحررين والمالكين لهذه الوكالات و موقف الدول التي تنتمي إليها . فكثير ما يسمع (صرح مصدر مسؤول . . .) أو صرخ مسؤول لم يرغب في ذكر اسمه (. . . .) أو ذكرت مصادر مطلعة (.) . وهنا يمكن أن يكون ما تناقلته الوكالات عبارة عن إشاعات وليس معلومات دقيقة أو أخبار مؤكدة تنقل الصورة الصحيحة لما حدث

حيث يمكن أن تختلق أخباراً عن حوادث لم تحصل أو أن يتم إدخال التغيرات في الأخبار بحيث تخدم جهات معينة بغض النظر عن صدقها كما يمكن حجب أخبار معينة عن الجمهور كي يبقى فريسة للغموض والإشاعات .

٢ . ٥ الإذاعة

تلعب محطات الإذاعة دوراً مهماً في نشر الأخبار والمعلومات فهي تناطح قطاعاً واسعاً من الناس دفعة واحدة وبتكليف قليلة ويمكن أن تنشر الشائعات من خلال ما تبثه على أمواجها . ويمكن أن يتم ذلك من خلال نشرات الأخبار حيث يمكن اختلاق أخبار غير صحيحة أو إدخال التغيير والتحريف في الأخبار أو توجيه الأخبار لكي تخدم أهدافاً محددة . فيمكن تكثيف الأخبار حول موضوع معين أو منها فيما يتعلق بموضوع حول موضوع آخر ضمن خطة متكاملة يتم من خلالها التمهيد للإشاعات وتفعيل انتشارها وإبراز جوانب معينة لدعم الإشاعات المطروحة . كما يمكن أن ترسل الإشاعات عبر برامج الإذاعة المختلفة مثل المقابلات مع الخبراء والمتخصصين في مجالات قريبة والبرامج المتخصصة في مواضيع محددة ، والبرامج الترفيهية والتقارير ، وبرامج الزيارات الميدانية وغيرها .

٢ . ٦ محطات التلفزة

إن الأثر الذي تحدثه محطات التلفزة في نشر الإشاعات مهم جداً وذلك لأنها تناطح حاستين معاً هما حاسة الإبصار وحاسة السمع مما يعمق إدراك المواد التي تبثها ويؤدي إلى حدوث قناعات لدى المشاهدين تهيء الفرصة لتقبل الإشاعة التي يبثها التلفزيون ويمكن محطة التلفزيون أن ترسل الإشاعات وتعززها بأشكال مختلفة من خلال البرامج المتنوعة التي تبثها

كما في برامج الإذاعة، مع قدرة أعلى في التأثير على المشاهدين فيتمكن لمحطات أن تبث الصورة أو الرسوم أو المخططات بالإضافة إلى الأحاديث مما يعطيها ميزة على الإذاعة في هذا المجال.

فقد تبث مثلاً صورة مقال في جريدة بالإضافة إلى قراءة محتوى المقال أو بث صورة يفترض أنها أخذت من واقع الأحداث أو مخطط يبين تطور العمليات أو الأحداث، فمن خلال التلاعُب بالأخبار والنشرات والمواد البرامجية وتقديمها دون تحديد المصدر أو إسنادها إلى مصادر غير معينة يمكن أن يتم نشر الإشاعات بين المشاهدين.

٢ . ٧ . الأقمار الصناعية

لقد وفرت الأقمار الصناعية المجال لنشر الإشاعات بشكل واسع من خلال قنوات الإعلام والاتصال المختلفة بحيث يمكن توجيه الرسائل الإعلامية بشكل عام إلى أي مكان على سطح الكره الأرضية. فلم تعد المسافات مهمة في هذا المجال فالعالم أصبح قرية واحدة فيمكن أن ترسل المعلومات وتنتقل في جميع أنحاء العالم بنفس الوقت تقريباً، ولم يعد استخدام الأقمار الصناعية حكراً على الدول الكبرى فقط بل أصبح عاملًا تجاريًا يمكن لهاته متعددة أن تحصل على هذه الخدمة مقابل الثمن، وتوظفها لخدمة أغراضها وقد يكون نشر الشائعات واحداً من هذه الأغراض.

٣ . ٨ . الفاكس والتلكس

يمكن إرسال المواد مطبوعة ومصورة عبر هذه الوسائل وبالتالي يمكن أن تستخدم لنشر الإشاعات، وهذه الوسائل بسيطة وغير مكلفة وقد تكون متناول فئات واسعة في المجتمع علاوة على إمكانية إجراء الاتصال مع أي مكان في العالم.

٣ . ٢ . المطبوعات

بالإضافة إلى الحديث المباشر وجهاً لوجه ووسائل الاتصال والإعلام الالكترونية، فإن للكلمة المطبوعة أثرها البالغ في انتشار الإشاعات بين الناس فمعظم الناس يثق ثقة عميقاً بالكلمة المطبوعة ولا يخضعها للمناقشة أو التسجيل، وذلك لأن معظم مصادر العلم والمعرفة الموثوقة يتلقاها الإنسان من خلال الكلمة المطبوعة مما يفسح المجال أمام الشائعات لتصل إلى الجمهور وتحظى بالتأييد والقبول. ومن ابرز الوسائل التي يمكن أن تروج الشائعات من خلال الأخبار أو التحليلات أو المقابلات والزيارات التي قد تدعم بالصور أو المخططات والرسومات ويمكن أن تستخدم اعمدة الصحف والافتتاحيات والردود لهذه الغاية. كما يمكن استخدام النشرات المتخصصة التي تصدر عن جهات متعددة لنشر الشائعات وتوزيعها بين الناس فمثلاً يمكن استخدامها لترويج الإشاعات الحالية التي تدغدغ عواطف المستهدفين أو تلك التي تبعث فيهم الخوف نتيجة إبراز الأخطار والتهديدات التي قد تقع وتترك آثاراً سلبية على مستقبلهم ومهنتهم أو الفئة التي يتبنون إليها.

إن الإشاعات قد تأتي عبر طرق مختلفة، قليل منها يأتي بشكل مباشر من خلال وسائل الإعلام والدعائية المعادية مباشرة، في حين أن معظمها يأتي بطرق غير مباشرة من خلال وسائل الإعلام والاتصال والنشر، التي تبدو محايضة أو ليس لها أهداف عدوانية أو من خلال المصادر التي تعتبر صديقة مما لا يشير مقاومة المواطنين لها أو حذرهم منها.

وقد تلعب المكاتب الإعلامية والهيئات والمؤسسات والوكالات الأجنبية أو ذات العلاقة بأطراف أجنبية أو دولية دوراً بارزاً في تسريب الإشاعات. لقد شهدت فترة الحرب الباردة بين الشرق والغرب استخداماً

واسعاً لأطراف أخرى في نشر الشائعات لدى الطرف الآخر من خلال هيئات ومؤسسات لا ترتبط بها مباشرة. أن مقاومة الإشاعات لا بد أن ترتكز على طرق انتشارها من خلال اتخاذ خطوات علمية ومؤسسية مدققة ت العمل على إبعاد هذا الخطر وحماية المجتمع منه أو الحد من آثاره الضارة على الأقل.

٣ . ٣ خصائص الإدارة المسؤولة عن التحصين

يجب أن يتولى جهاز رسمي منظم مسؤولية التصدي للإشاعات ورصدها والعمل على إبطال مفعولها وحماية المجتمع من أخطارها ويجب أن يتصف هذا الجهاز بما يلي :

٣ . ٣ . ١ الكفاءة والخبرة

يتولى مسؤولية هذا الجهاز وإدارته وتنظيم العمل فيه من هم على مستوى عال من الدرأية والمعرفة في الإشاعات وأثارها وانتشارها ، وفي كيفية العمل على التصدي لها وحماية الجمهور منها ويفضل أن يكون العاملون في هذا الجهاز من ذوي الخبرة في هذا المجال ، من المهم أن يكون تولى المسؤوليات هنا على أساس المقدرة وليس على أساس الحق في التحizيز أو المحاباة لأي سبب من الأسباب .

٣ . ٣ . ٢ الولاء للوطن والشعور بالمسؤولية

أن خطر الإشاعة يتعدى الأشخاص أو المسؤولين في الوطن بشكل عام ، لذا يجب أن يعمل الجهاز من منطلق المسؤولية تجاه الوطن والمجتمع مثلاً بالدولة واهدافها ومشاريعها التي تخدم الوطن وليس الأشخاص في

موقع المسؤولية ، فالتركيز على الأشخاص بدل الوطن تضعف مقدرة الجهاز في العمل وقد تضع برامجه ونشاطاته في موقف يفتقر إلى الإنفاذ في كثير من الحالات . لذلك يجب أن يأتي الاهتمام بالأشخاص من خلال الأدوار والنشاطات والمشاريع الفعالة والناجحة .

٣ . ٣ . المرونة

يجب أن يعمل المسؤولون هنا بعقلية مفتوحة مرنة لديها القدرة على توقع احتمالات متعددة ومختلفة وأن يأخذ الموضوع ويدرس ضمن منطق الشك العلمي وليس بناء على توقعات ثابتة وطرق محددة بشكل مسبق . إن على هذا الجهاز أن يعلم بأن الأهداف هي التي يجب أن تكون محددة ولكن تحقيقها يمكن أن يتم بأكثر من طريقة وذلك حسب العوامل أو المتغيرات ذات العلاقة .

٣ . ٤ . الموضوعية


إن الموضوعية هنا مطلوبة وضرورية لغراض التقييم والتحليل واختبار الأساليب المناسبة للعمل بناء على طبيعة الحالة المطروحة . هذا يعني أن يتم التحليل والتقييم وتحديد طرق العمل بناء على ما يواجهها وليس بناء على اعتقادنا أو مواقفنا . أن التعصب للرأي والنظر من منطلق التحيز أو التمييز غالباً ما يؤدي إلى الوقوع بالأخطاء وبالتالي عدم فعالية إجراءات الحماية أو التصدي للإشاعة .

أما من حيث الإجراءات المتخذة فعلى العاملين في هذا الجهاز أن يعملا من منطلق الأهداف المنوطة بهم لأن مسؤوليتهم هنا هي تحقيق الأهداف بعض النظر عن مصداقية المواد المستخدمة وكيفية استخدامها . ففي مجال

الصراع عليك أن تكسب الموقف وان استطعت ذلك معتمداً على الحقائق فهو الأفضل وإلا فعليك التعامل مع ما هو متوفراً بالطريقة التي تحقق بها الهدف .

٣ . ٣ . ٥ التنظيم الجديد

يجب أن يكون الجهاز المسؤول منظماً بطريقة تلائم طبيعة العمل بحيث تتحقق أقصى درجة من الفعالية في العمل دون التعرض إلى الإعاقة الناتجة عن البيروقراطية والروتين ، وبنفس الوقت يجب أن يتيح التنظيم للجهاز القدرة على المتابعة والتقييم الذاتي وتحديد المسؤوليات ، بما ينعكس إيجابياً على تطوير الجهاز وكفاءة تنفيذ العمل المطلوب ، ويكن أن ينظم الجهاز بالشكل التالي :



إن هذا التنظيم يتيح تدفق المعلومات والمواد بشكل فعال كما انه يتبع للإدارة عملية المتابعة والتقييم بدون التسبب بإعاقة العمل نتيجة الروتين . فالإدارة هنا تحاط علمًا بالشائعات في الوقت الذي تقوم فيه اقسام التحليل والرد بعملها فيططلعون الإدارة على ما توصلوا له . ويمكن أن يحصلوا على الاستشارة من المستشارين أو العون من الإدارة . كما يمكن للإدارة أن تحصل على الاستشارة وتقديم التوجيهات للقائمين بالعمل دون تأخير .

٣ . ٦ . الجهات المشاركة

هناك جهات عدة يمكن أن تشارك بفاعلية للتحصين من الإشاعات ومقاومتها داخل المجتمع منها ما يتبع أجهزة الدولة مباشرة ومنها هيئات أو مؤسسات شعبية . كما يمكن إشراك جهات خارجية في العمل ل لتحقيق الهدف في بعض الأحيان ، وهذه الجهات هي :

٣ . ٦ . ١ الأجهزة الأمنية

أجهزة الشرطة سواء العلنية أو السرية وأجهزة المخابرات والقوات المسلحة يمكن أن تلعب دوراً مهماً في جمع الإشاعات وتحديد مصادرها ومرجعيها .

وتحتسب هذه الأجهزة من خلال الاتصال المباشر أو من خلال وسائل اعلامها الخاصة التحذير والتنبيه من خطر الإشاعة بين أفرادها كما يمكنها من خلال علاقاتها بالهيئات والمنظمات أو المؤسسات الرسمية وغير الرسمية أن تعمل بشكل غير مباشر على التحذير من أخطار الإشاعات ونشر الردود أو الإجراءات المضادة . ومن المهم هنا اللجوء إلى المنطق والحقائق والقوانين

والتعليمات وتحديد المصالح والأهداف من خلال الإقناع وليس إظهار القوة أو التهديد باستخدامها .

٣ . ٦ . ٢ الأجهزة الإعلامية والثقافية ووسائل الانتشار

إن هذه الأجهزة تخاطب الجمهور مباشرةً لذا فإن دورها كبير جدًا في التأثير عليه . ومن خلالوعي وتعاون هذه الأجهزة قد لا تجد الإشاعات الفرصة لكي تنتشر بين الناس ، كما إن مقاومة الإشاعة تصبح أكثر فعالية بتعاون هذه الأجهزة فمن خلال الطلب من القراء أو المشاهدين أو المستمعين يكن رصد الإشاعات وتتبعها وتعاون هذه الأجهزة يسهل إبراز مروجي الإشاعات كأشخاص غير أسواء أو أن لديهم مشكلات يخشون اكتشافها من قبل الآخرين أو أن اهدافهم غير مشروعة .

وقد تقدم هذه الوسائل المسؤولين والخبراء إلى الجمهور من أجل التوضيح والرد المباشر أو غير المباشر . وقد تقوم بإبراز الأخبار والحقائق والمعلومات التي تساعد على إبطال مفعول الإشاعة ، وفي نفس الوقت تستطيع اختزال الأخبار وتصفيتها مما يؤيد أو يدعم الإشاعات . وقد تكون الأجهزة الإعلامية والثقافية ووسائل الاتصال وطنية رسمية أي تتبع مؤسسات الدولة . وقد تكون شعبية تتبع القطاع الخاص أو التنظيمات والهيئات شبه الرسمية أو الأهلية .

ويكن هنا الاستعانة بمثل هذه الأجهزة من خارج الوطن عن طريق استئجارها أو التوصل إلى اتفاق معها . وهذا يعطي المجال للعمل بشكل غير مباشر مما يوفر نوعاً من الحياد الظاهر الذي يؤدي إلى سهولة وفعالية التصدي أو المقاومة ، فكون هذه الأجهزة خارجية فهذا قد يفسر على أنها

موضوعية وليس لأحد في الوطن سلطة للتأثير عليها مما قد يجعلها أكثر إقناعاً للجمهور من الأجهزة المماثلة من الداخل .

٣ . ٣ . ٦ . التنظيمات والمؤسسات الاجتماعية

هذه التنظيمات لا تتبع لأجهزة الدولة كما أنها ليست خاصة ولكنها تتخذ طابعاً شعبياً يشمل شرائح مختلفة من المجتمع . وهي تتفاوت في أسباب قيامها واهدافها ولكنها بشكل عام تتخذ طابع الخدمة العامة ويغلب عليها طابع المحافظة على المصلحة العامة بالإضافة إلى مصالح الشرائح التي تنتهي إليها . لذلك من السهل استعمالها والاستفادة من أعضائها ونشاطاتها في مقاومة الشائعات والتصدي لها .

ويجب هنا أن لا نضع مقاومة الشائعات ضد مصالح هذه التنظيمات ، فيجب عدم استشارة عدائها بل بالعكس العمل على استعمالها وتوظيفها لتحقيق الهدف . أن كون هذه التنظيمات تخص شرائح معينة من المجتمع يعطيها مجالاً جيداً للتأثير لدى من تمثلهم لأنها تعمل لصالحهم وبالتالي فهي تتمتع بدرجة عالية من الثقة ، حيث يتم استقبال ما تطرحه بدون تحفظ وقد يصبح وكأنه طرح الأفراد المستقلين أو موقفهم الذاتي مما ينحthem درجة عالية من الحصانة ضد الشائعات . الأمر الذي قد يجعل منهم متطوعين لمقاومة الشائعات علاوة على كونهم رافضين لها . ومن ابرز التنظيمات والمؤسسات التي يمكن الاستفادة منها ما يلي :

٣ . ٦ . ٤ . الجمعيات

سواء الجمعيات الخيرية أو جمعيات التوفير أو الجمعيات المتخصصة ببناء على أسس دينية أو إقليمية أو خدمية أو مهنية محددة أو في أي مجال

آخر فأفراد هذه الجمعيات تجمعهم روابط مشتركة يمكن استغلالها وتوظيفها للتحصين ضد الإشاعات .

٣ . ٣ . ٦ . ٥ الأندية الرياضية والثقافية

يمكن توظيفها للتعامل مع الأعضاء أو مع الرواد وخاصة أثناء المناسبات والاحتفالات أو النشاطات التحضيرية من خلال التأثير على قيم معينة أو ظروف معينة كان لها تأثيرها مما يغلق الباب أمام تقبل الإشاعات وترديدها .

٣ . ٣ . ٦ . ٦ النقابات المهنية

غالباً ما تملك النقابات المهنية وسائل نشر لخدمة المنتسبين لها كالمجلات والنشرات ومن الممكن الاستفادة منها بالإضافة إلى الاتصال المباشر أثناء الاجتماعات والزيارات والمؤتمرات وغيرها .

٣ . ٣ . ٦ . ٧ التنظيمات السياسية

يمكن أن تقوم الأحزاب وجماعات الصداقة بدور نشط في هذا المجال من خلال قياداتها وفروعها في برامجها ونشاطاتها للحد من مقاومة الشائعات والتصدي لها . وقد تستخدم في سبيل ذلك وسائل الإعلام العامة أو الخاصة وكذلك أثناء اللقاء والمؤتمرات .

٣ . ٣ . ٦ . ٨ التنظيمات ذات الطابع الثقافي

مثل اتحادات الطلاب ، الكتاب ، الفنانين والتي قد تقوم بدور نشط في هذا المجال من خلال الاعمال الثقافية والفنية التي يقوم بها أعضاؤها .

٩ . ٦ . ٣ جماعات الصداقة والتطوع

التي تقدم خدماتها المجانية لدعم شرائح مختلفة في المجتمع فمن خلال إيجاد هذه الجماعات وتوجيهها وتهيئتها بالشكل الصحيح يمكن أن تقدم مساعدة فاعلة في هذا المجال .

١٠ . ٦ . ٣ المؤسسات التجارية والصناعية

يمكن لشركات المساهمة أو الخاصة أو ذات الطابع العام أن تساهم بفعالية في مقاومة الإشاعات وحماية الجمهور منها ، وقد يتم ذلك بشكل طبيعي أثناء قيام هذه الشركات بعملها الذي يهدف إلى تحقيق الربح . فمن السهل أن تلتقي المصلحة الخاصة مع المصلحة العامة لدى دور النشر وشركات إنتاج الأفلام والمواد الإعلامية في هذا المجال مثلاً .

كما يمكن للشركات الكبيرة من خلال نشاطاتها التأثير على العاملين بها بشكل مباشر أو غير مباشر وذلك حسب الموضوع وارتباطه بمنطقة عمل الشركة . فقد تقوم شركة صناعية كبرى مثلاً بإعداد برامج توعية للعاملين بها فيما يتعلق بارتفاع الأسعار أو الأجور أو التطورات ، وقد يتعلق ذلك بما يخصها مباشرة أو بما يحتمل أن ينعكس على نشاطاتها وعلى العاملين فيها ، ويتم اختيار الأسلوب المناسب حسب درجة العلاقة وفي ضوء السياسات العامة في البلد .

١١ . ٦ . ٣ المؤسسات الأكادémie

قد تلعب الجامعات والكليات دوراً فاعلاً في مقاومة الشائعات والتحصين النفسي والاجتماعي ضدها . فمن خلال أعضاء هيئات التدريس ذوي الثقافة العالية والتخصصات ذات العلاقة يمكن أن تلعب هذه

المؤسسات دوراً مؤثراً في تحليل الشائعات ورسم خطط التصدي لها بشكل عام. كما أنها قد تقوم مباشرة أو من خلال اتحاد الطلاب والجمعيات والأندية الطلابية بنشر روح المقاومة للشائعات والوعي بمخاطرها.

كما يمكن أن تسهم بالتحصين والتصدي للإشعاعات من خلال تقديم المشورة الفنية للأجهزة المعنية بمقاومة الشائعات. وقد تسهم في هذا المجال كذلك من خلال الندوات والمحاضرات والمقابلات التلفزيونية والإذاعية والصحفية التي تم مع أعضاء هيئات التدريس فيها. ولا يوجد فرق كبير هنا بين المؤسسات الأكادémية الخاصة أو العامة فكلاهما يستطيع أن يقدم خدمات فعالة في التحصين من الإشعاعات ومخاطرها، وما يساعد في ذلك اتباع الطرق العلمية والاعتماد على الجوانب الفنية التي تعيق انتشار الإشاعة وتكشف عن مخاطرها مما يحد من هذه الأخطار. وقد تقوم الجامعات بإجراء البحوث والدراسات العلمية التي تهدف إلى تطوير المعرفة بسيكولوجية الإشاعة من جهة واكتشاف طرق جديدة لمقاومتها من جهة أخرى. وقد تهدف الدراسات كذلك إلى تطوير الطرق والأساليب المعروفة لزيادة فاعليتها في مقاومة الإشاعة.

إن اتساع أساليب البحث العلمي بشكل عام والضبط التجريبي بشكل خاص قد توحد وسائل وأساليب موثوقة لمقاومة الإشعاعات والتطعيم ضدها. مما يعني فشل هذه الإشعاعات في الانتشار أو جعلها غير فاعلة أو ذات تأثير خفيف نتيجة مستوى التحصين والمقاومة العالية ضدها. ومن المهم أن نتذكر هنا أهمية التنسيق والتشاور بدلاً من اعتماد سياسة الإكراه والفرض بالقوة وكذلك ضرورة توفير الدعم الكافي لاغراض البحث العلمي.

٣٠ . ٦ . ١٢ . علماء الدين

يؤدي علماء الدين من خلال دور العبادة والمؤسسات الدينية والخيرية دوراً مهماً في مقاومة الشائعات والتصدي لها. فعلماء الدين ينظر لهم على انهم أهل للثقة وان توجهاً لهم بعيدة عن المكاسب الدنيوية العاجلة، كونهم يهتمون بجانب العبادة وما يرضي الله. فالإنسان العادي يميل إلى تقبل الطروحات الدينية التي تحدث الناس على تجنب الفتنة ونبذ القائمين عليها، فالفتنة أشد من القتل وفي رفضها ومقاومتها إرضاء لله سبحانه وتعالى وحماية للمجتمع وأهله والذهب إلى الجنة في الآخرة.

ومن المهم هنا تدريب علماء الدين وتجيئهم إلى الطرق الفعالة في المقاومة والتنسيق معهم لتوحيد الجهود وتوجيهها في الاتجاه الصحيح. فمن خلال خطب الصلاة في أماكن العبادة ومن خلال الظهور في وسائل الإعلام يمكن تنفيذ الخطط بشكل فعال.

ويُمكن أن تتبادر الأُساليب المتبعة والوسائل المستخدمة حسب المجالات المختلفة ، فقد يتم التعامل بالمواجهة المباشرة وبيان الأخطار في الإشاعات ، وقد يتم من خلال إبراز الذنب المترتبة على تداول الإشاعات وتصديقها . كما يمكن أن يتم ذلك من خلال إبراز خصائص المؤمن الحائز على رضى ربه الذي يعمل على مقاومة الإشاعات والتصدي لها أو عدم الاقتناع بها ومقاومتها ولو في قلبه وذلك أضعف الإيمان . إن الأديان تحت على مقاومة الشائعات ورفضها ويمكن الاستعانة هنا بالكثير من النصوص الدينية التي تخدم الهدف .

ويكفي أن تقوم مؤسسات الإحسان والرعاية القائمة على أساس دينية بالمساهمة في التحصين النفسي ضد الإشاعات . ويكفي أن تساهم الكتب والنشرات الدينية بدور بارز في هذا المجال من خلال نشر المعرفة الدينية ذات العلاقة وبيان المواقف الإيجابية التي تحمي من الإشاعة .

٦ . ٣ . ١٣ مؤسسات الدولة المختلفة

يفضل أن يقتصر مجال مساحتها في التحصين النفسي من الإشاعات من خلال سياسات ثابتة تعتمد نشر الحقائق والقوانين والإجراءات السليمة التي اتخذتها . ويكفي أن يتم ذلك بشكل يوفر المعلومات الضرورية للجمهور حسب طبيعة حدوثها وما تستند عليه من تعليمات وقوانين بشكل منتظم بحيث لا يحدث للقطاع في المعلومات أو عرض زائد وملفت للنظر في تقديمها مما يؤدي إلى حدوث التساؤل والتکهن حول الأسباب وراث ذلك . أن اتباع أسس ثابتة معلنة و معروفة في تدفق المعلومات يساعد في بناء الثقة بعمل هذه المؤسسات والمعلومات الصادرة عنها ويؤدي إلى التحصين النفسي ضد الشائعات التي يمكن أن تثار حول عملها .

٣ . ٤ معالجة المعلومات

إن معالجة المعلومات تهدف إلى تجميع الإشاعات وتحليلها واتخاذ الرد المناسب حيالها . وهذا يحتاج إلى دقة وتنظيم ذي مستوى عال لضمان النجاح في تحقيق الهدف ، ويتم ذلك من خلال مراحل محددة هي :

٣ . ٤ . ١ مرحلة الجماع

يتم هنا جمع الإشاعات من خلال وسائل الإعلام والاتصال والمخبرين ، فقد يتم من خلال رصد وسائل الإعلام المعادية وتسجيلها وتحليل ما يرد فيها من إشاعات . كما يمكن أن يتم من خلال الاتصال بالهاتف أو الفاكس أو التلكس أو عبر البريد العادي أو السريع . ومن المهم هنا عدم الاعتماد فقط على الاتصال المباشر لأن كثيراً من الصعوبات قد تبرز وتعيق وصول المعلومات وتفحصها والتأكد من وجود الإشاعات بالفعل .

٣ . ٤ . ٢ مرحلة التحليل

في هذه المرحلة يتم تحليل ما تنتهي عليه الإشاعات من حيث مضمونها واهدافها والجمهور المستهدف بها . وفي هذه المرحلة يجب اتباع الأساليب العلمية في الكشف والتحليل واختيار أنجح الأساليب والأدوار للدفاع ، حيث قد يصبح من الضروري استشارة ذوي الخبرة والاختصاص العلمي بالإضافة إلى الاطلاع على الواقع ومراجعة من خلال الاتصال بالجهات ذات العلاقة .

٣ . ٤ . ٣ عيادة الإشاعة

يطبق على الفرع الذي يقوم بالتحليل واقتراح الإجراءات المضادة لعيادة الإشاعة ، وهي تعمل وفق أسس علمية وبناء على أساليب عمل منظمة تتصف بالمرونة والموضوعية .

٣ . ٤ . ٤ مرشد تحليل الإشاعة

هناك قائمة من الأسئلة تعالج جوانب مختلفة حول الشائعات والإجابة على هذه الأسئلة ترشدنا إلى كيفية مقاومتها لأننا سوف نتعرف إلى اهدافها وإلى الأخطار التي يمكن أن تنشأ عن سريانها ، وتألف هذه القائمة من ستين سؤالاً هي :

- ١ - هل الإشاعة عبارة قابلة للتصديق تتعلق بموضوع معين؟ .
- ٢ - هل يفتقر الراوي والسامع إلى المعايير الدقيقة للتثبت من صحتها؟ .
- ٣ - هل يتوفّر فيها الغموض والأهمية وأي العاملين أكثر بروزاً؟ .
- ٤ - على أي نحو تنطوي الإشاعة على سعيي وراء معنى؟ .
- ٥ - هل تقدم الإشاعة تفسيراً اقتصادياً مبسطاً ل موقف بيئي انفعالي أو مربك؟ .
- ٦ - هل تعبر الإشاعة عن توتر داخلي؟ .
- ٧ - وهل يعد هذا التوتر في صميمه انفعالياً أو غير انفعالي؟ .
- ٨ - هل قوام التوتر : القلق أو العدائية ، أو الرغبة ، أو الاثم ، أو الاستطلاع ، أو غير ذلك من الحالات العقلية؟ .
- ٩ - هل تعتبر الإشاعة تبريراً لانفعال الراوي لا يستطيع أن يتقبله أو يعترف به بصورة صريحة؟ .
- ١٠ - ما الذي يجعل الإشاعة تتسم بالأهمية عند الراوي؟ .
- ١١ - من أية وجهة يؤدي ترديد الإشاعة إلى التنفيض عند الإنسان؟ .
- ١٢ - ما هي عناصر الإقناع التي تنطوي عليها الإشاعة؟ .
- ١٣ - هل تنطوي الإشاعة على احتمالات الإسقاط المباشر أو المتمم؟ .

- ١٤ - هل تشبه الإشاعة أحلام اليقظة؟ وإن كان الأمر كذلك فكيف؟ .
- ١٥ - هل توفر الإشاعة مجالاً للتخلص من مشاعر الإثم؟ .
- ١٦ - هل تنطوي الإشاعة على العداء بشكل مزاح أو مداعبة؟ .
- ١٧ - هل تكسب الإشاعة قائلها منزلة ممتازة اثناء تردده لها؟ .
- ١٨ - هل يحتمل أن يكون سردها من أجل ادخال السرور على صديق أو مجاملته؟ .
- ١٩ - هل يحتمل أن تكون الإشاعة من قبيل الدردشة؟ .
- ٢٠ - هل يمكن الكشف عن نواة الحقيقة التي يحتمل أن تكون الإشاعة قد نبعت منها؟ .
- ٢١ - هل هي إشاعة من إشعارات مركز التطلع؟ .
- ٢٢ - هل يحتمل أن يكون هناك خطأ في الإدراك في البداية؟ .
- ٢٣ - ما هي مراحل التفريخ الابتداعي «الغرس الخلاق»؟ .
- ٢٤ - هل يحتمل أن تنطوي الإشاعة على عملية تطوير تشكيلي؟ وإن كان الأمر كذلك فمن أي نوع؟ .
- ٢٥ - هل يحتمل أن تكون الإشاعة قد تعرضت للتحريف في الأسماء والتاريخ أو الأرقام أو الوقت؟ .
- ٢٦ - هل تحتفظ الإشاعة في تطورها بنفس اللافتة أو المسرح؟ .
- ٢٧ - هل يحتمل أن يكون قد حدث تغيير أو انحراف تام لموضوع الإشاعة؟ .
- ٢٨ - هل تكشف الإشاعة عن عملية مسايرة الطرف الاجتماعي والوعظ الخلقي؟ .
- ٢٩ - ما الذي يbedo ان الإشاعة تنطوي عليه من أشكال الإشاغة بالنسبة إلى الثقافة؟

- ٣٠ - هل تحمل الإشاعة طابع الأُسورة؟ .
- ٣١ - هل يمكن أن تتضمن الإشاعة قلباً للحقائق؟ .
- ٣٢ - هل تنطوي الإشاعة على نزعة إلى التندر والملحة؟ .
- ٣٣ - هل في ظروف سريان الإشاعة ما يفسر خصوبتها؟ .
- ٣٤ - ما هي العناصر التي يمكن أن تكون قد تعرضت إلى عملية تسوية؟ .
- ٣٥ - هل تحتفظ الإشاعة بلفاظ غريبة أو أشكال تعبيرية جامدة؟ .
- ٣٦ - هل هناك عملية إبراز في صورة التكثير؟ .
- ٣٧ - هل لعبت الحركة أو الحجم أو الرموز المألوفة دوراً في عملية الإبراز؟ .
- ٣٨ - هل هناك عملية تجسيد ظاهري أو عملية تشخيص؟ .
- ٣٩ - ما الذي يمكن أن تجده من مظاهر «الميل إلى الاغلاق»؟ .
- ٤٠ - هل تتعلق الإشاعة بالأحداث الجارية؟ .
- ٤١ - هل تضطلع الإشاعة بأقلمة زمنية للأحداث الماضية؟ .
- ٤٢ - هل تعبّر الإشاعة بصورة أساسية عن نزعات إلى الإشاعة من طبيعة عقلية غالبة أم من طبيعة انفعالية غالبة؟ .
- ٤٣ - هل تخضع جميع التفاصيل للإشاعة بالنسبة إلى الموضوع الرئيسي؟ .
- ٤٤ - هل حدث تكثيف للعناصر؟ .
- ٤٥ - هل هناك ما يدل على الاسترسال الحسن في الإشاعة؟ .
- ٤٦ - على أي نحو تتجلى الإشاعة بالنسبة إلى التوقع؟ .
- ٤٧ - هل هناك اساغة بالنسبة إلى العادات اللغوية؟ .
- ٤٨ - هل هنالك إشاعة بالنسبة إلى المصلحة الذاتية سواء كانت مهنية أو طبقية أو عرقية أو غير ذلك؟ .

- ٤٩ - هل هناك شساعة بالنسبة إلى الأحكام القبلية؟ .
- ٥٠ - هل من الممكن أن يستند أي جزء من الإشاعة إلى سوء فهم لفظي؟ .
- ٥١ - ما هي الدلالات التعبيرية المجازية للإشاعة؟ .
- ٥٢ - هل من الممكن أن تمثل الإشاعة انصهاراً للوج丹يات الانفعالية ومشاعر النفور؟ .
- ٥٣ - هل من المحتمل أن الإشاعة تنتقل في سلسلة إشاعات؟ من هم جمهور الإشاعة؟ ولماذا؟ .
- ٥٤ - هل ترجع قابلية الایحاء عند الناس بالنسبة لهذه الأقصوصة بالذات إلى أن عقولهم سطحية بسيطة أو إلى أنها ثابتة وجامدة؟ .
- ٥٥ - ما هو تصنيف الإشاعة؟ هل تصنف في فئة الإشاعات المروعة، أم داقة الأسفين، أم الإشاعات الحالم؟ ومن جهة أخرى هل تصنف على أنها إشاعة زاحفة، أم مندفعة، أم غاطسة؟ .
- ٥٦ - هل من الممكن أن تكون الإشاعة جزءاً من حملة همس؟ .
- ٥٧ - ما علاقة الإشاعة- إن كان هناك علاقة بالأخبار أو بالصحافة ووسائل الإعلام بشكل عام؟ .
- ٥٨ - هل تحمل الأقصوصة لافتة الإشاعة أم الحقيقة؟ أم تنتسب إلى مصدر مسؤول؟ وما الأمر المترتب على ذلك؟ .
- ٥٩ - ماذا يمكن أن تكون أفضل طريقة لدحضها؟ .
- ٦٠ - هل يحتمل أن الإشاعة تمثل مرحلة من المراحل الأربع في انتشار إشاعة الأزمة؟ .

٣ . ٥ جماهير الإشاعة

بالرغم من أن الإشاعة قد تستهدف المجتمع كاملاً ضمن برنامج منظم من قبل العدو إلا أن لكل إشاعة جمهورها المستهدف بشكل مباشر . وهذا الجمهور تجتمعه خصائص وروابط مشتركة تمثل في مصالح محددة تشكل المحور الذي تخاطبه الإشاعة . ومن هذه الجماعات مثلاً التجار والمستوردون والمزارعون والعمال والطلاب والنساء العاملات ، ورواد الأندية ، أو الجنود والتقاعden وغيرهم ، وقد لوحظ أن الإشاعة تمثل عاماً مشتركاً بين الجمهور المستهدف بحيث يؤدي إلى التأثير على الجمهور بالكامل . وهنا يجب أن لا تتوقع أن يتأثر كافة أعضاء الجمهور المستهدف بالإشاعة بنفس الدرجة فالبعض قد يقتصر بها في حين أن البعض الآخر قد يضعها موضع الشك وقد نجد من يرفضها أو يهاجمها من بين الجمهور وقد لوحظ أن الأفراد الأكثر حرارة بين الجمهور هم الأكثر تردداً واقتناعاً بالإشاعات في حين إن الأفراد المنعزلين نسبياً أقل تهيؤاً للإشاعة . وكلما ازدادت الروابط بين أفراد الجمهور وتوثقت عرى الصداقه بينهم كلما ازداد تردید الإشاعة بينهم .

٣ . ٦ فئات مرددي الإشاعات

- ١ - الأفراد المفتاحون للإيحاء أي الذين يصدقون دون أن يتأكدوا من توفر الأدلة من الأميين أو شبه الأميين .
- ٢ - ضعاف العقول أي ذوي درجات الذكاء المنخفضة .
- ٣ - السيكوبائيون الذين يرتكبون الأخطاء باستمرار ولا يردعهم العقاب .
- ٤ - المرضى النفسيون .

- ٥ - مدمنو الكحول والمخدرات .
- ٦ - المصابون بأمراض أو حوادث أدت إلى ضعف في الجهاز العصبي .
- ٧ - كثيرو التنقل من مكان إلى آخر ومن عمل إلى آخر .
- ٨ - الأفراد ذوي الطلاقة اللغوية التي يستخدمونها بإسراف في تقديم أنفسهم ويتحدثون عن أفكارهم ومشاعرهم دون تردد .
- ٩ - الأفراد الذين يظهرون ولعاً بمتابعة الأخبار والتطورات .

٣ . ٧ تحديد الإجراءات وتنفيذها

إن اختيار الإجراء المناسب يتطلب مراعاة أمور عدّة منها :

- ١ - طبيعة ونوعية الإشاعة : أهدافها وأخطارها والجهات التي تقف وراءها والآثار القرية والبعيدة بها .
- ٢ - طبيعة الجمهور حسب حجم ومستوى الجمهور وخصائصه يمكن اختيار الإجراء الأكثر ملاءمة .
- ٣ - السياسة العامة للبلد : والتي قد تفضل أو لا تفضل الكشف عن معلومات أو تفاصيل أو مهاجمة أو مهادنة جهة أو أخرى .
- ٤ - الوسائل التي يمكن استخدامها : الوسائل الأكثر ملاءمة فقد تتفاوت أفضلية الوسائل حسب المتغيرات ذات العلاقة .
- ٥ - الآثار الجانبية المحتملة : قد يتم اختيار إجراء أقل فاعلية بدل إجراء أكثر فاعلية لتجنب الآثار الجانبية غير المرغوبة أو التي لا يمكن السيطرة عليها .
- ٦ - الأسلوب الذي يمكن اتباعه : يمكن اتباع الأسلوب المباشر أو غير المباشر في الرد على الإشاعات وحماية الجمهور من أخطارها .

إن اختيار إجراءات الرد يجب أن يتم بناء على أساس موضوعية علمية بحيث يكون فعالاً في تحقيق الهدف من اتخاذه . فإجراءات الرد قد تكون ذات أهداف مختلفة متفاوتة تعامل مع جوانب محددة ولكن الخطوة العامة للتحصين والدفاع يجب أن تكون شاملة متکاملة بحيث لا ترك أية ثغرات أو استثناءات مهملاً أو غير محسوب حسابها .

٣ . ٨ التغذية الراجعة

تمثل التغذية الراجعة عنصراً مهماً من عناصر الأداء إذ أنها تتيح للجهاز المسؤول عن مقاومة الإشعاعات فرصة التطوير والتقدم في عمله . فمن خلال الحصول على معلومات عن أثر الإجراءات التي اتخذت ومدى ما حققته من نجاح أو فشل يمكن لإدارة الجهاز العامل تصحيح الأخطاء وتعديل الخطط أو الأساليب واختيار الأهداف بما يحقق النجاح . ويمكن الحصول على معلومات التغذية الراجعة من خلال مصادر الجمع التي تجمع الإشعاعات وترصدتها وتزود المركز بها . وهنا يجب أن لا تتوقع نتائج واضحة وضوح الشمس ، فحال العمل هنا غير مضبوط كما أنه ذو متغيرات كثيرة تصعب السيطرة عليها أو حصرها بشكل دقيق لذا فإن مقدار النجاح وأثاره المباشرة وغير المباشرة لا يمكن تقديرها بشكل دقيق تماماً وإنما يكتفي بتقديرها بشكل ذي مستوى مقبول من الدقة .

٣ . ٩ استراتيجيات التحصين والدفاع

ينطوي التحصين من اخطار الإشعاعات على نشر الوعي بين الجمهور حول اخطارها واهداف مرسليها ، وزيادة الثقة بما تقدمه جهات ذات العلاقة في الدولة من معلومات وبيانات ويتم ذلك من خلال اطلاق الجم眾 على

حقيقة ما يجري في الوقت المناسب ، وعلى الجوانب القانونية والمنطقية التي استندت إليها خطط الدولة وإجراءاتها .

إن ثقة الجمهور العالية بالعدالة والمساواة تشكل حاجزاً صلباً في وجه الإشاعات من الصعب إقامته وقت الأزمة تحت الضغط ، اذ لا بد من التحضير له مسبقاً عبر خطط ثابته طويلة الأجل ، تحري متابعتها والتأكيد عليها باستمرار من خلال استغلال الواقع المدركة الواضحة التي لا تشوبها شائبة .

وفي نفس الوقت اظهار الأطراف التي يتوقع أن تكون مصدراً للشائعات كجهات ذات اهداف غير سليمة ومخاطرات مشبوهة لا يمكن الثقة بها . فالتحصين هنا ينطوي على جانين الأول منها وقائي يعمل من خلال بناء الثقة لدى الجمهور بالدولة ومؤسساتها ، والثاني هجومي يهاجم مصادر الإشاعات وينزع ثقة الجمهور بها و بما تقدم من إشاعات ، أما مقاومة الإشاعات والدفاع عن الجمهور من أخطارها فتحدث غالباً عندما يتعرض الجمهور لهذه الإشاعات . وقد يتضمن ذلك تقديم البيانات والحقائق والتأكد على القوانيں وبيان الأهداف المشروعة لما تقوم به الدولة . وكذلك تكثيف الدعاية المضادة بطرق واساليب متنوعة بحيث تبطل مفعول الإشاعات وتمنع آثارها الضارة .

ويمكن اتباع الاستراتيجيات التالية :

التعريف بمصادر الإشاعات وأهدافها : بيان المخاطر القريبة والبعيدة المباشرة وغير المباشرة ، كشف مصادر الإشاعة ودلالتها ، وارتباطاتها بغيرها من الجهات الأجنبية أو المعادية . ويمكن هنا اللجوء إلى الاستشهاد في الأحداث التاريخية المشابه وإلى الأهداف المعلنة لمصادر الإشاعة كما وردت

في بياناتها أو إعلاناتها ودعایاتها سواء تم ذلك بوسائل إعلامها الخاصة أو من خلال وسائل الإعلام المحايدة، إضافة وسائل الإعلام الوطنية. وهذا الافتراض يقوم على اعتبار إن الجهات المعنية بالجمع والتوثيق والتصنيف تتبع بدقة كل ما يصدر عن مرسلية الإشاعات وله علاقة بالموضوع خلال فترة طويلة.

٣ . التعريف بجماهير الإشاعات

هنا يجب أن يتم تقديم الجمهور المستهدف بالإشاعة بشكل إيجابي وإبرازه على أنه عاقل ومستفهم ووطني ومخلص. وإن الإشاعات ومرسليتها يستهترون بهذا الجمهور الطيب الذي سوف يفشل الإشاعات والمخططات المعادية والمشبوهة.

وهنا يمكن أن يتم إبراز إيجابيات الجمهور المستهدف ومساهماته من خلال وقائع مؤكدة معروفة من جهة ومن جهة أخرى يجب العمل على تطمئن هذا الجمهور.

وبعد الشعور بالخطر عنه والتأكد على مبدأ المساواة والعدالة وتكافؤ الفرص أمام ابناء المجتمع دون محاباة أو تحيز. وفي بعض الأحيان يجب تقديم الحقائق والبيانات للجمهور كي لا يتوقع تغيراً لا يمكن أن يحدث لأن الامكانيات لا تساعد على ذلك في هذه الظروف. ان الاستناد إلى البيانات الدقيقة والواقع المعروفة واسرار الرموز الاجتماعية واصحاح الخبرة بالإضافة إلى المسؤولين يمكن أن تشكل درعاً واقياً من أخطار الإشاعات.

٣ . ١١ التعريف بمروجي الإشاعات

يقدم مروجو الإشاعات هنا بصورة سلبية كأن يكونوا أفراداً ساذجين أو ذوي قدرات ضعيفة لا تساعدهم على تمييز الحق من الباطل مما يؤدي إلى وقوعهم ضحية أصحاب الأهداف الشريرة أو المشبوهة فيعملون ضد وطنهم دون أن يدركون الضرر الذي يتسببون به . ويمكن إبرازهم كذلك أشخاصاً فاشلين يعانون من مشاكل شخصية واجتماعية يحاولون أن يتغلبوا على مشاكلهم أو يستروا عليها بأساليب لا تنفعهم ولكنها تجلب الضرر للآخرين . إن تقديم الأمثلة الحية لمروجي الإشاعات الذين لا يمكن الثقة بهم وبيان الحقائق المتعلقة بهم ورأي الخبراء والمحترفين هذه الأمثلة أو الحالات بالإضافة إلى الدعوة إلى الانتباه والحذر من تقبل الإشاعات وترديدها . يمكن أن تساعد في جانبين الأول منها عدم الإقبال على ترديد الإشاعات خشية خروج المستقبلين بصورة سلبية عن مردود الإشاعة والثاني اتخاذ جانب الحذر والشك من قبل الجمهور تجاه ما يتداوله الناس وخصوصاً من أولئك الأشخاص الذين لا نعرفهم جيداً أو الذين نعرف أن لديهم مشكلات أو خصائص تضعف الثقة بهم .

٣ . ١٢ التعريف بالحقائق

تقديم الأحداث أو الحقائق بالطريقة التي تلاقي قبولاً من الجمهور بدون مبالغة أو تهويل أو وعد لا يمكن تحقيقها . كما يجب أن تكون انتقائيين فاختيار الأمثلة والواقع التي لا تؤدي إلى آثار جانبية ، وتلك التي يسهل تقبلها والاطمئنان لها ، أما تلك التي يمكن أن تؤدي إلى آثار جانبية كأن تغضب فئات من المجتمع أو يصعب إثبات حقيقتها فيجب عدم تقديمها أو

على الأقل عدم الدخول في التفاصيل المثيرة والبقاء على حدود العموميات فقط.

٣ . ١٣ التعريف بتواضع السلوك

إن السلوك الإنساني هادف بطبيعته وهو يهدف إلى الحصول على التعزيز والمكافآت وتجنب التعرض إلى الألم والمعاناة. لذا فإن التعريف بما نحصل عليه نتيجة مقاومة الشائعات والتصدي لها وعدم ترديدها، يمكن أن يؤدي إلى إقبال وتطوع الكثير من المواطنين للمساعدة في ذلك.

كما أن التعريف بالأخطار والسلبيات التي قد تلحق بمرددي الإشاعات يمكن أن تؤدي إلى إحجام الكثير من المواطنين عن ترديدها إلا في أضيق الحالات أو عدم ترديدها نهائياً مما يحد من انتشارها.

إن التعريف بالتواضع هنا يمكن أن يأخذ الطابع السيكولوجي كالشعور بوخر الضمير وارتكاب الإثم ويمكن أن يأخذ شكلاً اجتماعياً كأن ينظر إلى الفرد على أنه شاذ وغير طبيعي اذا رد الشائعات ويمكن أن يكون دينياً يجلب رضى الله وغفرانه أو غضبه مما يؤثر على مصير الإنسان في الآخرة. ويمكن أن تكون التواضع مرتبطة بالدولة من خلال التكريم والتقدير لمن يساهم في خطط التحصين ومقاومة الإشاعات. واحتمال التهديد من حرمان المكاتب أو التعزيز لأولئك الذين يرددون الإشاعات. وهنا يجب عدم اللجوء إلى الأساليب العقابية إلا في أضيق الحالات وتجاه الأفراد ذوي التأثير البالغ في المراكز أو في المجالات المؤثرة في الجماهير الذين ينهجون خطأً معادياً لا يتراجعون عنه.

٣ . ١٤ اختيار الأسلوب المناسب

يمكن اتباع أكثر من اسلوب للرد على الشائعات ومقاومتها ويعتمد اختيار الأسلوب على طبيعة الموقف والمتغيرات أو العوامل ذات العلاقة . وبشكل عام يمكن اتباع واحد أو أكثر من الأسباب التالية :

٣ . ١٥ الأسلوب المباشر

ويتضمن مهاجمة الشائعات مباشرة وتفيدها وبيان بطلانها ، وكشف الأهداف المعادية أو الساذجة لطريقها أو مردديها . وقد تبرز هنا البيانات والصور والقوانين والمخططات والآثار الملموسة ، كما تبرز الانجازات وتبين المحددات والعوائق في سياق من الدعاية المنظمة المتكاملة التي تستخدم الوسائل والأدوات والمواد المناسبة للموقف وهنا يجب أن نحذر من أن الأسلوب المباشر قد يؤدي إلى زيادة في ترديد الإشاعات ، فإذا كانت الحملة التي تقوم بها مقنعة وناجحة فإن هذا الترديد لا يكون كبير الضرر بل انه قد يكون مؤقتاً ويثير حملة معادية للإشاعات . أما إذا لم تتمكن الحملة الدعائية من إحداث الأثر الإيجابي المطلوب لدى الجمهور فإن الآثار قد تكون سلبية .

٣ . ١٦ الأسلوب غير المباشر

هنا لا تهاجم الإشاعات مباشرة ولكن يتم العمل على رفع مستوىوعي وثقة الجمهور بالدولة ومؤسساتها . والعمل على إشاعة روح العدالة والمساواة والتمسك بحقوق الإنسان من خلال تقديم الأمثلة والشواهد ذات العلاقة . وبينما الوقت يتم التحذير من خطورة الجهات ذات الأهداف

المعادية أو الأنانية الضيقة أو تلك التي لها ولاءات أجنبية أو خارجية . وضرورة عدم السماح لآخرين بمعاملة المواطن بسذاجة والاستهانة بوعيه ومواطنته وقدراته العقلية والعلمية . أن نشر المعلومات والحقائق حول طبيعة المرحلة أو الظروف السائدة أو المتوقعة كثيراً ما يبرز الإجراءات التي يتم اتخاذها مما يزيل الغموض الذي يساعد في انتشار الإشاعات كما يتم إبراز الانجازات والتضحيات وصعوبة الظروف المضادة وأهمية النجاح في مقاومتها والتصدي لها . كما تتم الإشارة إلى الأهداف والخطط المستقبلية التي تؤدي إلى تحسن الأحوال .

٣ . الأسلوب المحايد

يتم القيام بالحملة المضادة هنا بالاستعانة بالوسائل الإعلامية والمؤسسات التي لا تتبع جهات خارجة ، كأن تكون مؤسسات أجنبية أو حليفه أو دولية أو خبراء محايدين . وهذه الجهات يمكن أن يتقبل الجمهور ما تطرحه دون مقاومة تذكر وذلك أما لانتفاء المصلحة ، أو لانتفاء سيطرة الدولة أو علاقاتها المؤثرة من وجهة نظر الجمهور . ومن أمثلة ذلك شبكات المعلومات ، المحطات الفضائية ، الصحافة العالمية ، الشركات العالمية ، المؤسسات الدولية ، الخبراء الدوليون وغيرهم .

بغض النظر عن الأسلوب فيمكن للدعاية المضادة أن توظف كثيراً من المواد في مجال الفن والصحافة والإعلام والنشر ووسائل الرصد والتجسس . كما يمكن الاستفادة من الخبراء والمتخصصين سواء من خلال الاستشارات أو المقابلات ومخاطبة الجمهور بشكل مباشر أو غير مباشر .

الخاتمة

إن الإشاعة خطر يهدد تماسك المجتمع وأمنه واستقراره ويلحق الضرر بخططاته واهدافه . وي يكن أن تأتي باشكال مختلفة وعبر وسائل مختلفة ، أن التصدي لها ليس بالعمل السهل وذلك لطبيعة سريانها واهدافها وجمهورها ، لذلك يجب التعامل معها بحذر شديد وبخطى علمية مدرسة جيداً .

إن الإشاعة لا تستهدف جهة أو شخصاً بحد ذاته فقط وأن بدأ ذلك ، أنها خطر على المجتمع بشكل عام وأن مسؤولية التصدي لها يجب أن تتم من قبل الجميع في المجتمع ، كل حسب مجاله وعلاقته ضمن مخطط منظم يتيح العمل الفعال واستخدام الوسائل المناسبة . أن التخطيط والمتابعة والتغذية الراجعة جوانب أساسية في عملية التحسين ضد الإشاعات ومقاومتها .

المراجع

أولاًً: المراجع العربية

ابونوار، معن (١٩٧١)، الدولة في السلم وال الحرب ، مطبعة القوات المسلحة الأردنية .

أولبورت ، جورдан وبوتسمان ، ليو (١٩٦٤) سيكولوجية الإشاعة ، ترجمة صلاح محيمير وعبده مخائيل ، دار المعرفة المصرية .

الدباخ ، مصطفى (١٩٨٥) ، الحرب النفسية ، مطبعة القوات المسلحة الأردنية .

ريع ، حامد (١٩٨٩) ، الحرب النفسية في المنطقة العربية ، دار واسط ، بغداد .

زهران ، حامد (١٩٧٧) ، علم النفس الاجتماعي ، عالم الكتب .

الشرعية ، حسين (١٩٩٤) ، الحرب النفسية ، أبحاث اليرموك .

فرج ، عبداللطيف ، وعطيه ، عزالدين (١٩٨٧) ، علم النفس العسكري ، دار الشروق ، جدة .

كلاؤزفيتز ، فون ، ترجمة ديري ، اكرم الأيوبي هيثم (١٩٧٤) ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت .

الكيلاني ، وليد (١٩٧٥) ، الحرب النفسية بين الكلمة والطلقة ، المؤسسة الصحفية الأردنية ، الرأي ، عمان .

ياسين ، السيد (١٩٩٣) ، الشخصية العربية بين صورة الذات ومفهوم الآخر ، مكتبة مدبولي ، القاهرة .

ثانياً: المراجع الأجنبية

- Boron.Alobert and Byme, Donn, (1994), Social Psychology
all and Bacon Massachusetts.
- Gray, Sanley, J.(1954) Psychology Applied to Human Affairs,
Mcgraw-Hill, New York.

أحكام الشائعات في القانون العقابي المقارن

العميد د. علي حسن الشرفي

أحكام الشائعات في القانون العقابي المقارن

المقدمة

إن أساليب الصراع بين بني الإنسان قد تعددت أصنافها وتنوعت أشكالها، إذ استخدم الإنسان ضد أخيه الإنسان ما أمكنه من وسائل حرب وأعمال كيد اتخذت هيئة المواجهات العنيفة المعتمدة على السلاح، أو هيئة المخادعات والخيل المعتمدة على الأقوال الكاذبة والأعمال المموهة.

وقد كانت أساليب نشر الشائعات وترويجها في ظروف معينة وبطرق محددة هي إحدى طرق الحرب التي حظيت باهتمام الدول والجامعات في صراعها مع الدول والجامعات الأخرى^(١).

واللجوء إلى الشائعات هو أسلوب ماكر يحتاج إلى مواجهات تعتمد على الذكاء والخبرة، وتقوم على الأسلوب العلمي والسندي القانوني.

وميدان حرب الشائعات هو ميدان متسع يمتد لشامل كل مناحي الحياة، فهو يمتد إلى جوانب الحياة السياسية والاقتصادي والعسكرية والأمنية والاجتماعية، ولذا كان التصدي لها بالمواجهة نوعاً من الدفاع عن مصالح الأمة العامة منها والخاصة.

ولخطورة الشائعات وعظم شرها فقد أشارت إليها آيات القرآن الكريم محذرة من مخاطرها على الجماعة المسلمة، وموضحة ضررها على المجتمع المسلم، سواء كان ذلك على الصعيد الحربي أو الاجتماعي أو الأمني.

(١) يراجع بتوسيع : كتاب الحرب الإذاعية ، تأليف فؤاد بن حالة ، ترجمة انسراح الشال ، دار نهر النيل ، مصر ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٩ م ، ص ٥٦ .

ففي الميدان الحربي كانت الإشارة إلى خبث المنافقين وسعيهم بالإشاعة عند الخروج للمعركة بقصد التخليل وإحداث الاضطراب والفتنة ولكن الله سلم .

قال الله تعالى : ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيْكُم مَا زَادُوكُم إِلَّا خَبَالًا وَلَا وَضْعًا خَالَلَكُمْ يَغُونَكُمُ الْفِتْنَةُ وَفِيْكُمْ سَمَاعُونَ لَهُمْ وَاللهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ (التوبه ، ٤٧) .

وفيها إشارة إلى صنيع المنافقين بالإشاعة المخالفة الداعية للفتنة ، مما يضاعف التخليل والتشكيك والإثارة التي يتسللون من خلالها إلى الصفة المسلم بقصد إحداث الفتنة ، وما يضاعف الأثر الضار الذي تحدثه إشعاراتهم أن في الصف المسلم من يصغي لهم ، ويسمع قولهم ، ويتأثر بإشعاراتهم خاصة في زمن الشدة والخوف ^(١) .

وعلى المستوى الاجتماعي يذكرنا القرآن بصنع المنافقين الذين أحبوا إشاعة خبر الفاحشة ليألفها الناس فيقعوا فيها فيقول : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَحْبُّونَ أَنْ تَشْيَعَ الْفَاحشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (النور ، ١٩) .

وعلى المستوى الأمني يضع القرآن الكريم قاعدة لنقل الأخبار وتداولها تداولًا سليمًا ، ويعيب على من يخالف تلك القاعدة فيقول جل جلاله ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأَمْرُ مِنْهُمْ لَعْلَمَهُ الَّذِينَ يَسْتَبْطُونَهُ مِنْهُ...﴾ (النساء ، ٨٣) . وفي ذلك إعابةً لأسلوب الإذاعة والنشر غير المتبصر الذي قد يكون إشاعة ضارة تحدث

(١) يراجع سيد قطب ، في ظلال القرآن ، دار الشروق ، بيروت ، الطبعة العاشرة ، ١٤٠٠ هـ ، ١٩٨٠ م ، المجلد الثالث ، ص ١٦٦٣ .

بلبة وإضطرابا ، وإرشاد إلى الأسلوب الصحيح في النشر والإذاعة والتداول^(١) .

ومن أجل هذا كله لزم التنبيه إلى خطر الشائعات ووجب التوجيه إلى مكافحتها والتصدي لها .

ومن أساليب مواجهة الشائعات وطرق مكافحتها الكشف عن حكمها في النظم القانونية ، إذ أن بيان الحكم يحدد الفيصل بين ما كان منها محظى فيمنع ويعاقب فاعلة وما كان منها مباحا فيؤذن به أو يتطلب .

ونحن في هذا سوف نحاول الكشف عن أحكام الشائعات ، في النظم القانونية العربية ، موضعين :

أولاً : معنى الشائعات التي نسعى إلى بيان حكمها .

ثانياً : الأركان والعناصر التي بتوافرها يسُبِّح الوصف القانوني على أعمال الشائعات .

ثالثاً : الجزاءات المقررة على مقترفي تلك الأعمال .

٤ . ١ المعنى العام والمعنى الخاص للشائعة

الشائعة من الشيوع الذي يعني الانتشار غير المحدد ، نقول شاع الأمر ، وشاع الذعر ، وشاع الأثر ، وشاع الخير ، جاء في المعجم : شاع الخبر في الناس يشيع شيئاً وشيعنا فهو شائع إذا انتشر وافترق ، وأشاعة : أطارة وأظهاره ، وقولهم : هذا خبر شائع وقد شاع في الناس : أي اتصل بكل

(١) في ظلال القرآن ، سيد قطب ، المرجع السابق ، المجلد الثالث ، ص ٧٣٢ .

واحد فاستوى علم الناس به ولم يكن علمه عند بعضهم دون بعض، والشائعة : الأخبار المتشرة^(١).

وفي مجال المخاطبات تعني شيوخ الخبر وانتشاره، أي خروجه عن حدود السرية والكتمان إلى حدود العلنية والذيوع، وذلك بتداوله علينا عبر وسائل التخاطب اللفظي أو الكتابي أو الرمزي.

غير أن هذا المعنى العام قد خصص حتى صار للفظ «شائعة» معنى اصطلاحي يضيق كثيراً عن المعنى العام المذكور آنفأ، وذلك باشتراط أو أوصاف أو أحوال محددة.

فخصص من حيث الثبوت، إذ اصطلح على أن الشائعة هي الخبر المختلق كلياً أو جزئياً^(٢)، الذي ليس عليه دليل ولا برهان^(٣)، وهذا يعني أن الشائعة هي -في الغالب- ما كان على خلاف الحقيقة، فتكون غالباً رديفاً للكذب.

ثم خصص من حيث الحكم، إذ اقتصرت الشائعة على الخبر المستهدف نتائج غير مشروعة، ولذا فعادة ما ينظر إلى الشائعة بأنها حرب نفسية تستهدف معنويات الأمة، ومن أجل ذلك اعتبرت الشائعة مشكلة تستوجب المواجهة.

(١) لسان العرب لابن منظور ، دار المعارف ، مصر ، ج ٤ ، ص ٢٣٧٨ ، والمعرفة الوسيط ، مجمع اللغة العربية ، مصر ، الطبعة الثالثة ، الجزء الأول ، ص ٥٢٣ .

(٢) محمد عثمان الخشت ، الشائعات وكلام الناس ، مكتبة ابن سينا ، ١٩٩٦ م ، ص ١١ .

(٣) المرجع السابق ، ص ١١-١٣ .

ونحن هنا قبل أن ننظر إلى الشائعة بهذا التخصيص ، أي قبل أن نصفها بأنها عمل إجرامي وفق معايير القانون الجنائي ، لابد أن نقوم بوضع تعريف محدد لها ييسر دراستها دراسة قانونية تستظهر شئونها وأوصافها التي يصاغ على مقتضاهما الوصف القانوني ، ونحن عند وضع التعريف لابد أن نستصحب المعنى الخاص للشائعة ، ذلك المعنى الذي خلصنا إليه آنفًا باعتباره معنى إصطلاحياً .

٤ . ٢ تعریف الشائعة محل الدراسة

أخذًا بالمعنى الخاص للفظ الشائعة يمكن ذكر بعض التعريفات التي ذكرها الباحثون ، ومن ذلك : الشائعة هو خبر مدسوس كلياً أو جزئياً ، وينتقل شفهياً أو عبر وسائل الإعلام دون أن يرافقه أي دليل أو برهان ، ويقصد به تحطيم المعنويات ^(١) .

ومن الواضح أن هذا التعريف يشتمل على ألفاظ تضيق بالمعنى عن المقصود منه ، فوصف الشائعة بالخبر المدسوس فيه تضييق ، ووصف طريقة انتقاله فيه تضييق كذلك ثم تحديد هدفه بتحطيم المعنويات تضييق آخر ، فقد تكون الشائعة قائمة على خبر صادق ولكن يساء استخدامه لتحقيق هدف ضار ، وقد تنتقل الشائعة بغير المشافهة وبغير وسائل الإعلام بفهمها المعتاد وقد لا تستهدف الشائعة تحطيم المعنويات وإنما إثارة الأحقاد وزرع بذور الشقاوة والفتنة .

وقد وضع بعض الباحثين تعريفاً آخر أوسع من سابقه فقال : «الشائعة

(١) محمد عثمان الخشت ، الشائعات وكلام الناس ، مكتبة ابن سيناء ، ١٩٩٦ م ، ص ١١ .

هي الترويج لخبر مختلف لا أساس له من الواقع ، أو تعمد المبالغة أو التهويل أو التشويه في سرد خبر فيه جانب ضئيل من الحقيقة ، وذلك بهدف التأثير النفسي على الرأي العام المحلي أو الإقليمي أو الدولي تحقيقاً لأهداف سياسية أو اقتصادية أو عسكرية على نطاق دولة أو عدة دول أو النظام العالمي بأجمعه^(١) . هذا وقد ذكر بعض الباحثين تعريفاً مطولاً يكاد يكون شرحاً لمعاني المصطلح المعرف فقال : إن الشائعة هي «رواية مصطنعة عن شخص أو جماعة أو دولة يتم تداولها شفهياً أو إعلامياً ، وهي مطروحة لكي يصدقها الجمهور ، دون أن تتضمن مصادرها ، ودون أن تقدم دلائل مؤكدة على كونها واقعية وبعضها يشتمل على نواة من الحقيقة ، ولكن معظمها مختلف ، ودوافعها إما أن تكون نفسية أو سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية ، وأهدافها غالباً سلبية ، وتتعرض أثناء تداولها لتحريف بالزيادة والنقصان غير أن معدل الزيادة أكبر من معدل النقصان^(٢) .

ونلاحظ في هذا التعريف المطول حرصاً واضحاً على بيان كافة المسائل المتعلقة بالموضوع المعرف ، ونحن إذا أردنا وضع تعريف محدد مختصر للشائعة في معناها الإصلاحي فإننا يمكن القول بأنها «الخبر المثير المتعمد المستهدف نتائج ضارة» .

فإذا أردنا بعد ذلك وصف هذا الخبر وصفناه بأنه كاذب أو مبالغ فيه أو مغرض أو معاقب عليه ، باعتبار أن هذه الأوصاف ليست من لوازם الشائعة في حد ذاتها ، ولكن من شروط المؤاخذة عليها .

(١) أحمد نوفل ، الحرب النفسية ، الكتاب الأول ، دار الفرقان للنشر والتوزيع ، الأردن ، ١٩٨٩ م ..

(٢) محمد عثمان الخشت ، المرجع السابق ، ص ١٢ - ١٣ .

٤ . ٣ تقسيم الدراسة

إن دراسة الأحكام القانونية الخاصة بالجريمة - أي جريمة - يوجب بيان
أمرین :

الأول : الأركان التي تقوم عليها تلك الجريمة.

الثاني : العقوبة المقررة لتلك الجريمة.

وفي الأركان يتم تحديد الضوابط التي قام عليها الوصف القانوني
للجريمة وذلك يوجب بيان مختلف العناصر والشروط والأوصاف التي
حددها النص القانوني المنشيء للجريمة ، سواء في ذلك ما حده صراحة أو
ما اقتضاه ضمناً . وفي العقوبة يتم تحديد أنواع ومقادير الجزاءات المقررة
للجاني ، وتحديد الأسباب الموجبة - أو المجزية - للتشدید^(١) . أو التخفيف^(٢) ،
ومن ثم فإننا في بياننا لأحكام الشائعات في النظم القانونية العقابية في البلاد
العربية نحتاج إلى بيان هذين الأمرین ، جاعلين ذلك البيان في مطلبين
متعاقبين على النحو التالي :

٤ . ٣ . ١ أركان الجريمة

تقوم جريمة الشائعات على أركان ثلاثة هي :

الركن الشرعي : الذي يعني النصوص المحددة للجريمة ، والمبنية لعقوباتها .

(١) نحيل من يريد الاستزادة من الأحكام المتعلقة بأسباب التشدید إلى كتاب هشام أبو ب
الفتوح ، النظرية العامة للظروف المشددة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨٢ م .

(٢) ونحيل من يريد الاستزادة من أحكام الظروف المخففة إلى كتاب أستاذنا حسين عبيد ،
النظرية العامة للظروف المخففة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٠ م .

الركن المادي : الذي يقوم على فعل الإذاعة والنشر والأخبار ، وعلى نتيجة مفترضة هي الإضرار بمصالح معينة محمية بنصوص الشرع والقانون .

الركن المعنوي : الذي يتخذ صورة القصد الجنائي .

وهذا التقسيم الثلاثي للأركان التي تقوم عليها جريمة الشائعات هو تطبيق للأركان العامة للجريدة بصفة عامة ، وذلك بحسب المذهب الغالب في فقه القانون ، والأصل أن تكون إلى جانب الأركان العامة أركان خاصة بكل جريمة على حدة ، تناسب طبيعتها وتسهل التعرف عليها ، وتتميزها عن سواها بما يشتبه بها من الجرائم ، وفي جريمة نشر وترويج الشائعات يمكن الكشف عن أركان خاصة بها تضاف إلى الأركان العامة المشار إليها ، وأهمها : موضوع الجريمة ، أي المحل الذي تnal منه هذه الجريمة ، أو المصلحة التي توقع هذه الجريمة أضراراً بها ، وكذلك صفة الجاني الذي يقارب هذه الجريمة^(١) .

ولكننا لم نميز هذين الأمرين بدراسة خاصة على أنهما من أركان هذه الجريمة ، وقد منعنا من ذلك ما شاهدنا من اختلاف في مذاهب القوانين العربية بشأن هذين الأمرين ، إذ لم تتفق القوانين العربية على تحديد موضوع واحد أو موضوعات محددة لجريدة نشر الشائعات ، كما أنها لم تتفق على وضع وصف محدد للجاني الذي نسب إليه هذه الجريمة ، ولذلك فقد تناولنا هذين الأمرين ضمن مكونات في الأركان العامة الأساسية بحسب البيان السابق ، أو تعرضنا لهما عند بيان العقوبة المقررة لهذه الجريمة . وعليه فقد

(١) ويسمى بعض الشرح هذين الأمرين بالركن المفترض ، أحمد فتحي سرور ، المرجع السابق ، ص ٢٥٦ .

آثراً بيان أركان هذه الجريمة وفق نموذج الأركان العامة للجرائم ومن ثم فإننا سوف ندرس أركان جريمة الشائعات في حدود التقسيم الثلاثي المشار إليه آنفًا، جاعلين لكل قسم منها فرعاً خاصاً، وذلك على النحو التالي:

٤ . ٣ . ١ . الركن الشرعي لجريمة الشائعات

إن وصف الإشاعة بأنها جريمة يعني أن نصوص الشرع والقانون قد وضعت لها حكمًا محدداً هو حكم الحرمة، إذ «لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص شرعي أو قانوني»^(١). والحديث في الركن الشرعي لهذه الجريمة يوجب بيان الأمور الآتية:

- ١- حصر النصوص المبينة لأحكام هذه الجريمة في القوانين العربية.
- ٢- بيان حدود التحرير وحالات الإباحة.
- ٣- بيان العلة التي من أجلها وضعت هذه النصوص وذلك على النحو التالي :

أولاً : حصر النصوص المبينة لأحكام هذه الجريمة

لقد اهتمت القوانين العربية بأحكام الشائعات فوضعت لمواجهتها النصوص العقابية المفصلة، ووضحت الأحكام وبينت الجزاءات وقد سلكت تلك القوانين في ذلك أساليب شتى تظهر باستعراض تلك النصوص المدونة في تلك القوانين وذلك على النحو التالي :

(١) المادة رقم ٤٦ ، من دستور الجمهورية اليمنية ، وفي معناها نص المادة رقم ٢ من قانون الجرائم والعقوبات اليمني .

١- قانون الجرائم والعقوبات اليمني

جاء الحديث عن أحكام الشائعات في ماضي ثلثة هي :

أ- الجرائم الماسة بأمن الدولة الخارجي ^(١).

تحت عنوان : إضعاف قوة الدفاع .

م/١٢٦ : يعاقب بالإعدام كل من تعمد ارتكاب فعل بقصد إضعاف القوات المسلحة بأن : أذاع خبراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة أو عمد إلى دعاية مثيرة ، وكان من شأن ذلك كله إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد ، أو العمليات الحربية للقوات المسلحة أو إثارة الفزع بين الناس أو إضعاف الروح المعنوية في الشعب .

ب- الجرائم الماسة بأمن الدولة الداخلي ^(٢).

تحت عنوان : (إذاعة أخبار بغرض تكدير الأمن العام).

(١) نظم قانون العقوبات بالحبس اليمني رقم (٣) لسنة ١٩٧٦ م ، الذي صدر في عدن فيما كان يعرف بجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية سابقاً (قبل الوحدة اليمنية) أحكام هذه الجريمة تحت عنوان «الجرائم ضد الدولة والشعب» ، واعتبرها من جرائم الخيانة ، وذلك إلى المادة رقم (١٠٨) ، كما نظمها القانون اليمني رقم ١٥ لسنة ١٩٧٥ م المسمى قانون العقوبات العسكري تحت إسم الجرائم التي تقع على أمن الدولة الخارجي ، وتحت عنوان «النيل من هيبة الدولة ومن الشعور القومي» وذلك في المواد من (١٣٠-١٣٢).

(٢) نظم قانون العقوبات اليمني رقم (٣) لسنة ١٩٧٦ م المذكور في الهاشم السابق أحكام هذه الجريمة تحت عنوان جرائم الإخلال بواجب الحرص الأمني ، والجرائم ذات الخطورة الاجتماعية البالغة ، وذلك في المادتين رقم (١١٧ ، ١٢٠) ، كما نظمها القانون اليمني رقم ١٥ لسنة ١٩٧٥ م المذكور آنفاً ، تحت إسم الجرائم التي تقع على أمن الدولة الداخلي ، وتحت عنوان (النيل من مكانة الدولة المالية) في المادة رقم (١٥٢) .

م / ١٣٦ : يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات كل من أذاع أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة أو أية دعاية مثيرة، وذلك بقصد تكدير الأمن العام أو إلقاء الرعب بين الناس أو إلحاق ضرر بالمصلحة العامة.

٢ - نشر أخبار تكدر السلم العام

م / ١٨٩ : «يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة أو بغرامة لا تجاوز ألف ريال: «كل من أذاع أو نشر علينا وبسوء قصد أخباراً أو أوراقاً كاذبة أو مزورة أو مختلفة أو منسوبة كذباً إلى الغير إذا كان من شأنها تكدير السلم العام أو الإضرار بالصالح العام، فإذا ترتب على الإذاعة أو النشر تكدير السلم العام أو الإضرار بالمصالح العامة ضواعفت العقوبة».

٣ - قانون العقوبات المصري

جاء الحديث عن أحکام الشائعات في موضعين :

الأول : في الجنایات والجنه المضرة بأمن الحكومة من جهة الخارج .
م / ٨٠ مكرر ج : «يعاقب بالسحن^(١) كل من أذاع عمداً في زمن الحرب أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة أو عمد إلى دعاية مثيرة وكان من شأن ذلك كله إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد أو بالعمليات الحربية للقوات المسلحة أو إثارة الفزع بين الناس

(١) لم يحدد مدة السجن وعندئذ يرجع للحد العام لهذه العقوبة ، وهو مبين في المادة رقم (١٦) حيث جعلت الحد الأدنى لعقوبة السجن ثلاث سنوات والحد لأقصى خمس عشرة سنة .

أو إضعاف الجلد في الأمة . وتكون العقوبة الأشغال الشاقة المؤقتة إذا ارتكبت الجريمة نتيجة التخابر مع دولة أجنبية ، وتكون الأشغال الشاقة المؤبدة إذا ارتكبت الجريمة نتيجة التخابر مع دولة معادية .

م / ٨٠ مكرر (د) : «يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على خمس سنوات وبغرامة لا تقل عن (١٠٠) جنيه ولا تجاوز (٥٠٠) جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين كل مصرى أذاع عمداً في الخارج أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة حول الأوضاع الداخلية للبلاد ، وكان من شأن ذلك إضعاف الثقة المالية بالدولة أو هيبتها واعتبارها ، أو باشر بأية طريقة كانت نشاطاً من شأنه الإضرار بالمصالح القومية للبلاد ، وتكون العقوبة السجن إذا وقعت الجريمة في زمن الحرب .

الثاني : في الجنايات والجناح المضرة بأمن الحكومة من جهة الداخل :
م / ١٠٢ مكرر (إ) : «يعاقب بالحبس ^(١) وبغرامة لا تقل عن خمسين جنيهها ولا تتجاوز مائتي جنيه كل من أذاع عمداً أخباراً أو إشاعات كاذبة أو مغرضة ، أو بث دعاية مثيرة إذا كان من شأن ذلك تكدير الأمان العام أو إلقاء الرعب بين الناس أو إلحاق الضرر بالمصالح العامة ، وتكون العقوبة السجن وغرامة لا تقل عن (١٠٠) جنيه ولا تتجاوز (٥٠٠) جنيه إذا وقعت الجريمة في زمن الحرب .

(١) لم يحدد مدة الحبس ، وعندئذ يرجع للحد العام الأقصى والأدنى ، وهو مبين في المادة رقم (١٨) حيث جعلت الحد الأدنى العام أربع وعشرين ساعة والحد الأقصى العام ثلاث سنوات .

٤ - قانون العقوبات العراقي :

جاء الحديث عن جرائم الشائعات في موضعين:

م / ١٧٩ : ١- «يعاقب بالسجن مدة لا تزيد عن عشر سنين من أذاع عمداً في زمن الحرب أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة، أو عمد إلى دعاية مثيرة وكان من شأن ذلك إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد أو بالعمليات الحربية للقوات المسلحة، أو إثارة الفزع بين الناس أو إضعاف الروح المعنوية في الأمة».

٢- « تكون العقوبة بالسجن المؤقت إذا ارتكبت الجريمة نتيجة الاتصال مع دولة أجنبية، فإذا كانت هذه الدولة معادية كانت العقوبة السجن المؤبد» .

م / ١٨٠ : «يعاقب بالحبس^(١) وبغرامة لا تزيد على خمسمائة دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل مواطن أذاع عمداً في الخارج أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة حول الأوضاع الداخلية للدولة، وكان من شأن ذلك إضعاف الثقة المالية بالدولة أو النيل من مركزها الدولي واعتبارها، أو باشر بأية طريقة كانت نشاطاً من شأنه الإضرار بالمصالح الوطنية، وتكون العقوبة السجن مدة لا تزيد على سبع سنوات إذا وقعت الجريمة في زمن الحرب» .

الثاني : في الجرائم المنسنة بأمن الدولة الداخلية:

م / ٢١٠ : «يعاقب بالحبس وبغرامة لا تزيد على ثلاثة مائة دينار أو بإحدى

(١) يفرق القانون العراقي بين نوعين من الحبس هما : الحبس الشديد، ومدته لا تقل عن ثلاثة شهور ولا تزيد على خمس سنوات، والحبس البسيط، ومدته لا تقل عن أربع وعشرين ساعة ولا تتجاوز سنة واحدة (المادتين ٨٨ ، ٨٩) ولم يحدد النص الوارد أعلاه نوع الحبس إذ جعله مطلقاً، والظاهر أنه الحبس البسيط، إذ لو كان الشديد لوصفه .

هاتين العقوبتين من أذاع عمداً أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة أو بث دعايات مثيرة إذا كان من شأن ذلك تكدير الأمان العام أو إلقاء الرعب بين الناس أو إلحاق الضرر بالمصلحة العامة». م ٢١١ : «يعاقب بالحبس وبغرامة لا تزيد على ثلاثة دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين من نشر بإحدى طرق العلانية أخباراً كاذبة أو أوراقاً مصطنعة أو مزورة أو منسوبة كذباً إلى الغير إذا كان من شأنها تكدير الأمن العام أو الإضرار بالصالح العام».

٥ - قانون العقوبات السوري

جاء الحديث في القانونين عن جرائم الشائعات بصياغة واحدة مع اختلاف في أرقام المواد، وذلك في موضوعين :
الأول : في الجرائم الواقعية على أمن الدولة الخارجي : تحت عنوان (النيل من هيبة الدولة أو من الشعور القومي)

م / ٢٨٥ : «من قام في سوريا^(١) في زمن الحرب أو عند توقيع نشوبها بدعابة ترمي إلى إضعاف الشعور القومي أو إيقاظ النعرات العنصرية أو المذهبية يعاقب بالاعتقال المؤقت (وهو نص المادة رقم ٢٩٥) من قانون العقوبات اللبناني).

م / ٢٨٦ : ١- «يستحق العقوبة نفسها من نقل في سوريا^(٢) في الأحوال عينها أنباء يعرف أنها كاذبة أو مبالغ فيها من شأنها أن توهن نفسية الأمة.
٢- «إذا كان الفاعل يحسب هذه الأنباء صحيحة فعقوبته الحبس ثلاثة أشهر على الأقل (وهذا هو نص المادة رقم ٢٩٦) من القانون اللبناني).

(١) أو في لبنان بحسب النص اللبناني .

(٢) أو في لبنان بحسب النص اللبناني .

م / ٢٨٧ : كل سوري ^(١) يذيع في الخارج وهو على بيته من الأمر أبناء كاذبة أو مبالغ فيها من شأنها أن تناول من هيبة الدولة أو من مكانتها المالية يعاقب بالحبس ستة أشهر على الأقل ^(٢) وبغرامة تتراوح بين خمسين وخمسمائة ليرة . ويمكن للمحكمة أن تقضي بنشر الحكم (وهو نص المادة رقم (٢٩٧) من القانون اللبناني) ^(٣) .

الثاني : في الجرائم الواقعة على أمن الدولة الداخلي : وتحت عنوان «النيل من مكانة الدولة المالية» .

م / ٣٠٩ : ١ : من أذاع بإحدى وسائل العلنية ^(٤) وقائع أو مزاعم كاذبة لإحداث التدني في أوراق النقد الوطني ولزعزعة الثقة من متانة نقد الدولة وسنداتها وجميع الأسنادات ذات العلاقة بالثقة المالية العامة يعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات وبالغرامة من مائتين وخمسين ليرة إلى ألف ليرة (وهو نص المادة رقم (٣١٩) عقوبات لبناني) .

٦ - قانون العقوبات المغربي

جاء الحديث عن أحكام الشائعات تحت اسم الجنایات والجناح ضد أمن الدولة الخارجي :

(١) أو لبناني .

(٢) لم يذكر الحد الأقصى لعقوبة الحبس ، وعندئذ يكون هو الحد الأقصى العام المذكور في المادة رقم (٥١) سوري والمادة رقم (٥١) لبناني ، وهو ثلاث سنوات .

(٣) وكان القانون اليمني الصادرة برقم (١٥) لسنة ١٩٧٥ م، المسمى قانون العقوبات العسكري قد اعتقد مذهب القانون السوري تماماً، فنص على ذات الأحكام الموضحة أعلاه، وذلك في المواد (١٣٠، ١٣١، ١٣٢، ١٥٢) .

(٤) نص على وسائل العلنية في المادة رقم (٢٠٨) عقوبات سوري، والمادة رقم (٢٠٩) عقوبات لبناني .

الفصل (١٨٢) : يؤاخذ بجناية الخيانة ويعاقب بالإعدام كل مغربي ارتكب في وقت الحرب أحد الأفعال التالية :

ساهم عمداً في مشروع لإضعاف معنويات الجيش أو الأمة الغرض منه الإضرار بالدفاع الوطني، ويعد العسكريون وجندو البحرية من الأجانب العاملين في خدمة المغرب مماثلين للمغاربة فيما يتعلق بتطبيق هذا الفصل .

الفصل (١٨٣) : يعاقب بالحبس من خمس إلى عشرين سنة كل مغربي أو أجنبي ساهم عن علم وقت السلم في مشروع لإضعاف معنويات الجيش الغرض منه الإضرار بالدفاع الوطني .

الفصل ١٨٥ : يعد مرتكباً لجناية التجسس ويعاقب بالإعدام كل أجنبي ارتكب أحد الأفعال المبينة في الفصل ١٨٢ .

الفصل ١٨٦ : التحرير على ارتكاب إحدى الجنايات المنصوص عليها في الفصول ١٨٥-١٨١ وكذلك عرض ارتكابها يعاقب بعقوبة الجنائية نفسها .

٧ - قانون العقوبات التونسي

جاء النص على أحکام الشائعات في موضوعين هما :

الفصل الأول : جرائم الخيانة والتجسس وهي من الجنايات والجناح ضد أمن الدولة :

م / ٦٢ : يرتكب جريمة الخيانة ويعاقب بالإعدام كل جزائري وكل عسكري أو بحار في خدمة الجزائر يقوم وقت الحرب بأحد الأعمال التالية : المساعدة في مشروع لإضعاف الروح المعنوية للجيش أو للأمة يكون الغرض منه الإضرار بالدفاع الوطني مع علمه بذلك .

٦٤ / م : أو يرتكب جريمة التجسس ، ويعاقب بالإعدام كل أجنبي يقوم بأحد الأفعال المنصوص عليها في المادة ٦٢ (المذكورة آنفًا) ويعاقب المحرض على ذلك بذات العقوبة .

الثاني : جرائم التعدي على الدفاع الوطني :

٧٥ / م : يعاقب بالسجن المؤقت من خمس إلى عشر سنوات كل من يساهم وقت السلم في مشروع لإضعاف الروح المعنوية للجيش يكون الغرض منه الإضرار بالدفاع الوطني وهو عالم بذلك .

٨ - قانون العقوبات القطري

جاء النص على أحكام الشائعات في موضعين :

في الجرائم الموجهة ضد الدولة:

٧٣ / م : كل من أذاع عمداً في زمن الحرب أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة أو عمد إلى دعاية مشيرة وكان من شأن ذلك كله إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد أو بالعمليات الحربية للقوات المسلحة أو وإثارة الفزع بين الناس يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سبع سنوات .

في الفتنة :

٨٨ / م : من أذاع أو نشر أو أعاد أو رد أي خبر أو شائعة أو تقرير مع علمه أو وجود ما يحمله على الاعتقاد بعدم صحته قاصداً بذلك أن يسبب خوفاً أو ذعراً للجمهور مما قد يدفع أي شخص إلى إرتكاب جريمة ضد الدولة أو الطمأنينة العامة يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ثلاثة سنوات أو بغرامة لا تزيد على ثلاثة آلاف ريال أو بالعقوباتين معاً.

٩ - قانون العقوبات الأردني

جاء النص على أحكام الشائعات في موضعين :

الأول : في الجرائم التي تقع على أمن الدولة تحت عنوان (النيل من هيبة الدولة ومن الشعور القومي) :

١٣٠ / م : من قام في المملكة في زمن الحرب أو عند توقيع نشوبها بداعية ترمي إلى إضعاف الشعور القومي أو إيقاظ النعرات العنصرية أو المذهبية عوقب بالأشغال الشاقة المؤقتة .

١٣١ / م : يعاقب بالعقوبة المبينة في المادة السابقة من أذاع في المملكة في الأحوال عينها أنباء يعرف أنها كاذبة أو مبالغ فيها من شأنها أن توهن نفسية الأمة .

إذا كان الفاعل قد أذاع هذه الأنباء وهو يعتقد صحتها عوقب بالحبس^(١) .

١٣٢ / م :

١- كل أردني يذيع في الخارج وهو على بيته من الأمر أنباء كاذبة أو مبالغ فيها من شأنها أن تناول من هيبة الدولة أو مكانتها ، يعاقب بالحبس مدة لا تقص عن ستة أشهر وبغرامة لا تزيد عن خمسمائة دينار .

٢- يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة واحدة إذا كان ما ذكر موجها ضد جلاله الملك أو ولی العهد أو أحد أوصياء العرش .

(١) لم يحدد مدة الحبس ، وبالرجوع إلى القانون يتضح أن الحد الأدنى العام لعقوبة الحبس هي أسبوع ، والأقصى ثلاث سنوات (م / ٢١) .

الثاني : في الجرائم الواقعة على أمن الدولة الداخلي ، تحت عنوان (النيل من مكانة الدولة المالية) :

م / ١٥٢ : من أذاع بإحدى الوسائل المذكورة في الفقرتين الثانية والثالثة في المادة (٧٣)^(١) وقائع ملقة أو مزاعم كاذبة لأحداث التدني في أوراق النقد الوطني أو لزعزعة الثقة في متانة نقد الدولة وسنداتها وجميع الأسنادات العلاقة بالثقة المالية العامة ويعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات وبغرامة لا تزيد على مائة دينار» .

١٠ - قانون العقوبات بسلطنة عمان

جاء النص على أحكام الشائعات في الباب الخاص (بالاعتداء على أمن الدولة الخارجي) :

(م / ١٤٦) : يعاقب بالسجن من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات أو بغرامة من عشرين ريالاً إلى خمسمائه كل من أثار بأي وسيلة كانت روح الهزيمة العسكرية أو أقدم على أي عمل يعرض للخطر مقدرة الأمة المالية أو الاقتصادية للوقوف على وجه أعدائها .

١١ - قانون العقوبات البحريني (المعدل)

جاء النص على أحكام الشائعات في الباب الخاص (بالجرائم المركبة

(١) وهي التي حددت وسائل العلنية ، إذ جاء فيها : تعد وسائل علانية : الكلام أو الصراخ سواء جهر بهما أو نقل بالوسائل الآلية بحيث يسمعها في كلا الحالتين من لا دخل له في الفعل ، والكتابة والرسوم والصور اليدوية والشمسية والأفلام والشارات والتصاوير على اختلافها إذا عرضت في محل عام أو مكان مباح للجمهور أو معرض للأنظار أو بيعت أو عرضت للبيع أو وزعت على أكثر من شخص ، وهذا ونص المادتين (٢٠٨) سوري و(٢٠٩) لبني .

ضد الدولة والجرائم المشابهة»

(م / ٧١) :^(١) كل من نشر أو رد قولًا أو إشاعة أو خبراً من شأنه أن يسبب خوفاً أو رعباً للناس أو أن يكدر صفو الأمان العام وهو عالم أو لديه ما يحمله على الاعتقاد بأن ذلك القول أو الإشاعة أو الخبر عار من الصحة يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز ستين أو بغرامة لا تتجاوز (٢٥٠٠) ريبة أو بالعقوبتين معاً.

١٢- قانون العقوبات الثوري الفلسطيني

جاء النص على أحكام الشائعات في الباب الخاص بالجرائم الواقعة على أمن الثورة الخارجية في موضعين:
الأول : في الخيانة .

(م / ١٤٦) : يعاقب بالأشغال الشاقة^(١) كل فرد :

- ١- أذاع بالللفظ أو الكتابة أو بواسطة الإشارات أو بأية صورة أخرى أخباراً من شأنها أن تسبب رعباً أو قنوطاً لا موجب لها أثناء العمليات الحربية .
- ٢- استعمل ألفاظاً من شأنها أن تسبب رعباً أو قنوطاً في أثناء المعركة أو قبل ذهابه إليها .

٣- تسبب في إيقاع الذعر في إحدى القوات أو في قيامها بحركات أو أعمال خطأء أو لعرقلة جمع الأفراد المشتبين .

الثاني : في النيل من هيبة الثورة أو الشعور القومي :

(١) لم يحدد النص نوع الأشغال هل هي مؤبدة أم مؤقتة ، مع ملاحظة أن هذا القانون يقسم الأشغال الشاقة إلى مؤبدة ومؤقتة (م / ١٢) ، فيكون عدم وصفها يوجب اعتبار الأخف .

(م/١٦٤):

- ١- كل من قام بدعائية ترمي إلى إضعاف الشعور الثوري أو إيقاظ النعرات العنصرية أو المذهبية أو الإقليمية يعاقب بالأشغال الشاقة المؤقتة .
- ٢- يستحق العقوبة نفسها كل من أذاع أنباء يعرف أنها كاذبة أو مبالغ فيها من شأنها أن تنال من هيبة الثورة أو توهن نفسية الثوار أو الجماهير الفلسطينية أو العربية .

١٣- قانون العقوبات الليبي

جاء النص على أحکام الشائعات في الباب الخاص (بالجنایات والجناح المضرة بكیان الدولة):

(م/١٧٥) : يعاقب بالسجن^(١) أو بغرامة تتراوح بين خمسمائة دينار وألف دينار كل من أذاع عمداً أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة أو عمد أثناء حالة الحرب أو ما في حكمها إلى دعاية مثيرة ، وكان من شأن ذلك كله إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد أو إلقاء الرعب بين الناس أو إضعاف الجلد في الأمة .

١٤- قانون العقوبات السوداني

جاء النص على أحکام الشائعات تحت عنوان (في الفتنة):

(م/١٠٧):

من أذاع أو نشر أو أعاد أو رد أي خبر أو شائعة أو تقرير مع علمه أو وجود ما يحمله على الاعتقاد بعدم صحته ، قاصداً بذلك أن يسبب أو ما

(١) لم يحدد مدة السجن ، وبالرجوع إلى نص المادة رقم (٢١) اتضح أن الحد الأدنى العام لعقوبة السجن هي ثلاثة سنوات ، وأن الحد الأقصى لها هو خمس عشرة سنة .

يتحمل أن يسبب خوفاً أو ذعراً للجمهور مما قد يدفع أي شخص إلى إرتكاب جريمة ضد الدولة أو الطمأنينة العامة يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات أو بالغرامة أو بالعقوبتين معاً.

ثانياً : حدود التحرير وحالات الإباحة

الأصل أن الشائعة إخبار بأمر ما على نحو مثير ، بحيث يكون من شأن ذلك الإخبار أن يحدث أثراً ، إما بالنظر إلى طبيعته ، أو بالنظر إلى الهيئة التي قدم بها ، أو بالنظر إلى الظروف التي أحاطت به .

وهذا الأثر قد يكون ضاراً ممنوعاً ، وقد يكون نافعاً مطلوباً ، ولا تكاد تخرج الشائعة في حقيقتها عن كونها سلحاً يمكن استخدامه لتحقيق نتائج محرمة واستخدامه لتحقيق نتائج مباحة ، بل ومطلوبة ، بل ولازمة وضرورية . وعلى مقتضى هذا المفهوم يمكن أن نحدد حدود الحرمة وحدود الإباحة في أعمال نشر الشائعات :

١ - حدود التحرير في أعمال الشائعات

من المعلوم أن الأصل في الأفعال الإباحة ، وأن هذا الأصل لا يهدم إلا بدليل قائم على علة ظاهرة معلومة أو خفية مفهومة ، ولا شك أن أوّل العلل التي من أجلها تحرم الأفعال هي كون الفعل مضراً بمصالح جديرة بالحماية^(١) .

(١) عثمان الخطيب ، محاضرات عن النظرية العامة للجريمة في قانون العقوبات السوري ، المرجع السابق ، ص ٢٣٢ ، وعلى حسن الشرفي ، النظرية العامة للجريمة ، المرجع السابق ، ص ٢٥٥ ، وعلى يوسف حرية ، النظريات العامة للتبيّحة الإجرامية في قانون العقوبات ، رسالة دكتوراه ، جامعة القاهرة ، ١٩٩٥ ، ص ٤٣ ، وما بعدها .

ومن هذا المطلق يمكن فهم أحكام الحرمة في أعمال نشر الشائعات إذ أنها لا تخرج عن هذا الأصل ، وهذا يعني أن الشائعة تكون محرمة كلما كانت محدثة ضررا بمصلحة أو أكثر من المصالح العامة أو الخاصة ، أو أن من شأنها إحداث ذلك الضرر .

وقد جاء في الأثر : أن رسول الله ﷺ قال «أيما رجل أشاع على رجل مسلم كلمة وهو منها بريء يرى أن يشنئ بها في الدنيا كان حقا على الله تعالى أن يرميه بها في النار»^(١) .

وعلى مقتضى هذا الحكم يمكن رسم الحدود القانونية الضابطة لحكم الحرمة المنصرف إلى أعمال الشائعات ، وذلك بحصر أصناف وأنواع ومراتب الأضرار التي يمكن أن تحدثها الشائعات ، ومن ثم ربط التحريم بها باعتبارها سببه ورسم حدود الحرمة على مقتضاهما وذلك على النحو التالي :

أ - حدود التحريم القائم على الضرر العام

لاشك أن من حق كل أمة أن تضع على مصالحها العامة سياجا حاما يكشف عنها أيادي وألسنة وأعمال العابثين فتحرم كل عمل يضر بتلك المصالح بما في ذلك أعمال الإشاعات المغرضة المضرة بالمصالح العليا للأمة ، سواء كان ذلك في زمن الحرب أو زمن السلم ، وسواء وقع الفعل من وطني أو أجنبي ، وسواء وقع داخل البلاد أو خارجها ، ولها في سبيل ذلك وضع القيود المناسبة على حرية النشر والبث وحرية التلقى والاستقبال ، كما أن

(١) ذكره الإمام القرطبي في تفسيره الجامع لأحكام القرآن ، دار الريان للتراث ، مصر ، ج ٧ ، ص ٤٥٩ ، وهو يشدد تفسير قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشْبِعَ الْفَاحِشَةُ فِي الدِّينِ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ...﴾ (النور ، ١٩).

لها أن تشوش على وسائل البت الموجه نحوها ما دام مستهدفاً بالإضرار بمصالحها^(١)، وأن تمنع وتصادر وتتلف المنشورات والمطبوعات الضارة بمصالحها العامة. كما أن لها أن تتعقب بالجزاء كل شخص أو فئة تبث أخباراً مثيرة تستهدف بالإضرار بأي مصلحة وطنية. ولكن لا بد أن يكون ذلك كله في إطار الشرعية العامة، وفي حدود الضوابط المقررة قانوناً، وبعد استنفاد كافة وسائل الدفاع الأخرى، وهذا يعني وجوب سن القوانين المنظمة لأعمال النشر والدعائية وغيرها من أعمال المخاطبات، بحيث تحدد الأفعال المحرمة وتبيّن الجزاءات المقررة لكل فعل منها.

ومن أجل ذلك وضعت النصوص القانونية المشار إليها آنفًا لتحديد أعمال النشر والإذاعة والأخبار الممنوع. وتحدد الجزاءات التي يستحقها الفاعلون، ومع ذلك فقط تطرأ ظروف عارضة تدعو لترحيم مالم يكن محرماً كما هو الشأن في حالات الظروف الاستثنائية سواء كانت ظروف حرب أو اضطرابات سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية، إذ يصح في ظل تلك الظروف التوسع في حالات الحظر، والتشدد في الجزاءات العقابية بحسب ما تقتضيه ظروف الوضع الاستثنائي وفي حدوده. ومن جهة أخرى فإن جسامنة الجرم يجب أن تكون دائرة مع جسامنة الضرر الذي أحدثه الشائعة، أو أن من شأنها إحداثه، ومن أجل ذلك تدرجت العقوبات الجزائية بحسب درجة الضرر المحتمل من أعمال الشائعات.

(١) ذكر بعض الباحثين أن أول تشويش إذاعي في العالم كان في عام ١٩٣٤ م، عندما وضعت حكومة النمسا صفاراة قوية على الموجة التي ترسل عليها الإذاعة الألمانية الحرب الإذاعية. المرجع السابق، ص ٥٨، هامش ٣٤.

ب - حدود التحريم القائم على الضرر الخاص

يجب أن يكفل القانون صيانة أغراض ومصالح الأفراد والفئات ، وأن يحمي تلك المصالح بنصوص قانونية تحدد الأفعال الممنوعة والجزاءات المقررة.

فإذا كان من حق كل إنسان أن يتحدث ويكتب وينشر فإن ذلك الحق لا بد أن يكون مقيدا بحقوق الناس في صيانة أغراضهم وكرامتهم وأسرارهم وطرق معيشتهم ، فتكون كل أعمال النشر والإذاعة والإخبار التي تمس حقوق الناس أو تفسد ذات بينهم أو تبعث على الخصومة والبغضاء أو تفتح أبواب الفتنة والشقاوة أو تعكر صفو الحياة الخاصة أو العامة أ عملاً ممنوعة محظوظة لكونها مصدر ضرر ، والضرر من نوع المتسبب فيه آثم يستحق العقاب .

٢ - حدود الإباحة في أعمال الشائعات^(١)

إذا كانت القواعد العامة تقتضي بتحريم كل أعمال النشر والإذاعة والإشاعة ذات النتائج الضارة فإن هذه القواعد ليست مطلقة بل ترد عليها قيود ترجع إما لانتفاء الضرر في حالات خاصة أو لرعاية مصلحة أولى بالرعاية^(٢) ، ويكون ذلك في الحالات التالية :

(١) الإباحة على نوعين : أصلية وطارئة ، والأصلية هي بقاء حكم الشيء على الأصل ، والأصل في الأشياء والأفعال الإباحة ، أما الطارئة فهي التي تأتي بعد حكم الحرمة ، ذلك الحكم الذي تقرر بنص (راجع علي حسن الشرفي ، الباعث وأثره في المسئولية الجنائية ، الزهراء للإعلام العربي ، القاهرة ، ١٩٨٦م ، ص ١٧٧ ، وما بعدها ، والنظرية العامة للجريمة ، المرجع السابق ، ص ١٦٩ ، وما بعدها)

(٢) يراجع في بيان علة الإباحة ، محمود نجيب حسني ، القسم العام ، المرجع السابق ، ص ١٥١ ، وما بعدها ، وعلي حسن الشرفي ، النظرية العامة للجريمة ، المرجع السابق ، ص ١٦٦ .

أــ حالة أداء الواجب

قد يتعين الواجب بإطلاق إشاعات موجهة لإحداث آثار مقصودة وإن كانت غير صادقة، كإشاعات التي تطلقها أجهزة الدعاية والإعلام الوطني في زمن الحرب أو عند مواجهة الفتنة أو الكوارث أو عند التصدي لأعمال إجرامية أو نحو ذلك، إذ تستخدم هذه الإشاعات استخدام السلاح في أعمال المواجهة ضد العدو الخارجي أو ضد العصابات الإجرامية في الداخل، أو ضد الأشخاص المتمردين على النظام والقانون.

ولكن ينبغي أن تكون أعمال الإشاعة عندئذ مت雍مة وهادفة وبالقدر الذي لا يضلل الناس أو يخدعهم بمعنى أنه لابد أن تكون بالقدرة والأسلوب الذي يحقق النفع ويتجنب الضرر.

بــ الدفاع الشرعي

وقد تستخدم الشائعات لمواجهة شائعات أخرى وذلك لإبطال أثرها أو عكسه ليحدث نتائج ضارة في مروجي الشائعات، وعندئذ لابد أن تكون الشائعات الدافعية مباحة، لكونها لم تعد مستهدفة الإضرار بمصالح الأمة العامة أو الخاصة وإنما مستهدفة الدفاع عنها.

ويدخل في هذا الحكم كافة أعمال الإشاعات المضادة التي تقع في زمن الحرب أو السلم أو في زمن الفتنة أو الكوارث ما دامت هي الأسلوب المناسب لمقاومة الشائعات الضارة وتصديها.

ثالثاً : علة تجريم الشائعات

إن وصف الشائعات بأنها أكاذيب مقصودة موجهة، أو أنها أخباراً ملفقة هادفة أو حتى وقائع صادقة جرى إخراجها وترتيبها آثار ضارة

مقصودة فإن ذلك يعني أنها لابد أن تكون محبوبة بخبث ، ومرسلة بدهاء لتوقع أشد الضرر بالآخرين ، ومن أجل ذلك كانت موضعا للجرائم ^(١) ، وتبدو العلة التي من أجلها اعتبرت الشائعات وسائل إجرامية بالنظر إلى الأهداف التي يسعى مطلقو الإشاعات إلى بلوغها وبالنظر إلى النتائج الضارة التي تتجه تلك الشائعات إلى تحقيقها ، سواء كانت تلك النتائج متصلة بالأمن الفردي أو الجماعي أو الدولي ^(٢) .

على مستوى الأمن الفردي : نجد أن الشائعات يمكن أن تستخدمن لتشويه صورة الشخص أو إفساد ما بينه وبين الآخرين من أهله وزملائه ورؤسائه ومرؤوسيه ، فتكون نوعا من الكيد والافتراء ، أو تكون أسلوبا من أساليب الغيبة والنميمة ، وقد تبلغ حد القذف ^(٣) ، أو السب ، وهي بذلك قد تكون سببا في فتح أبواب للإجرام كانت مغلقة ، وإيقاظ فتنة كانت نائمة .

وعلى مستوى الأمن الجماعي : فإن الشائعات يمكن أن تكون سببا لإثارة الحرب بين الفئات الاجتماعية ووسيلة لتأجيجها ، وسبيلًا لبث روح المخصوصة والعداء والفرقة ، كما أنها قد تكون سببا في تحثير قوم وإذدائهم

(١) يذكر الباحثون أن الدول الأوربية المتصارعة في الحرب العالمية الثانية كانت تصدر قوانين تحرم الاستماع إلى إذاعات العدو ، وتعتبر الاستماع خيانة ، وتقرر علية عقوبة صارمة (الحرب الإذاعية ، المرجع السابق ، ص ٥٨).

(٢) يراجع بيان أوسع لأهداف الشائعات في كتاب محمد عثمان الخشت ، المرجع السابق ، ص ٦٨.

(٣) مثال ذلك ما أشاعه المنافقون من حديث الأفك في حق السيدة الطاهرة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

والنفور منهم، وفوق ذلك فإنها قد تكون سببا في إثارة الفتنة السياسية والاجتماعية، وعاماً من عوامل الإضطراب المؤدي إلى شق عصى الطاعة في الأمة، وقد تؤدي إلى هدم كيان الدولة وإسقاط هيبيتها، كما يمكن أن تؤدي إلى أعمال إجرامية فردية أو جماعية تكون سببا في زعزعة أمن الأمة وتعكير صفو الحياة فيها.

أما على مستوى الأمن الدولي : فإن الشائعات يمكن أن تستخدم استخدام السلاح الفتاك وذلك بتحظيم معنويات الجنود والقضاء على تمسكهم، وكما تستخدم لبث روح الفرقة والشتات في صفوف الأمة أو لإثارة الرعب والفزع بينها^(١).

وقد استخدمت الشائعات قديماً وحديثاً استخداماً حربياً وسياسياً واقتصادياً فأحدثت نتائج على درجة كبيرة من الخطورة^(٢).

فيبدو من هذا البيان حجم الضرر الذي تحدثه الشائعات، وهو ضرر جدير بأن يمنع وأن يحرم، وأن توقع على الساعين إليه عقوبات صارمة. وبتأمل حجم ومقدار هذا الضرر يمكن إدراك العلة التي من أجلها اعتبرت الشائعات أعمالاً إجرامية تستحق المواجهة.

(١) يذكر الباحثون أن الإذاعة كأسلوب دعائي قد استخدمت في المعارك فاستهدفت المحاربين في الميدان كما استهدفت الجبهة الداخلية لتحطم المعنويات، وغالباً ما كان الهدف منها إقناع العدو بأن أية محاولة للمقاومة محكوم عليها بالفشل (يراجع : الحرب الإذاعية، المرجع السابق، ص ٥٧).

(٢) يقول أحد خبراء الدعاية (إن الراديو - مثلاً - هو أقوى سلاح للتأثير على العقل الإنساني وفي استطاعته إخضاع الشعوب بقوة تأثيره) الحرب الإذاعية - المرجع السابق، ص ٦٠.

رابعاً : طبيعة الجريمة

تتحدد طبيعة هذه الجريمة بالنظر إلى طبيعة المصالح المعتمد على فيها، وعليه فإنه بالنظر إلى أنواع الضرر المشار إليها في الفقرة السابقة يمكن القول بأن جريمة إطلاق الشائعات يمكن أن تصنف إلى أصناف ثلاثة هي :

الصنف الأول : أنها من الجرائم الماسة بالأمن الخارجي للدولة ، حتى لقد وصفتها النظم العقابية بالخيانة^(١) ، وذلك لما تحدثه من تأثير على مركز الدولة وسمعتها وقدرها بين الدول ، وعلى علاقتها الدولية ، وما توقعه من أضرار عسكرية وسياسية واقتصادية .

وبمراجعة النصوص القانونية العربية المذكورة آنفا يظهر أن القوانين العربية قد اجmetت - تقريبا - على اعتبار الإشاعات من الجرائم الماسة بأمن الدولة الخارجي .

وبصفة خاصة فإن قانون الجرائم والعقوبات اليمني قد وضع جريمة إطلاق الشائعات بقصد إضعاف قوة الدفاع أو التأثير على العمليات الحربية للجيش اليمني بين الجرائم الواقعية على الأمن الخارجي للدولة ، حيث نصت المادة رقم (١٢٦) منه تحت اسم الجرائم الماسة بأمن الدولة الخارجي على أن «يعاقب بالإعدام كل من تعمد ارتكاب فعل بقصد إضعاف القوات المسلحة بأن : أذاع أخبارا وبيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة ، أو عمد إلى دعاية مثيرة ، وكان من شأن ذلك كله إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد ، أو العمليات الحربية للقوات المسلحة ، أو إثارة الفزع بين الناس ،

(١) كالقانون التونسي (الفصل ٦٠ مكرر) والقانون الجزائري (المادة رقم ٦٢)، والقانون المغربي (الفصل ١٨٢) والفلسطيني (المادة رقم ١٤٦).

أو إضعاف الروح المعنوية في الشعب»^(١). ف تكون المصلحة المعتدى عليها في هذه الحالة هي قوة الدفاع أمام العدو، عن طريق إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية الدفاعية أو بالعمليات الحربية الهجومية أو بإثارة الفزع بين الناس على نحو يضر بالقدرة العسكرية أو يؤثر على تمسك الجبهة الداخلية أو يحدث إضعافاً لروح المقاومة والصمود في الأمة.

وقد أحق بعض القوانين بالجرائم الماسة بأمن الدولة كل إشاعة مغرضة حول الأوضاع الداخلية للبلاد إذا أذيعت في الخارج وكان من شأنها إضعاف الثقة المالية بالدولة أو هيئتها واعتبارها، وهذا ما فعله القانون المصري (م/٨٠ مكرر)، القانون العراقي (م/١٨٠)، والقانون السوري (م/٢٨٧)، والقانون اللبناني (م/٢٩٧)، والقانون الأردني (م/١٣٢)، والقانون العماني (م/١٤٦).

الصنف الثاني : أنها من الجرائم الماسة بالأمن الداخلي للدولة، وذلك ما تحدّثه من تأثير على الأمن العام، ويكون للجريمة هذا الوصف إذا استهدفت الإضرار بالوحدة الوطنية أو الإساءة إلى نظام الحكم أو التأثير على روح الولاء الوطني ، أو استهدفت زعزعة الاستقرار السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي في البلاد.

وعلى هذا الأساس جاء النص في المادة رقم (١٣٦) من قانون الجرائم والعقوبات اليمني في الفصل الخاص بالجرائم الماسة بأمن الدولة الداخلي على أن «يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاثة سنوات كل من أذاع أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة أو أية دعاية مثيرة وذلك بقصد تكدير

(١) وقد ورد ذات النص في القانون المصري والعراقي والليبي والقطري .

الأمن العام أو إلقاء الرعب بين الناس^(١)، أو إلقاء ضرر بالمصلحة العامة^(٢).

فيكون إطلاق الإشاعات بقصد تكدير الأمن العام أو بقصد إحداث الرعب والفزع بين أفراد الأمة على نحو يؤثر على الوحدة الوطنية أو يضر بالمصالح العامة للأمة هو جريمة من الجرائم الواقعة على الأمان الداخلي للدولة.

الصنف الثالث : أنها من الجرائم المضرة بالسکينة العامة ، وتعني السکينة العامة حالة الاطمئنان والاستقرار الاجتماعي ، الذي يتيح فرص العيش الهدىء القائم على السلام والأمان في المجتمع فإذا استخدمت الشائعات للتآثير على حالة السکينة العامة فكانت سبلا إلى إفسادها فإن ذلك يعد جريمة موجهة ضد الأمن الاجتماعي في الأمة .

وقد جاء في نص المادة رقم (١٩٨) من قانون الجرائم والعقوبات اليمني تحت عنوان نشر أخبار تكدر السلم العام ما يلي : «يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن سنة أو بغرامة لا تجاوز ألف ريال : كل من أذاع أو نشر علينا أو بسوء قصد أخباراً أو أوراقاً كاذبة أو مزورة أو مختلفة أو منسوبة كذباً إلى

(١) لا يتطابق الحكم المذكور هنا مع الحكم المشار إليه في المادة رقم (١٢٦) المذكورة آنفاً إذ أن الحكم هنا خاص بإحداث الفزع والرعب المؤثر على حالة الأمن العام، في حين أنه هناك مؤثر على صمود الأمة وعلى معنوياتها في مواجهة العدو عند الاستعدادات الحربية.

(٢) وجاء مثل هذا النص في القانون المصري (م/١٠٢ مكرر ١) والقانون العراقي (م/٢١٠)، وقربيا منه في القانون السوري (م/١٠٩)، واللبناني (م/١١٩)، والأردني (م/١٥٢)، والقانون القطري (م/٨٨) تحت إسم (الفتنة) في حين أن بقية القوانين العربية لم يورد شيئاً تحت إسم الجرائم الماسة بأمن الدولة الداخلي وإن كان قد أورد أحكاماً مشابهة تحت مسميات أخرى .

الغير، فإذا كان من شأنها تكدير السلم العام والإضرار العام، فإذا ترتب على الإذاعة أو النشر تكدير السلم العام أو الإضرار العام ضواعفت العقوبة.

المعيار المحدد لطبيعة الجريمة

يبدو من النظر في النصوص السابق ذكرها أن المعيار الذي يقتضاه يتم وصف الجريمة هو معيار مزدوج الطبيعة، فهو شخصي وموضوعي، إذ يجب النظر إلى قصد الجاني، والنظر إلى المصلحة التي ابتغى الإضرار بها، فتكون الشائعة منشأة جريمة ماسة بأمن الدولة الخارجي ويكون الجاني لها خائنًا إذا هو استهدف إضعاف قوة الدفاع، أي إنفاص القدرات الحربية، وذلك بالتأثير على الاستعدادات أو العمليات العسكرية للجيش، أو التأثير على الروح المعنوية في الأمة لإضعاف قدراتها على المقاومة أو زرع روح الهزيمة والاستسلام فيها.

في حين تكون الشائعة منشأة لجريمة ضد الأمن الداخلي إذا استهدف الجاني إللاق الأمان العام، والتأثير على سير المصالح العمومية وتكون منشأة لجريمة ضد السكينة العامة إذا استهدف الجاني إثارة الاضطراب الاجتماعي أو زعزعة الحالة الأمنية السائدة في الأمة، أو الإضرار بالسكينة العامة. وهذا يعني ارتباط الوصف القانوني للجريمة بقصد الجاني وطبيعة المصلحة المستهدفة.

ويكن أن نلحظ أن تعدد الوصف القانوني لجرائم الشائعات على النحو المذكور آنفا هو مذهب القانون اليمني^(١) وبعض النظم القانونية^(٢) وليس جميعها، إذ جعل أكثر القوانين لهذه الجريمة وصفا واحدا فقط هو أنها من

(١) وهو الوحيد الذي رأيناه أخذ بالتصنيف الثلاث المذكور آنفًا.

(٢) كالقانون المصري، والقانون العراقي، والقانون القطري، والقانون السوري، والقانون اللبناني، والقانون الفلسطيني، إذ أخذت بالتصنيف الثنائي صراحة، =

الجرائم الواقعة على الأمانة الخارجية للدولة . مع أن ضررها على الأمانة الداخلية وعلى السكينة العامة ليس خافيا في حقيقة الأمر .

٤ . ٣ . ٢ الركن المادي لجريمة الشائعات

تقوم هذه الجريمة على ركن مادي قوامه الفعل الحقيقي والنتيجة المفترضة ، والفعل أمر لازم في كل جريمة إذ لا يمكن أن تنهض بغيره الجريمة مطلقا ، وهذا أمر بديهي ، إذ لا يصح أن يسأل الناس على مجرد النيات مهما خبأ وساعات ، أما النتيجة - التي تعني الأثر الذي يحدثه الفعل - فهي أمر افتراضي في هذه الجريمة إذ يصح تخلفها ما دام أن الفعل قد استهدفها وكان من شأنه إحداثها بحسب المجرى المعتاد للأمور .

ونحن هنا لا بد أن نبين الأحكام التي يستند عليها قيام الركن المادي في هذه الجريمة ، وذلك على النحو التالي :

أولا : الفعل الذي تقوم عليه هذه الجريمة

الفعل في معناه القانوني هو النشاط الذي يصدر عن الإنسان مطلقا سواء وقع باليد على هيئة أخذ أو بطش أو دفع أو إشارة أو كتابة أو رسم ، أو وقع بالفم على هيئة قول أو صوت أو نحو ذلك .

وفي جريمة الشائعات يقع الفعل بكل نشاط يرى بالعين أو يسمع بالأذن أو يحس أو يلمس ، وقد تبأنت النظم القانونية في وصفها للفعل الذي تقوم به جريمة الشائعات ، فمنها من أجمل ولم يفصل وذلك مثل «كل من

= في حين أخذ به بعض القوانين ضمنا ، واكتفى البعض الآخر بجعل جرائم الشائعات ذات تصنيف واحد فقط ، وذلك كالقانون السوداني ، والقانون العماني ، والقانون الليبي ، والقانون البحريني .

تعد المشاركة في عمل يرمي إلى تحطيم معنويات الجيش أو الأمة . . .^(١)، أو مثل «كل من آثار بأي وسيلة كانت روح الهزيمة العسكرية أو أقدم على أي عمل يعرض للخطر مقدرة الأمة . . .^(٢)» أو مثل «من قام بدعائية ترمي إلى إضعاف الشعور القومي . . .^(٣)، أو مثل «المساهمة في مشروع لإضعاف الروح المعنوية للجيش أو الأمة»^(٤).

ومنها من فصل وبين ، وذلك كالقانون اليمني الذي نص في المادة رقم (١٢٦) على أن «كل من تعمد ارتكاب فعل بأن أذاع أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة ، أو عمد دعاية مثيرة . . .» ومثل ذلك فعلت المادة رقم (١٣٦) ، أما المادة (١٩٨) فقد قالت : «يعاقب كل من أذاع أو نشر علينا وبسوء قصد أخباراً أو أوراقاً كاذبة أو مزورة أو مختلقة أو منسوبة كذباً إلى الغير . . .» ومثل ذلك فعل القانون المصري في المادة رقم (٨٠ ج) ورقم (٨٠ د) ومثله ورد في القانون القطري في المادة رقم (٧٣) ، والقانون العراقي في الماد رقم (١٧٩) ، (٢١ ، ١٨٠ ، ٢١) ، والقانون البحريني في المادة رقم (٧١) ، والقانون الليبي في المادة رقم (١٧٥) ، والقانون السوداني في المادة رقم (١٠٧) ، والقانون الفلسطيني في المادة رقم (١٤٦) . ومهما يكن من أمر ، فسواء أجملت النصوص في وصف الفعل الذي تنهض عليه جريمة الإشاعات أو فصلت فإنه لابد من بيان أمرين هما : حقيقة الفعل ، وصفته .

(١) التونسي ، الفصل (٦٠ مكرر) .

(٢) العماني ، المادة (١٤٦) .

(٣) القانون الأردني ، المادة (١٣٠) ، والقانون السوري ، المادة (٢٨٥) ، والقانون اللبناني ، المادة (٢٩٥) ، والقانون الفلسطيني ، المادة رقم (٦٤) .

(٤) القانون الجزائري ، المادة (٦٢) ، والقانون المغربي والفصل (١٨٢) .

١- حقيقة الفعل الذي تقع به الشائعة

الشائعة خبر يشاع ويذاع، فهي حادثة إعلامية، أي أنها معنى يجري الإخبار به بأي صورة من صور الإخبار التي هي القول، والكتابة، والإشارة. أ- الإخبار القولي : وهو يعني التلفظ بالكلام المفهوم المسموع، وله صور، فقد يكون بالمشاهدة المباشرة أو بواسطة الوسائل الإعلامية كالهواتف والإذاعة والتلفزيون وغير ذلك .

ب- الإخبار الكتابي : وهو يعني التحرير المقرؤه مباشرة عبر الرسائل والكتب والصحف وسائر المحررات أو بالوسائل الإعلامية كالإنترنت والتلفزيون والكمبيوتر ونحو ذلك .

ج- الإخبار بالإشارة : وهو يعني الرمز الذي تظهره الحركة العضوية التي هي دون الكلام ، فيشمل ذلك حركات اليد والرأس ، والعينين ونحو ذلك ، ويلحق بهذا كافة الصور الرمزية كالرسومات والعلامات والصور المنظورة مباشرة أو عبر الوسائل الإعلامية كالتلفزيون والسينما ونحو ذلك .

ويشترط في الإخبار أن يكون علنا ، وهو ما عبرت عنه النصوص القانونية بلفظ (الإذاعة) فلا يمكن أن يكون الخبر مشاعا إلا إذا أذيع وأعلن ، فإذا وقع القول أو الكتابة أو الإشارة في خلوة فإنه لا يكون إشاعة .

وقد حدد قانون الجرائم والعقوبات اليمني صفة العلنية إذ نص في المادة (١٩٢) على أن «يقصد بالعلنية في تطبيق هذا الباب^(١) الجهر أو الإذاعة أو النشر أو العرض أو اللصق أو التوزيع على الأشخاص دون تمييز بينهم في

(١) أي الباب الخاص بجرائم العلانية والنشر .

مكان عام أو مباح للكافة أو في مكان يستطيع سماعه أو رؤيته من كان موجوداً في مكان عام وذلك بالقول أو الصياغ أو الكتابة أو الرسوم أو الصور أو أية وسيلة أخرى من وسائل التعبير عن الفكر».

ومع ذلك فإنه لا يتعارض مع معنى النشر والإخبار أن يجري تبادل الحديث همساً وبين أفراد محدودين وهم ينقلونه إلى أمثالهم وهكذا حتى يشيع، إذ أن ضابط المسألة هو كون الخبر خرج من دائرة السر إلى دائرة العلن على نحو يجعله محدثاً أثراً. ولا شك أنه كلما عظمت وسائل العلانية زادت دائرة العلم واتسعت دائرة التأثير.

٢- يوصف الفعل في هذه الجريمة بأنه «كذب» أو أنه «مغرض» وهناك فرق بين الوصفين.

أ- كذب الفعل

الكذب نقيض الصدق، وهو يعني مجافاة الحقيقة، ويكون الفعل كذباً إذا وقع على نقيض الصدق، وللکذب صور ومراتب، أما صوره فهي صور الفعل ذاته من حيث كونه واقعاً باللفظ أو الكتابة أو الإشارة. والکذب اللفظي يعني النطق بغير الحقيقة، أي التلفظ بخلاف الصدق وأما الكذب الخططي المعبّر عنه بالكتابة فهو ما يعرف بالتزوير الذي هو تغيير الحقيقة^(١) أو تحرير غير الحقيقة^(٢) في محرر، أما الكذب بالإشارة فهو يعني التلویح بحركات رمزية توهم بخلاف الحقيقة.

(١) وذلك هو التزوير المادي، وقد جاء حكمه في نص المواد رقم (١١٢ ، ٢١٤ ، ٢١٥) من قانون الجرائم والعقوبات اليمني.

(٢) وذلك هو التزوير المعنوي، وقد جاء حكمه في المادة رقم (٢١٣) من قانون الجرائم والعقوبات اليمني.

وهذا يعني أن الفعل - بكل صوره - يكون كذباً إذا كان مخالفًا للحقيقة، وغير موافق للصدق، سواء كانت المخالفة كليلة، بأن كان الخبر كله مختلفاً لا أساس له من الصحة، أو كانت للمخالفة جزئية، بأن كان أصل الخبر أو شق منه صحيحًا ثم فرعت عنه فروع وأخرجت له جوانب تخالف الحقيقة.

ب - كون الفعل مغرضًا

تعني هذه الصفة بأن الخبر ليس كذباً فهو صدق إلا أنه إنما أُشيع لتحقيق غرض سيء، أي أنه استخدم على الرغم من صدقه بصورة تجعله منتجاً أثراً ضاراً، فتكون هذه الصورة مثالاًً لتوظيف الحقائق لتحقيق خلاف مقصدتها، ليُنطبق عليها القول المشهور «كلمة حق أريد بها باطل».

ولا ينبع صدق الخبر من اعتباره شائعةً ممنوعةً ما دامت إدانته في ذلك الزمان والمكان والظروف تجعله مؤثراً تأثيراً ضاراً.

فنشر أخبار الهزيمة التي لحقت ببعض وحدات الجيش في المعركة بقصد أضعاف الروح المعنوية للمقاتلين أو إذاعة خبر وفاة أحد القادة الميدانيين في وقت يوثر فيه ذلك الخبر على معنويات الجندي هو مما يعتبر إشاعةً ممنوعةً ما دام قد صدر بقصد سيء.

ومثال ذلك فإن إشاعة خبر مناف للآداب بقصد نشر الفضيحة أو إثارة فتنـة هو مما يعتبر إشاعةً ممنوعةً حتى مع صدق ذلك الخبر.

وقد أحسن واضع القانون اليمني عندما سوى بين الخبر الكاذب والصادق ما دام الأخير قد كان مغرضًا، أي صادراً عن غرض سيء.

ثانياً : النتيجة الإجرامية في جرائم الشائعات

النتيجة في معناها القانوني^(١) هي الأثر المحرم المترتب على الفعل، ذلك الأثر الذي يظهر على هيئة مساس بمصلحة محمية، والنتيجة هي المرتكز الثاني لتمام الركن المادي للجريمة، فما حقيقة النتيجة في جرائم الشائعات؟ وما صورها؟

١- حقيقة النتيجة في هذه الجرائم

تبدو النتيجة الإجرامية التي تقوم عليها جريمة الشائعات متصفه بصفتين هما : أنها نتائج افتراضية ، وأنها نتائج نفسية ذات أثر مادي .

نتيجة افتراضية

تقوم جريمة الشائعات على أمر مفترض ، يعرف بالنظر إلى كون الفعل من شأنه إحداث أثر ضار ، ويكون من شأن الفعل إحداث ذلك الأثر إذا كان صالحا لإحداثه وكان الأثر ممكناً حدوثه وذلك وفق المجرى المعتمد

(١) للنتيجة الإجرامية بصفة عامة معاني متعددة ، فقد ينظر إليها باعتبارها أثراً مادياً محسوساً كالموت في جريمة القتل ، وانتقال المال إلى حيازة الجاني في جريمة السرقة ، وسقوط الجنين في جريمة الإجهاض ، وهذا هو المعنى المادي للنتيجة الإجرامية ، وقد ينظر إليها باعتبارها العدوان الذي يمس حقاً أو مصلحة حماها الشرع أو القانون أو منع المساس بها وهذا هو المعنى القانوني للنتيجة (محمود نجيب حسني ، القسم العام ، المرجع السابق ، ص ٢٨٠ ، وما بعدها ، ومأمون سلامة ، المرجع السابق ، ص ١٢٥ ، وما بعدها ، وسامي النصراوي ، النظرية العامة للقانون الجنائي المغربي ، مكتبة المعارف ، الرباط ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٦م ، ص ١٢٥ ، وما بعدها ، وعلي يوسف حرية ، النظرية العامة للنتيجة الإجرامية ، المرجع السابق ، ص ١٩ ، وما بعدها ، وص ٢٠٥ وما بعدها).

للامور ، فإذا كان الفعل - وهو إذاعة أخبار أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة - قد صدر على نحو مؤثر بذاته وفي ظروف تسمح له بالتأثير الضار فإن القانون يسمح بمعاقبة الجاني الذي أحده دون أن يتضرر تتحقق الأثر الضار على وجه الحقيقة ، وذلك لأمرین .

الأول : هو أن الفعل المقترب بتلك الظروف لابد أن يكون محدثاً أثراً قليلاً أو كثيراً .

الثاني : هو صعوبة حصر ذلك الأثر وضبطه على وجه الدقة ، نظراً لكونه متعلقاً بالجانب النفسي .

نتيجة نفسية ذات أثر مادي : فالشائعات إنما توجه إلى النفوس لتحدث تأثيرها عليها في هيئة قناعات ، فهي تبني معتقدات وتهدم أخرى ، غير أن هذا الأثر - وهو الأصل - ليس هو الضار في ذاته ، وإنما هو مدخل للضرر ، أما الضرر الحقيقي الذي يمثل النتيجة النهائية التي هي علة التجريم فإنه التأثير على مصلحة من المصالح السياسية أو العسكرية أو الاقتصادية أو الاجتماعية ، بأي صورة ، وعلى أي نحو .

غير أن القانون لا يتضمن حتى يتحقق ذلك الضرر ، وإنما يكتفي بما يحدده الفعل من أثر نفسي ، وحتى هذا الأثر ذاته مفترض وجوده - كما سبق - مجرد كون الفعل مؤثراً ، أي صالحًا في ذاته ووفق الظروف المحيطة لأن يحدث ذلك الأثر .

٢- صور النتيجة في هذه الجريمة

إذا كان الأثر النفسي واحداً وهو خلق قناعات محددة أو محو قناعات أخرى فإن الأثر المادي يمكن أن تتعدد صوره وتختلف أشكاله ، وقد جاء

في النصوص القانونية المشار إليها آنفا ذكر للصور الآتية :

أ - إلحاد الضرر بالاستعدادات الحربية ، وسواء كانت تلك الإستعدادات خاصة بالعمليات الحربية الدفاعية أو غيرها من العمليات العسكرية ، إذ جاء النص يوضح «الاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد ، أو العمليات الحربية للقوات المسلحة . . . »^(١) ، ويكون ذلك الضرر إما بإضعاف الروح المعنوية للجند^(٢) ، أو بإضعاف القدرة على رسم الخطط السليمة للعمليات الحربية أو بإثارة الاضطراب والفوضى في التحركات أو بإضعاف الثقة في القادة أو نحو ذلك .

ب- إلحاد الضرر بالمصالح العامة سواءً كانت تلك المصالح سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية ، ويكون ذلك بإحداث التأثير النفسي على صانعي القرار السياسي أو القرار الاقتصادي على نحو يجعلهم في وهم يسوقهم إلى إحداث آثاره ضارة ، وقد تكون النتيجة الضارة متمثلة في التأثير على جهات وطنية أو أجنبية لها علاقة بتوجيه السياسة الاقتصادية أو السياسية الوطنية ، كالتأثير على الشركات العاملة في الداخل أو الراغبة في التعامل على نحو يجعلها تصرف نشاطها أو تحوله أو تقلل منه بصورة تضر بالمصالح الاقتصادية أو السياسية للدولة .

وقد ذكر بعض القوانين صورة خاصة للنتيجة الإجرامية المضرة بالمصالح الاقتصادية فذكر صورة الضرر الاقتصادي الذي قد تحدثه جريمة

(١) وهذا هو نص القانون اليمني ، والقانون القطري ، والقانون المصري ، والقانون الليبي ، والقانون العراقي .

(٢) وهذا هو مقتضى نص القانون التونسي الذي عبر عنها (بحطيم معنويات الجيش) وفهو نص القانون العماني الذي عبر عنها (بإضعاف الروح المعنوية للجيش) ، ومثله في القانون المغربي والقانون الجزائري .

الشائعات ، ومن ذلك : «إضعاف الثقة المالية بالدولة^(١) ، أو «أحدث التدني في أوراق النقد الوطني وزعزعة الثقة في مтанة نقد الدولة وسنداتها»^(٢) ، أو «تعریض مقدرة الأمة المالية أو الاقتصادية للخطر»^(٣) .

ج - إثارة الفزع والرعب بين الناس ، ويكون ذلك ببث أخبار مخيفة ومفزعة فيكون ذلك سبباً في إحداث أنواع مختلفة من الآثار أهمها :

الآثار العسكرية : وذلك بإضعاف الروح المعنوية للأمة في زمن الحرب على نحو يجعلها تسلم لأعدائها فلا تبدي مقاومة ولا تنصر جيشاً ولا تشد أزر قيادة .

الآثار الاقتصادية : وذلك بإضعاف روح العمل والإنتاج ، أو بالتأثير على أعمال البيع والشراء والتصدير والاستيراد والتبادل التجاري والخدمي ونحو ذلك .

د - تكدير الأمن العام ، ويكون بإحداث البلبلة والاضطرابات السياسية والطائفية والعنصرية أو غيرها ، أو بإثارة الحقد والكراهية بين الأفراد والجماعات بينها وبين الحاكمين القابضين على أمر البلاد^(٤) .

وهذا يعني أن أخبار الشائعات قد تكون سبباً في إثارة مشكلات أمنية على درجة كبيرة من الخطورة ، إذ قد تزرع الفتنة وتؤجج نارها وتطلق شرارها فتكون نوعاً من التحریض على الجريمة أو التوليد لأسبابها أو لتوسيع حجمها .

(١) القانون المصري ، والعراقي .

(٢) القانون السوري ، واللبناني ، والأردني .

(٣) القانون العماني

(٤) وقد عبر عنها بعض القوانين كالسوري واللبناني ، والأردني ، والفلسطيني بإضعاف الشعور القومي وإيقاظ النعرات العنصرية أو المذهبية .

٤ . ٣ . ١ الركن المعنوي

إن بيان الركن المعنوي في هذه الجريمة يوجد توضيحاً مسأليتين هما صورة الركن المعنوي وتأثير الإكراه والضرورة عليه :

أولاً : صورة الركن المعنوي في جريمة الشائعات

يتخذ الركن المعنوي في هذه الجريمة صورة القصد الجنائي ، فهـي من الجرائم العمدية ، وضابط العـدـم في هذه الجـريـمة أن يكون الجـانـي قد قـصـد اـرـتكـابـ الفـعـلـ أوـ الأـفـعـالـ المـنـشـئـةـ لـهـاـ ، أيـ أنـ يـكـونـ قـاصـداـ إـذـاعـةـ الـأـخـبـارـ أوـ الـبـيـانـاتـ أوـ الـإـشـاعـاتـ مـدـرـكاـ إنـهـاـ كـاذـبـةـ أوـ جـزـئـياـ أوـ مـدـرـكاـ ماـ تـنـطـوـيـ عـلـيـهـ منـ مـبـالـغـةـ أوـ تـهـوـلـ أوـ إـثـارـةـ أوـ مـدـرـكاـ أـنـهـاـ مـغـرـضـةـ^(١) ، وـمـتـوـقـعاـ آـثـارـهـاـ الضـارـةـ ، وـمـرـيدـاـ إـحـدـاثـ تـلـكـ الـآـثـارـ أوـ عـلـىـ الـأـقـلـ رـاغـبـاـ فـيـهاـ . وـهـذـاـ يـعـنـيـ أـنـ لـابـدـ أـنـ تـوـفـرـ لـاـكـتمـالـ رـكـنـ الـعـدـمـ الـأـمـورـ التـالـيـةـ :

١ - العلم بـحـقـيقـةـ الـفـعـلـ ، فـيـعـلـمـ الجـانـيـ أـنـ يـقـومـ بـأـعـمـالـ إـذـاعـةـ أوـ النـشـرـ أوـ التـروـيجـ أوـ الـإـخـبـارـ ، فـإـذـاـ لمـ يـفـهـمـ حـقـيقـةـ ماـ يـفـعـلـ لـكـونـهـ فـاقـدـ الـوعـيـ أوـ صـغـيرـ السـنـ قـاـصـرـ الـفـهـمـ فـإـنـ الـعـدـمـ لـاـ يـكـونـ مـتـوـفـرـاـ لـدـيـهـ . وـالـعـلـمـ بـحـقـيقـةـ الـفـعـلـ هـوـ قـضـيـةـ وـاقـعـيـةـ تـتـحـقـقـ بـمـجـرـدـ كـوـنـ الـشـخـصـ بـالـغـاـ عـاـقـلـاـ قـادـراـ عـلـىـ أـنـ يـفـهـمـ حـقـيقـةـ أـفـعـالـهـ ، وـأـنـ يـمـيـزـ مـاـ تـشـتـمـلـ عـلـيـهـ مـنـ حـسـنـ وـقـبـحـ .

(١) يـرـاجـعـ فـيـ بـيـانـ الـوـقـائـعـ الـتـيـ يـنـبـغـيـ أـنـ يـحـيـطـ بـهـاـ عـلـمـ الجـانـيـ لـكـيـ يـكـتمـ لـدـيـهـ الـقـصـدـ الجنـائـيـ كـلـاـ مـنـ مـحـمـودـ نـجـيبـ حـسـنـيـ ، الـقـسـمـ الـعـامـ ، الـمـرـجـعـ السـابـقـ ، صـ ٥٨٤ـ ، وـأـحـمـدـ شـوـقـيـ أـبـوـ خـطـوـةـ ، شـرـحـ الـأـحـكـامـ الـعـامـةـ لـقـانـونـ الـعـقـوبـاتـ لـدـولـةـ الـإـمـارـاتـ الـعـرـبـيـةـ الـمـتـحـدـةـ ، الـجـزـءـ الـأـوـلـ ، النـظـرـيـةـ الـعـامـةـ لـلـجـرـيـمةـ ، مـنـشـورـاتـ كـلـيـةـ الشـرـطةـ ، دـبـيـ ، الطـبـعـةـ الـأـوـلـىـ ١٩٨٩ـ ، صـ ٢٠٩ـ ، وـمـاـ بـعـدـهـاـ ، وـعـلـيـ الشـرـفـيـ ، النـظـرـيـةـ الـعـامـةـ لـلـجـرـيـمةـ ، الـمـرـجـعـ السـابـقـ ، صـ ٣٧٨ـ ، وـمـاـ بـعـدـهـاـ .

٢ - العلم بحقيقة الموضوع محل النشر، فيدرك الجاني أنه ينشر أموراً كاذبة ومبالغاً فيها، أو أنها صادقة لكن لم يكن نشرها في ذلك الوقت مناسباً، فإذا جهل ما تتطوّي عليه تلك الأمور التي يقوم بنشرها من كذب أو مبالغة، أو جهل حقيقة الظرف الذي يرشح تلك الأمور لأن تكون مصدر إثارة فإن الجريمة لا تقع منه، فالذي يقع في أسر العدو فيخضع لعمليات إقناع متواصل حتى يسلم بأمور تجافي الحقيقة ثم ينال حريته فيعود إلى وطنه ليذيع ما سمعه أو شاهده على نحو يؤدي إلى إضعاف الروح المعنوية دون أن يشعر بذلك أو بقصده فإنه لا يكون مرتكباً لجريمة إطلاق الشائعات نظراً للعدم توفر القصد الجنائي لديه.

٣ - توقع النتائج الضارة، فيدرك أن ما ينشره أو يذيعه هو من الأمور ذات النتائج السلبية، فإن ظن أنه بقوله أو بفعله إنما يبعث على إتقان العمل أو يوقف الهمم أو يطلق الروح المعنوية ويؤجج الحماس أو يقوم بعمل التقد البناء فإن القصد الجنائي لا يكون متوفراً لديه، فالذي يعمد في زمن الحرب إلى إلقاء الخطاب الحماسي أو ينشر بيانات مثيرة ويدرك ما يتمتع به العدو من مزايا عسكرية، ثم يذكر مكائد العدو ومكره وقوته جيشه، ويقارن بذلك بما يعياني منه الجيش الوطني من ضعف ونقص وكان قصد ذلك الخطيب أو الناشر حتّى الأمة على التضحية والفتاء أو حتّى القيادة على إعادة ترتيب أوضاع الجيش فإنه لا يكون مرتكباً لجريمة الإشاعات حتى ولو كان مبالغ في ما يقال أو نشر، أو كان قد أحدث بفعله شيئاً من الرعب أو القلق أو التأثير السلمي، إذ لا يكفي أن يكون الفعل ضاراً أو على درجة من الخطورة بل لابد من أن تكون مضاره ومخاطرها مقصودة. ومثل ذلك الذي يجلس مع عصابة إجرامية دون أن يعلم حقيقتها فيسمع منها أو يرى ما يغرس في ذهنه ميلاً إلى الجهر بأقوال وأخبار مثيرة بقصد

حتى الناس على أخذ الحيطة والحدر، أو دفعهم إلى اتخاذ مواقف إلى اتخاذ مواقف يراها نافعة ومفيدة فإنه لا يكون مرتكباً جريمة نشر الشائعات حتى ولو ترتب على فعله آثار ضارة^(١) نظراً لأنه لم يكن يقصدها أو يتوقع حدوثها. وهذا هو مقتضى دلالة النص القانوني الذي جاء فيه «كل من تعمد ارتكاب فعل بقصد إضعاف القوات المسلحة . . .^(٢)» أو بقصد تكدر الأمن العام أو إلقاء الرعب بين الناس أو إلحاق ضرر بالصالحة العامة^(٣) وكل من أذاع أو نشر علنا وبسوء قصد^(٤).

خصوصية القصد في هذه الجريمة

للقصد الجنائي في القانون صورتان هما : صورة القصد العام ، وصورة القصد الخاص^(٥) والأول هو الغالب والأعم ، وهو يقوم على العلم

(١) ومثال ذلك ما يطلقه العدو من إشاعات كاذبة أثناء المعركة أو قبلها ، فيتناقلها الناس بنية حسنة دون أن يدركوا ما فيها من كيد ومكر ، فنصبهم نتائجها الضارة ، وفي هذا المعنى ذكر بعض الباحثين مثلاً بشائعة أطلقها اليهود أثناء حرب حزيران عام ١٩٦٧ م وهم يتقدمون بإتجاه القدس وقراها مفادها أن الجيش الإسرائيلي يقوم بذبح الشباب في كل مكان يدخله ، فنشر عملاً وله هذه الشائعة بسوء قصد ، أو بخيث ، وتناقلها آخرون بحسن نية بقصد التحذير لأخذ الحيطة ولتجنب الواقع في يد اليهود ، فترتب على ذلك نزوح ما لا يقل عن مائة ألف شاب من الضفة الغربية (أحمد نوبل ، الحرب النفسية بيننا وبين العدو الإسرائيلي ، الكتاب الثالث ، دار الفرقان للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٦م ، ١٤٠٧هـ ، ص ٢٧١).

(٢) من نص المادة (١٢٦) عقوبات يبني ، وفي التونسي تعمد المشاركة في عمل يرمي إلى تحطيم معنويات الجيش .

(٣) من نص المادة رقم (١٣٦) عقوبات يبني .

(٤) من نص المادة رقم (١٩٨) عقوبات يبني .

(٥) نحيل من يريد الاستزادة في موضوع القصد الجنائي الخاص إلى كتاب حسين عبيد ، القصد الجنائي الخاص ، دار النهضة العربية ، القاهرة .

والإرادة المنصرفين إلى الفعل وإلى النتيجة، فيكفي أن يكون الفاعل مدركاً لحقيقة ما يفعل ومتوقعاً نتائج فعله، أما الثاني - أي القصد الخاص - فهو يحتاج بالإضافة إلى ما سبق نيه إضافية تبدو في صورة قصد إضافي انصرف إلى أمور ليست من ماديات الجريمة^(١) وقد لا يلزم تحقيقها فعلاً، مثل «ضعف قوة الدفاع» أو «التأثير على مركز الدول وهيبيتها» أو نحو ذلك.

وهذا يعني أنه لابد من التفرقة بين وضعين :

الأول : أن يكتفي القانون باشتراط أن يكون الفعل عمداً وأن من شأنه إحداث أثر معين، مثل من «أذاع عمداً . . . وكان من شأن ذلك إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية أو تكدير الأمن أو ضعف الثقة المالية للدولة» وأمثال ذلك، إذ يكفي لقيام القصد الجنائي أن يكون الفاعل عمداً إلى الفعل الذي من شأنه إحداث تلك التائج، ولو لم تكن تلك التائج هي هدف الفاعل أو مبتغاه، إذ قد لا يتغير من فعله إلا تحقيق منافع خاصة له أو لغيره، أو الانتقام أو تحقيق مكاسب سياسية أو اقتصادية على أي نحو، وهذه هي صورة القصد الجنائي العام، وقد كان هذا الاتجاه هو الغالب في النصوص العقابية المذكورة آنفاً.

(١) محمود نجيب حسني، القسم العام، المرجع السابق، ص ٦٢٧، وأحمد فتحي سرور، المرجع السابق، ص ٥٢٧، ورؤوف عبيد، مبادئ القسم العام من التشريع العقابي، المرجع السابق، ص ٢٩٧، وأممون سلام، المرجع السابق، ص ٣١١، علي راشد، القانون الجنائي، المرجع السابق، ص ٣٦٢، وعلى الشرفي، الباعث وأثره في المسئولية الجنائية، المرجع السابق، ص ٣٠٤، وشرح قانون الجرائم والعقوبات اليمني، القسم العام، المرجع السابق، ص ٣٩٩.

الثاني : أن يطلب القانون لقيام الجريمة انصراف ذهن الجنائي إلى غرض محدد يكشف عن أن الجنائي إنما قام بفعله عن رغبة في إلحاق الضرر، إذ لم يكتف بتعمد الفعل الذي من شأن إحداث ذلك الضرر بل طلب أن يكون الجنائي قد جعل إحداث ذلك الضرر هو مبتغاه وغايته ، ومثال ذلك : تعتمد ارتكاب فعل بقصد إضعاف القوات المسلحة^(١) أو «بقصد تكدير الأمان العام^(٢)» ، أو «إحداث التدني في أوراق النقد الوطني^(٣)» ، أو «إضعاف معنوية الجيش والأمة ، أو كان الغرض منه الإضرار بالدفاع الوطني^(٤)» ، أو «قاصدا بذلك أن يسبب خوفا أو ذعرا للجمهور^(٥) .

وتبدو فائدة هذا القصد الإضافي في أن الشخص الذي يتعمد الفعل مدركاً مضارته التي من شأنها أن تحدث ، إلا أنه لا يراها هدفه رغم أنه قد توقع حدوثها إذ أن له هدفا آخر فإنه لا يكون مرتكباً لهذه الجريمة ، وهذا يعني أن النصوص العربية المذكورة آنفاً قد انقسمت في شأن ركنى العمد في جريمة الشائعات إلى قسمين :

الأول : يكتفي بكون الفعل قد وقع عمداً ، وأن من شأن ذلك الفعل الإضرار بمصلحة من المصالح المذكورة ، وفي هذه الحالة يقوم ركن العمد ،

(١) القانون اليمني ، المادة ١٢٦ .

(٢) القانون اليمني ، المادة ١٣٦ .

(٣) القانون السوري المادة (٣٠٩) واللبناني المادة (٣١٩) ، والأردني المادة (١٥٢) .

(٤) القانون المغربي ، في الفصلين (١٨٢ ، ١٨٣) ، والتونسي ، الفصل (٦٠ مكرر) والتونسي ، الفصل (٦٠ مكرر) والجزائري في المادتين (٦٢ ، ٦٥) .

(٥) القانون القطري ، المادة (٨٨) .

حتى ولو كان الفاعل إنما ابتغى بفعله تحقيق مكاسب أو منافع خاصة فيما كانت، وهذه هي صورة القصد الجنائي العام.

الثاني : اشترط فوق كون الفعل عمداً وأن من شأنه إحداث الضرر الموصوف شرطا آخر هو أن يكون ذلك الضرر هو مبتغى الفاعل ودافعيه إلى الفعل، بحيث إنما فعل الفعل ليتحقق ذلك الغرض، فإن لم يكن للفاعل هذه النية فإن العمد لا يتتوفر لديه، وهذه هي صورة القصد الجنائي الخاص .

ولا شك أن خصوصية القصد سوف تضيق من نطاق الجريمة ، فتقصرها على الفعل الذي استهدف به صاحبه تحقيق ضرر ، وتستبعد الفعل الذي كان من شأنه إحداث ذلك الضرر ما دام صاحبه لم يستهدفه .

ثالثاً : تأثير الإكراه والضرورة على قيام هذه الجريمة قد تقع الأقوال والأفعال المنشئة للجريمة تحت ضغط الإكراه أو تحت تأثير الاضطرار ، وعندئذ يكون من المتعين إعادة النظر في صفة العمد لدى الفاعل ، فمن القواعد العامة المتفق عليها أن حالي الإكراه والضرورة تعدمان الإرادة ، وتعدمان - من ثم - الركن المعنوي للجريمة وتنبعان مسألة الفاعل^(١) .

ولا يخرج الحكم في هذه الجريمة عن حكم تلك القواعد العامة ، فإذا وقع فعل النشر أو الإذاعة أو الإخبار تحت تأثير الإكراه أو الضرورة ، وصح

(١) يراجع في بيان أثر الإكراه والضرورة في مسئولية الفاعل كلام من : كلام من محمود نجيب حسني ، القسم العام ، المرجع السابق ، ص ٥٧٥ وما بعدها ، ورؤوف عبيد ، المرجع السابق ، ص ٦٢١ ، وما بعدها ، وعلي راشد ، المرجع السابق ، ص ٣٥٣ ، وعلي حسن الشرفي ، النظرية العامة للجريمة ، المرجع السابق ، ص ٣٧١ ، وما بعدها .

أن الفاعل لم يكن ليفعل لو لا ذلك فإنه يعذر ويُسأل جنائياً عن فعله لأنه لم يكن عامداً.

فالذي يقع في الأسر ثم يتعرض لإكراه شديد يدفعه إلى إلقاء حديث مسجل فيه تعظيم لقوة العدو ودعوة للتخاذل وإلقاء السلاح، أو فيه إثارة للرعب والفزع أو نحو ذلك فإنه لا يكون عاماً ومن ثم لا يكون مسؤولاً جنائياً عن فعله.

والذي يقع في قبضة شخص أو في قبضة عصابة إجرامية فتستخدمه - وهو كاره - في إشاعة إخبار كاذبة تعينها على اقتراف جرائمها أو تسهل لها ذلك أو تيسّر لها الإفلات من يد الجهات الأمنية فإنه لا يكون مستحقاً للمساءلة الجنائية لأن حالة العمد لديه لم تكن متوفّرة وذلك لما أصاب إرادته من عيب.

ولم يشر أي قانون من القوانين العربية إلى أثر الإكراه والضرورة في مسؤولية الجاني في جرائم الشائعات بصفة خاصة، وذلك سيراً على مقتضى القواعد القانونية التي تقضي ببيان أحكام الإكراه وأحكام الإضرار عند بيان القواعد العامة في المسؤولية الجنائية بصفة عامة. وبالعودة إلى قواعد المسؤولية الجنائية في القوانين العربية نجد أن أغلب القوانين قد جعل حالتي الإكراه والضرر من الأسباب التي تمنع المسؤولية الجنائية عن الفاعل^(١) في حين جعلتها قوانين أخرى من أسباب الإباحة^(٢).

(١) مثل قانون الجرائم والعقوبات اليمني (م/٣٥، ٣٦)، والقانون المصري (م/٦١) والقانون العراقي (م/٦٢، ٦٣)، والقانون الأردني (م/٩٠-٨٨)، والقانون الفلسطيني (م/٩٧-١٠٠).

(٢) كالقانون الليبي (م/٧٢، ٧٥)، والقانون المغربي (الفصل/١٢٤، فقرة ٢).

٤ . ٣ . ٢ العقوبات المقررة لجريمة الشائعات

إن وصف أفعال الشائعات بأنها جرائم يوجب وضع الجزاءات الجنائية المقررة لها ، وعليه فقد وضعت النظم العقابية جزاءات جنائية متفاوتة المقدار ومختلفة الأوصاف ، كما أنها اختلفت في الأسباب الموحية لتغليظ العقوبة اختلافاً شديداً ، ونحن في بيانات لأحكام العقوبة المقررة لهذه الجريمة سوف نوضح مسائل ثلاث هي : نوع العقوبة ، ومقدارها ، الأسباب المشددة للعقوبة ، تقدير الاتجاهات المختلفة ونقدها جاعلين لكل مسألة فرعاً خاصاً على النحو التالي :

٤ . ٢ . ١ نوع ومقدار العقوبة

أولاًً : ارتباط العقوبة في صفتها بالتكيف القانوني للجريمة

إن التأمل في النصوص العقابية العربية يكشف عن أن العقوبة المقررة لجريمة الشائعات مرتبطة في مقدارها وفي صفتها بصفة الجريمة وتكيفها القانوني ، فاعتبار الجريمة من الجرائم الماسة بأمن الدولة الخارجي ، واتجاهها إلى الأضرار بالمصالح الحربية للدولة يوجب رفع مقدار عقوبتها ويوجب التشدد في صفتها ، وعلى ذلك فقد قرر بعض النظم القانونية العقابية لهذه الجريمة مقدار عقوبة الإعدام أو الأشغال الشاقة المؤبدة أو المؤقتة أو السجن لمدة طويلة قد تتدل إلى عشرين سنة إذا توفر للجريمة الوصف المذكور ، بل ووصفتها بأنها جريمة خيانة . أما إذا كانت الجريمة ليس لها هذا الاعتبار وكانت قد وقعت إضرارا بالمصالح العامة غير المتعلقة بأمن الدولة ، أو أنها تتعلق به ولكنها لم تقع ضد المصالح الحربية فإنه يجري التخفيف في عقوبتها .

وتعتبر بعض القوانين نموذجاً دقيقاً منضبطاً لهذا الترتيب، فقد ربط نوع العقوبة ومقدارها بالتكيف القانوني للجريمة، ذلك التكيف الذي يستند إلى طبيعة المصلحة التي تستهدف الجريمة الإضرار بها، وفيما إذا كانت المصلحة هي أمن الدولة الخارجي، وذلك بإضعاف قوة الدفاع التي عبر عنها النص بالاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد أو العمليات الحربية للقوات المسلحة أو الروح المعنوية للأمة على نحو يضر بتلك الاستعدادات فإن العقوبة ستكون هي الإعدام. أما إذا كانت المصلحة هي أمن الدولة الداخلي وذلك بتقدير الأمن العام أو السكينة العامة، أو إلحاق الضرر بالمصلحة العامة فإن العقوبة ستكون هي السجن أو الحبس أو الغرامات. أما إذا كانت تلك المصلحة هي أمن المجتمع وسلامة الحياة العامة وذلك بالإضرار بالأشخاص أو الجماعات أو المصالح العامة التي لا ترتبط بأمن الدولة فإن العقوبة ستكون مخففة يسيره تدور بين الحبس بضعة أشهر أو الغرامات الخفيفة.

ويلاحظ أن بعض القوانين قد قرر أسباباً للتشديد إذا توفرت فإنها قد ترفع مقدار العقوبة أو تغير صفتها، وذلك ما يظهر عند بيان أنواع وصفات العقوبات في الفقرة التالية.

ثانياً : بيان نوع العقوبة وصفتها

لقد قررت القوانين العقابية لجريمة الشائعات عقوبات صارمة لتأكيد بذلك أن هذه الجريمة هي من الجرائم ذات الخطرا الجسيم، وقد سارت القوانين العربية في ذلك على مذاهب مختلفة، يمكن الإشارة إليها على النحو التالي :

١- تقرير عقوبة الإعدام

لقد جعل بعض النظم العقابية لجريمة الشائعات عقوبة الإعدام وجعل استحقاق تلك العقوبة مرتبطة بشرط انصراف الفعل المنشئ لهذه الجريمة إلى الإضرار بأمن الدولة الخارجي ، وبالتحديد إلى إضعاف قوة الدفاع عن البلاد، وقد فعل ذلك كل من قانون الجرائم والعقوبات اليمني^(١) في المادة (١٢٦) ، وقانون العقوبات الجرائزي في المادتين رقم (٦٤ ، ٦٢) ، وقانون العقوبات التونسي في الفصل رقم (٦٠ مكرر) ، وقانون العقوبات المغربي في الفصلين (١٨٢ ، ١٨٥) ، وقد وصفت هذه القوانين الثلاثة-دون اليمني -الجريمة المذكورة بالخيانة إذا هي وقعت من وطني (جزائري ، أو مغربي^(٢) أو تونسي) ، وتجسس أن هي وقعت من أجنبي ، وسوت بينهما في العقوبة ، وقد اشترط القانون الجزائري والقانون المغربي لاستحقاق هذه العقوبة أن تقع الجريمة في وقت الحرب ، ولم يشترط مثل ذلك القانون اليمني والقانون التونسي ، ثم أضاف الجزائري والمغربي حكمًا آخر خاصاً بوقوع هذه الجريمة في زمن السلم وجعل الأول عقوبتها السجن المؤقت من خمس إلى عشر سنوات ، جاء ذلك في نص المادة رقم (٧٥) ، وجعل الثاني عقوبتها السجن من خمس إلى عشرين سنة ، جاء ذلك في نص الفصل (١٨٣) .

(١) وكان قانون العقوبات اليمني السابق الذي صدر في عدن قبل الوحدة اليمنية قد نص على هذه الجريمة وجعل عقوبتها الحبس من ثلاثة شهور إلى عشر سنوات (١٠٨/م).

(٢) وألحق القانونان الجزائري والمغربي بالمواطن في الحكم كل عسكري أو بحار يعمل في خدمة الجزائر .

٢ - تقرير عقوبة الاشغال الشاقة المؤبدة أو المؤقتة أو الاعتقال المؤقت

وجعل بعض القوانين لهذه الجريمة عقوبة الأشغال الشاقة المؤبدة أو المؤقتة إذا هي وقعت ضد أمن الدولة وكان وقوعها في زمن الحرب ، وهذا هو مذهب القانون المصري والقانون الفلسطيني والقانون الأردني ، والقانون السوري ، والقانون اللبناني ، وقد اشترطت القوانين الثلاثة الأخيرة أن تكون الجريمة قد وقعت داخل الدولة ، فإن كانت قد وقعت في الخارج فإن العقوبة ستكون الحبس فقط ، كما أن القانون المصري قد ربط العقوبة المذكورة بشرط آخر هو وقوع الجريمة نتيجة للتخابر مع دولة أجنبية .

٣ - تقرير عقوبة السجن المؤبد أو المؤقت

جعل بعض القوانين العربية لجريمة الشائعات عقوبة السجن المؤبد أو المؤقت ، وقد فعل ذلك القانون العراقي ^(١) ، وربط هذه العقوبة بوقوع الجريمة نتيجة التخابر مع دولة أجنبية .

٤ - تقرير عقوبة السجن

جعل بعض القوانين العربية لجريمة الشائعات عقوبة السجن وقد تفاوتت مقدار هذه العقوبة من قانون لآخر ، فهي في القانون المصري والقانون الليبي مطلقة ، فتكون - بحسب القانون - دائرة بين ثلث وخمس عشرة سنة ^(٢) وهي في المغربي - في غير الحالات الموجبة للإعدام - من خمس إلى عشرين

(١) ومدة السجن المؤبد في هذا القانون هي عشرون سنة ، أما المؤقت فهي من خمس سنوات إلى خمس عشرة سنة ، وقد ورد هذا التحديد في المادة رقم ٨٧ .

(٢) جاء ذلك في نص المادة رقم ١٦ من القانون المصري ، والمادة رقم ٢١ من القانون الليبي .

سنة، وهي في القانون الجزائري -في غير حالات الإعدام- من خمس إلى عشر سنوات -وهي في القانون العراقي لا تزيد عن عشر سنوات في بعض صور الجريمة، ولا تزيد عن سبع في صور أخرى.

٥ - تقرير عقوبة الحبس

وجعل بعض القوانين عقوبة هذه الجريمة هي الحبس وقد تفاوتت مقدارها ، فكان أشدّها ما جاء في القانون القطري ، الذي بلغ بعقوبة الحبس مدة سبع سنين إذا كانت الجريمة قد وقعت ضدّ أمن الدولة وكان وقوعها في زمن الحرب ، وكان من شأنها إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد ، أو بالعمليات الحربية للقوات المسلحة ، أو كان من شأنها إثارة الفزع بين الناس . أما إذا لم تكن في زمن الحرب وكان من شأنها الدفع إلى ارتكاب جرائم ضدّ الدولة أو الطمأنينة العامة فإن العقوبة ستكون هي الحبس مدة لا تزيد عن ثلاثة سنوات أو الغرامة أو هما معا ، وفي القانون المصري تصل عقوبة الحبس مدة خمس سنوات في بعض صور الجريمة ، إذا كانت الشائعة من شأنها التأثير على الثقة المالية أو على هيبة الدولة وكانت الشائعات قد أذيعت في الخارج من شخص يتمتع بالجنسية المصرية ، وقد جعل القانون السوري واللبناني والأردني جريمة الشائعات بهذه الشروط عقوبة الحبس مدة لا تزيد على ثلاثة سنوات ، أما في القانون العماني والسوداني فإن الحبس مدة لا تتجاوز ثلاثة سنوات هي العقوبة الأولى المقررة لجريمة الشائعات وليس لها حالات تشديد .

وقد جعل القانون اليمني لجريمة الشائعات في بعض صورها عقوبة الحبس مدة لا تتجاوز ثلاثة سنوات إذا هي وقعت ضدّ الأمن الداخلي للدولة ولا يجاوز سنة واحدة إذا هي وقعت ضدّ السكينة العامة ، وأخيراً

فإن القانون البحريني قد جعل عقوبة الشائعات هي الحبس مدة لا تتجاوز سنتين .

لا ترتبط العقوبة بتحقيق النتائج الضارة

لقد قررت النظم القانونية العقوبات المذكورة آنفاً إذا اقترف الجاني فعلاً من أفعال الشائعات على ما هو موصوف من قبل دون أن تنتظر تحقق النتائج الضارة ، إذ يكفي وقوع الفعل المتوجه بطبيعته وبحسب قصد الفاعل إلى إحداث أثر ضار ، وهي بذلك سوت بين وقوع ذلك الأثر الضار وبين حالة عدم وقوعه ، وذلك يعني أن جرائم الشائعات هي من جرائم الخطر^(١) إلا أن القانون اليمني قد ضاعف العقوبة في حالة تحقق الضرر وكان ذلك في صورة واحدة من صور الجريمة ، وهي صور الشائعات التي تقدر السلم العام ، إذ جعل عقوبتها أصلاً هي الحبس مدة لا تتجاوز سنة ثم أمر بضاعفة هذه العقوبة في حالة وقوع الضرر الذي هو تكدير السلم العام أو الإضرار بالصالح العام .

٤ . ٢ . ٣ . حالات التشديد في عقوبات الشائعات

لقد وضعت القوانين العربية عقوبات محددة لهذه الجريمة ثم مال كثير منها إلى التشديد على الجاني في العقوبة إذا توفر سبب يدعو إلى ذلك ، وقد فعلت القوانين ذلك سواء كانت الجريمة ماسة بأمن الدولة أو ماسة

(١) يفرق الشرح بين جرائم الخطر وجرائم الضرر ، ويعنون بالأولى جرائم التي تقوم على الفعل فقط دون حاجة لتحقيق نتائج ضارة ، أما جرائم الضرر فهي التي لا تتحقق إلا إذا تحققت النتيجة الضارة ، وأغلب الجرائم في القانون هي من نوع جرائم الضرر ، وهي تمثل القاعدة العامة .

بصالح أخرى، ويحسن هنا أن نوضح الحالات التي اتخذتها القوانين أسبابا للتشديد وذلك على النحو التالي :

أولاًً : في عقوبة الجريمة إذا كانت ماسة بأمن الدولة الخارجي

١ - ظروف الحرب

لاشك أن وقوع الجريمة في زمن الحرب إضرار بأمن الدولة المتمثل في قدرتها الدفاعية سيكون أعظم خطرا من وقوعها في زمن السلم ، ومن أجل ذلك وجدنا بعض القوانين اتخذت من زمن الحرب سبباً للتشديد العقوبة، وذلك برفعها من السجن إلى الإعدام ، كما فعل القانون المغربي والقانون الجزائري ، وهذا يعني أن القوانين التي قررت عقوبة الإعدام هي إما أن تكون قد جعلتها العقوبة الأصلية ولم تلتجأ إلى أسباب التشدد ، وذلك هو مذهب القانون اليمني والقانون التونسي ، وإما أنها جعلتها عقوبة مشددة من عقوبة السجن إذا وقعت الجريمة في حالة تستدعي التشدد كحالة الحرب ، وذلك هو مذهب القانونين المغربي والجزائري .

وهناك من القوانين من جعل حالة الحرب شرطاً لقيام الجريمة واتصافها بأنها من جرائم أمن الدولة ولم يجعل من هذا الظرف سبباً للتشديد مفترضاً أنه من لوازם قيام الجريمة ابتداءً ومن شروط نسبتها إلى الجريمة الواقعة على أمن الدولة ، وذلك كالقانون المصري ، والعراقي ، والسورى ، واللبنانى ، والأردنى .

٢ - وقوع الجريمة نتيجة التخابر مع دولة أجنبية

لأشك أيضاً أن وقوع الجريمة ثمرة لاتصالات غير مشروعة مع دولة أخرى هو أشد وأخطر مما لو وقعت بغير ذلك^(١).

ولذا فقد اتخد بعض القوانين من ذلك سبباً للتشديد، فجعل العقوبة الأصلية هي السجن مطلقاً ثم رفعها إلى الأشغال الشاقة المؤقتة إذا وقعت الجريمة نتيجة للتخابر مع دولة أجنبية، ورفعها إلى الأشغال الشاقة المؤبدة إذا كانت تلك الدولة الأجنبية دولة معادية، وهذا هو مذهب القانون المصري، وقريباً منه القانون العراقي الذي جعل العقوبة أصلاً هي السجن مدة لا تتجاوز عشر سنوات ثم رفعها في الطرفين المشار إليهما إلى السجن المؤقت أو السجن المؤبد.

٣ - صفة الشخص الموجهة إليه الجريمة

وضع بعض القوانين ظرفاً مشدداً لجريمة الشائعات متعلقاً بصفة الشخص الذي نالت منه الجريمة وقد تفرد القانون الأردني بهذا الحكم حيث جعل لبعض الشائعات - وهي إذاعة أخبار كاذبة في الخارج من أردني تناول

(١) تجعل القوانين العربية مجرد التخابر غير المشروع في حد ذاته جريمة ضد أمن الدولة الخارجي ولم يتمثّل أي ثمرة، ومن هذه القوانين قانون الجرائم والعقوبات اليمني الذي جعل الإعدام عقوبة لأي اتصال غير مشروع إذا كان من شأنه الاضرار بمراكز الدولة الحربي أو السياسي أو الدبلوماسي أو الاقتصادي . . . (م/١٢٨)، والقانون المصري الذي أوجب عقوبة الإعدام لبعض صور التخابر والسجن أو الأشغال الشاقة المؤقتة للبعض الآخر (م/١٧ مكرراً ومكرر ب ومكرر ج ومكرر د) وقريباً من هذا الحكم ورد في القانون العراقي (م/١٥٨ ، ١٥٩) والسوسي (م/٢٦٤ ، ٢٦٥)، اللبناني (م/٢٧٤ ، ٢٧٥) (م/١١ ، ١١٢)، والأردني (م/١١١ ، ١١٢).

من هيبة الدولة - عقوبة الحبس لمدة لا تقل عن ستة أشهر إلا إذا كانت تلك الأخبار موجهة ضد جلالة الملك أو ولي العهد أو أحد أوصياء العرش فإن العقوبة ستكون هي الحبس الذي لا يقل عن سنة واحدة.

ثانياً : في عقوبة الجريمة إذا كانت ماسة بأمن الدولة الداخلي

لم أجد في العقوبات المقررة لجرائم الإشاعات الواقعة ضد أمن الدولة الداخلي إلا حالة تشديد واحدة قائمة على حالة الحرب ، فقد جعل بعض القوانين حالة الحرب ظرفاً مشدداً للعقوبة إذا وقعت الجريمة أثناءها ، وقد تفرد بهذا الحكم القانون المصري الذي جعل عقوبة الإشاعات المذكورة للأمن العام ، أو الملكية الرعب في نفوس الناس أو الملحقة ضرراً بالمصالح العامة - وكان ذلك متعلقاً بأمن الدولة الداخلي - عقوبة الحبس^(١) فإن وقعت الجريمة في زمن الحرب كانت العقوبة هي السجن^(٢) .

٤ . ٣ . ٢ . تقدير الانجاهات التي ذهبت إليها القوانين العربية في تحديد عقوبات الشائعات

رأينا كيف تعددت مذاهب القوانين العربية في تحديدها لنوع ومقدار العقوبة التي يستحقها مذيع الشائعات ، وكيف اختلفت في ذلك اختلافاً كبيراً .

وذلك - ولا شك - اختلاف محل نقد ، ونحن هنا لكي نضع ذلك الاختلاف في ميزان التقدير السليم لابد أن نحدد مقدار الاختلاف أولاً، ثم نعرضه على ميزان النقد :

(١) أي من يوم إلى ثلاثة سنوات .

(٢) أي من ثلاثة سنوات إلى خمس عشرة سنة .

أولاً : تحديد مقدار الاختلاف

قد تفاوتت اتجاهات القوانين العربية واختلفت في تحديد العقوبة أكثر مما اختلفت على محل الجريمة، فهي في تحديدها لمحل الجريمة الذي نعني به المصلحة التي وضعت النصوص لحمايتها قد أجمعـتـ . أو كـادـتـ . على أن تلك المصلحة المحمية هي أمن الدولة بالدرجة الأولى والأمن العام بالدرجة الثانية، ومع أنها اتحدـتـ في تحديد المصلحة المحمية التي تـنـالـ منها جريمة الشائعـاتـ إلا أنها اختلفـتـ في مقدار العقوبة، فمن القوانـينـ من قـرـرـ عـقـوبـةـ الإـعدـامـ، وـمـنـهاـ منـ جـعـلـهاـ السـجـنـ أـصـلـاـ ثمـ رـفـعـهـاـ إـلـىـ الأـشـغالـ الشـاقـةـ المؤـبـدةـ أوـ المؤـقـةـ إـذـاـ اـقـرـنـتـ بـظـرـفـ مشـدـدـ، وـمـنـهاـ منـ جـعـلـ العـقـوبـةـ هيـ الحـبسـ فـقـطـ، أوـ أـضـافـ إـلـيـهـ بـعـضـ الغـرامـاتـ، وـلـاـ شـكـ أـنـ التـفـاوـتـ فيـ مـقـدـارـ العـقـوبـةـ كـلـ هـذـاـ التـفـاوـتـ معـ الـاتـفـاقـ العـامـ عـلـىـ نـوـعـ المـصـلـحـةـ مـحـلـ الحـمـاـيـةـ هوـ أـمـرـ يـدـلـ عـلـىـ خـلـلـ كـبـيرـ فـيـ الـمـقـيـاسـ الـذـيـ سـارـتـ عـلـيـهـ هـذـهـ القـوـانـينـ .

فـإـذـاـ كـانـ الإـعدـامـ فـيـ الـقـانـونـ الـيـمـنـيـ وـالـمـغـرـبـيـ وـالـجـزـائـريـ وـالـتـونـسـيـ هوـ جـزـاءـ منـ يـقـومـ بـإـذـاعـةـ أـخـبـارـ أوـ إـشـاعـاتـ تـهـدـفـ إـلـىـ إـضـعـافـ قـوـةـ الدـفـاعـ أوـ التـأـثـيرـ عـلـىـ مـعـنـيـاتـ الجـيشـ، فـإـنـاـ قـدـ وـجـدـنـاـ أـنـ مـنـ يـرـتكـبـ ذاتـ الجـريـمةـ لـنـ يـعـاقـبـ إـلـاـ بـالـأـشـغالـ الشـاقـةـ المؤـقـةـ أوـ الـاعـتـقـالـ المؤـقـتـ فـيـ الـقـانـونـ السـوـرـيـ وـالـأـرـدـنـيـ وـالـلـبـانـيـ، وـالـفـلـسـطـينـيـ، وـبـالـحـبسـ فـيـ الـقـانـونـ الـمـصـرـيـ وـالـعـرـاقـيـ وـالـلـيـبـيـ، بلـ وـجـدـنـاـ أـنـ هـذـاـ الـمـجـرـمـ لاـ يـسـتـحـقـ إـلـاـ عـقـوبـةـ الـحـبسـ فـيـ الـقـانـونـ الـقـطـرـيـ وـالـعـمـانـيـ وـالـبـحـرـيـنـيـ وـالـسـوـدـانـيـ، وـحتـىـ مـعـ النـظـرـ إـلـىـ بـعـضـ الـظـرـوفـ الـمـشـدـدـةـ الـتـيـ جـعـلـتـ عـقـوبـةـ شـدـيـدةـ فـيـ بـعـضـ القـوـانـينـ إـلـاـ أـنـاـ قـدـ وـجـدـنـاـ فـيـ بـعـضـ الصـورـ تـشـابـهـاـ فـيـ تـلـكـ الـظـرـوفـ وـلـكـنـ لـمـ يـرـتـبـ عـلـيـهـ تـساـوـ فـيـ مـقـدـارـ أوـ نـوـعـ عـقـوبـةـ، فـمـثـلاـ اـشـرـطـ الـقـانـونـ الـمـغـرـبـيـ وـالـجـزـائـريـ أـنـ تـقـعـ الـجـريـمةـ فـيـ زـمـنـ الـحـربـ لـكـيـ يـسـتـحـقـ فـاعـلـهـ الإـعدـامـ، إـلـاـ أـنـاـ وـجـدـنـاـ قـوـانـينـ

أخرى قررت الإعدام دون هذا الشرط ، كالقانون اليمني والتونسي ، كما وجدنا قوانين أخرى وضعـت هذا الشرط ومع ذلك لم تقرر ذات العقوبة وإنما قررت عقوبة السجن فقط كالقانون المصري والعراقي أو أنها قررت عقوبة الأشغال الشاقة المؤقتة أو الاعتقال المؤقت كالقانون الأردني والسوسي واللبناني . وفي ذات الوقت وجدنا قوانين قررت عقوبة الأشغال الشاقة المؤقتة دون أن تشترط وقوع الجريمة في زمن الحرب ، وذلك كالقانون الفلسطيني ، هذا فضلاً عن تلك القوانين التي قررت عقوبة الحبس فقط رغم كون الجريمة هي إثارة روح الهزيمة العسكرية بأية وسيلة كانت كما هو الحال في القانون العماني .

ثانياً : عرض هذه المذاهب على ميزان النقد

إن استعراض الاتجاهات القانونية المذكورة آنفاً فيما يتعلق بمقدار العقوبة المقررة لجريمة نشر الشائعات يمكننا من القول بأنها قد انقسمت إلى اتجاهات ثلاثة هي :

- اتجاه متشدد يخرج بالحكم عن ميزان العدل .
- اتجاه مخفف تخفيضاً يقصر بالحكم عن إصابة الحق .
- واتجاه وسط هو أكثر الاتجاهات قبولاً .

١- ففي شأن الاتجاهات المتشددـة نقول بأن القوانين التي قررت عقوبة الإعدام قد أسرفت في التشديد ، حتى مع اشتراط وقوع الجريمة في زمن الحرب ، وحتى مع اتجاه الجريمة إلى الإضرار بالعمليات الحربية وعليه فإني أرى إلغاء عقوبة الإعدام في القوانين التي قررتـها ، وبصفة خاصة في قانون الجرائم والعقوبات اليمني الذي تدخل فيه هذه العقوبة ضمن العقوبات التعزيرية وليس عقوبات الحدود والقصاص ، والقاعدة الشرعية التي

اقتبس منها هذا القانون أحکامه تقضي بأن الإعدام تعزيرا هو أمر غريب وغير جائز إلا عندما تبلغ الجريمة درجة قصوى في الشدة ومع ذلك فإن عقوبة الإعدام يمكن قبولها إذا كانت جريمة نشر الشائعات قد وقعت خدمة لدولة معادية ، وخاصة لو كانت دولة الكيان الإسرائيلي ، وعليه فإني أرى إضافة شروط لاستحقاق هذه العقوبة هو كون الجريمة قد وقعت خدمة لدولة معادية ، وهو ذات الشرط الذي وضعه القانون المصري والقانون العراقي ، ولم يقرر أيًا منهما عليه عقوبة الإعدام . ونحن إذ نقر بعقوبة الإعدام مع هذا الشرط إنما نفعل ذلك لكون الجريمة عندئذ ستكون تعاونا مع العدو ، وقد تكون نوعا من الردة والكفر إذا كان العدو هو الدولة اليهودية ، إذ سينطبق على الفاعل قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلَيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ... ﴾ (المائدة ، ٥١) .

٢ - وفي شأن الاتجاه المخفف يمكن القول بأن جريمة نشر الشائعات بقصد الإضرار بالمصالح العسكرية أو الاقتصادية أو السياسية أو الاجتماعية للأمة وخاصة في زمن الحرب هي من الجرائم الجسيمة ذات الخطير الكبير ، ولذا فإن التخفيف في عقوبتها هو أمر محل نقد ، وخاصة إذا بلغ التخفيف حدا يجعل العقوبة هي الحبس أو الغرامة ، وتبدو وجاهة هذا النقد إذا نظرنا إلى أن مروجي الشائعات قد يتخدونها ذريعة لأنواع خطيرة من الجرائم ، كما أنهم قد يفعلون جرائمهم خدمة للأعداء وبعد التشاور معهم ، كما أن إثارة الشائعات في أوقات خاصة كأوقات الأزمات غالباً ما تقع من أعداء الأمة وقد تفضي إلى نتائج على درجة كبيرة من الخطورة .

٣ - أما الاتجاه الوسط فهو الذي قدر هذه الجريمة بما تستحقه ، وبما يستحقه

فاعلها ، ففرق بين وقوعها في زمن الحرب وفي زمن السلم من جهة ، وبين وقوعها نتيجة التخابر مع دولة أجنبية معادية أو غير معادية أو وقوعها بغير ذلك ، ثم فرق بين أن تقع الجريمة ضد الأمن الخارجي أو ضد الأمن الداخلي أو ضد السكينة العامة ، وهذا هو ما فعله القانون المصري والقانون العراقي مع بعض المآخذ عليهم . ومن ثم فإننا نرى جعل عقوبة إذاعة أو نشر أو ترويج الشائعات على النحو التالي :

إذا وقعت ضد الأمن الخارجي وذلك للإضرار بالعمليات العسكرية أو لإضعاف الروح المعنوية للأمة على نحو يؤثر على صمودها في وجه أعدائها فإن العقوبة ستكون في السجن أو الحبس^(١) مدة لا تجاوز عشر سنوات ، ثم يرتفع مقدارها إذا وقعت الجريمة نتيجة التخابر مع دولة أجنبية ليصل إلى الإعدام إذا كانت تلك الدولة معادية . لكون الجريمة عندئذ ستكون حربا ضد الدولة ومناصرة للعدو ، ويستوي في ذلك أن تقع من وطني أو أجنبي ، وأن تقع في الداخل أو الخارج^(٢) . وهذا الرأي يوافق ما صار عليه القانون المصري وال العراقي في الأصل ويخالفه في تقرير عقوبة الإعدام بدلا عن الأشغال الشاقة المؤبدة .

(١) يراجع في بيان أحكام الإعدام تعزيزا كلاما من الدكتور علي حسن الشرفي . شرح قانون الجرائم والعقوبات ، القسم الخاص ، جرائم الاعتداء على الأشخاص ، دار المنار : مصر : الطبعة الثانية ، ١٩٩٦ م ، ص ٢٤ ، وجرائم أمن الدولة ، منشورات المعهد العالي لضبطاط الشرطة ، ص ٤٦ ، والدكتور طاهر العبيد ، التعزير في الفقه الجنائي الإسلامي والقانون اليمني ، طبعة ١٩٩٣ م ، ص . ٥٦ ، وما بعدها .

(٢) يراجع في بيان أحكام الإعدام تعزيزا كلاما من الدكتور علي حسن الشرفي ، شرح قانون الجرائم والعقوبات ، القسم الخاص ، جرائم الاعتداء على الأشخاص ، دار المنار : مصر : الطبعة الثانية ، ١٩٩٦ م ، ص ٢٤ ، وجرائم أمن الدولة ، منشورات المعهد العالي لضبطاط الشرطة ، ص ٤٦ ، والدكتور طاهر العبيد ، التعزير في الفقه الجنائي الإسلامي والقانون اليمني ، طبعة ١٩٩٣ م ، ص . ٥٦ ، وما بعدها .

- إذا وقعت الجريمة ضد الأمن الداخلي بإثارة النعرات أو الفتن السياسية أو الاجتماعية ، أو إحداث تدن في قيمة العملة أو تكدير الأمن العام أو إثارة الرعب بين الناس ، فإن العقوبة ستكون هي الحبس مدة لا تتجاوز خمس سنوات ، ويكن أن تشدد إلى سبع سنوات إذا وقعت في زمن الحرب أو نتيجة التخابر مع دولة أجنبية .

- إذا وقعت الجريمة ضد السكينة العامة دون أن تتجه إلى الإضرار بأمن الدولة وذلك بإثارة الفتنة والأحقاد بين الأشخاص أو الجماعات أو بزرع بذور الشقاوة وبث روح الكراهية والعداوة بين الناس ونحو ذلك فإن العقوبة ستكون هي الحبس مدة لا تتجاوز ستين ، ويجوز مضاعفة العقوبة إذا أحدثت الجريمة النتائج التي ابتغتها الجاني .

- إذا وقعت الجريمة ضد الأشخاص بقصد التشهير أو الإهانة فإنها تعتبر سباً أو قذفًا ، وتكون عقوبتها هي عقوبة جريمة السب أو عقوبة جريمة القذف ويصبح التشديد بقدر خطورة الفعل وجسامته نتائجه ، فالتشهير العلني الذي يتخذ صورة الإشاعة الكاذبة المغرضية هو أفحش وأقبح من مجرد الكذب الذي تقوم به جريمة السب أو القذف ، وقد جاء في الآخر أن الرسول ﷺ قال : «أيما رجل أشع على رجل مسلم كلمة وهو منها بريء يرى أن يشينه بها في الدنيا كان حقا على الله تعالى أن يرميه بها في النار»^(١) ، وذلك تطبيقا لقول الله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشْيَعَ الْفَحْشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢) .

(١) أورده الإمام القرطبي في تفسيره ، المرجع السابق ، ج ٧ ، ص ٤٥٩ .

(٢) سورة النور ، الآية (١٩) .

الخاتمة

فهذه دراسة موجزة لموضوع على درجة كبيرة من الأهمية هو موضوع «الشائعات»، تحررت فيها الإيجاز غير المخل، والعرض غير الممل، وقد اجتهدت في الرجوع إلى القوانين العقابية الصادرة في الدول العربية إلا ما تعذر علي، وقد تعمدت الاقتصار في هذه الدراسة على المسائل القانونية، وذلك بجمع نصوص القوانين ثم تحليلها مستنبطاً منها التكيف القانوني لأعمال الشائعات، وبناء عليه تم تحديد الوصف الذي أسبغته القوانين العقابية على أعمال النشر والترويج للشائعات.

ولا يفوتنـي أن أؤكـد هنا علـى أنـي لم أعثر علـى أيـ كتابـة أو دراسـة أو بحـث يحاـول الكـشف عنـ الأـحكـام القانونـية لأـعـمالـ الشـائـعـاتـ رغمـ وـفـرـةـ الكـتابـةـ فيـ معـانـيهـ الـعـامـةـ وـأـصـنـافـهـ وـأـعـراـضـهـ وـأـسـالـيبـ وـإـجـرـاءـاتـ المـواـجهـةـ النـاجـحةـ لـهـاـ،ـ ولـذـلـكـ فـقـدـ كـانـتـ أـغـلـبـ فـقـراتـ هـذـاـ الـبـحـثـ اـجـهـادـاـ وـابـتكـارـاـ قـائـماـ عـلـىـ التـحـلـيلـ وـالـمـقـارـنـةـ وـالـاستـتـاجـ،ـ وإنـيـ لـأـرجـوـ أـنـ كـوـنـ قدـ وـفـقـتـ،ـ وـأـنـ تـكـوـنـ هـذـهـ الـدـرـاسـةـ الـوـجـيـزـةـ سـبـبـاـ لـدـرـاسـاتـ مـتـعـمـقةـ وـاسـعـةـ،ـ فـالـمـوـضـوعـ مـهـمـ وـالـحـاجـةـ إـلـىـ بـحـثـ أـحـكـامـهـ قـائـمةـ وـلـازـمـةـ.

المراجع

أولاً : الكتب

أحمد شوقي أبو خطوة . شرح الأحكام العامة لقانون العقوبات لدولة الإمارات العربية المتحدة ، الجزء الأول ، النظرية العامة للجريمة .
منشورات كلية الشرطة ، دبي ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ ، ١٩٨٩ م .

أحمد فتحي سرور . الوسيط في قانون العقوبات ، القسم العام ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨١ م .

أحمد نوفل ، الحرب النفسية ، الكتاب الأول ، دار الفرقات للنشر والتوزيع ، الأردن ، ١٩٨٩ .

——— ، الحرب النفسية بيننا وبين العدو الإسرائيلي ، الكتاب الثالث ، دار الفرقات للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧ هـ ، ١٩٨٦ م .

حسنين إبراهيم عبيد . النظرية العامة للظروف المخففة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٠ .

حسنين إبراهيم عبيد ، القصد الجنائي الخاص ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨١ .

رؤوف عبيد . مبادئ القسم العام من التشريع العقابي ، دار الفكر العربي ، مصر ، الطبعة الرابعة ، ١٩٧٩ .

رضا فرج ، شرح قانون العقوبات الجزائري ، الأحكام العامة للجريمة ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، الطبعة الثانية ، ١٩٧٦ .

سامي النصراوي، النظرية العامة للقانون الجنائي المغربي، الجزء الأول،
مكتبة المعارف، الرباط، الطبعة الثانية ١٩٨٦.

سيد قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت، الطبعة العاشرة،
١٤٠٠هـ، ١٩٨٠.

طاهر العبيدي، التعزير في الفقه الإسلامي والقانون اليمني، طبعة ١٩٩٣.
عبد الرؤوف مهدي، شرح القواعد العامة لقانون العقوبات، منشأة
المعرف، الاسكندرية، ١٩٨٣.

عدنان الخطيب، محاضرات عن النظرية العامة للجريمة في قانون العقوبات
السوري، معهد الدراسات العربية العالمية، جامعة الدول العربية،
١٩٥٧.

علي حسن الشرفي، الباعث وأثره في المسئولية الجنائية، الزهراء للإعلام
العربي، مصر، ١٩٨٦م.

_____، شرح قانون الجرائم والعقوبات اليمني، القسم العام،
النظرية العامة للجريمة، أوان للخدمات الإعلامية، صنعاء،
الطبعة الثالثة، ١٩٩٧.

_____، شرح قانون الجرائم والعقوبات، القسم الخاص، جرائم
الاعتداء على الأشخاص، دار المنار، الطبعة الثانية، ١٩٩٦م.
_____، جرائم أمن الدولة، منشورات المعهد العالي لضبط
الشرطة، صنعاء، ١٩٩٩م.

علي راشد، القانون الجنائي : المدخل وأصول النظرية، دار النهضة العربية،
مصر، الطبعة الثانية، ١٩٧٤م.

علي يوسف حرية، النظرية العامة للنتيجة الإجرامية في قانون العقوبات،
رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٩٩٥م.

العلمي عبد الواحد . المبادئ العامة للقانون الجنائي المغربي ، الجزء الأول :
الجريدة ، ١٩٩٠ .

فؤاد بن حالة ، الحرب الإذاعية ، ترجمة إنسراح الشال ، دار نهر النيل ،
مصر ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٩ م .

مأمون محمد سلامة ، قانون العقوبات ، القسم العام ، دار الفكر العربي ،
مصر ١٩٧٩ م .

مجمع اللغة العربية ، المعجم الوسيط ، الطبعة الثالثة .
الإمام محمد أحمد الأنصاري القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، دار الريان
للتراث ، مصر .

محمد عثمان الخشت . الشائعات وكلام الناس ، مكتبة ابن سيناء ١٩٩٦ .
محمد بن مكرم بن علي ابن منظور ، لسان العرب ، دار المعارف ، مصر .
محمود نجيب حسني ، شرح قانون العقوبات ، القسم العام ، دار النهضة
العربية ، القاهرة ، الطبعة السادسة ، ١٩٨٩ م .

محمود نجيب حسني . النظرية العامة للقصد الجنائي ، دار النهضة العربية ،
القاهرة ، ١٩٧٨ م .

هشام أبو الفتوح ، النظرية العامة للظروف المشددة ، الهيئة المصرية العامة
للكتاب ، ١٩٨٢ م .

ثانياً : المدونات القانونية

- قانون العقوبات الجنائية ، المملكة الأردنية الهاشمية .
- قانون العقوبات البحريني .
- قانون العقوبات التونسي .

- قانون العقوبات الجزائري .
- قانون العقوبات السوداني .
- قانون العقوبات السوري .
- قانون العقوبات العراقي .
- القانون الجنائي لسلطنة عمان .
- قانون العقوبات الثوري الفلسطيني .
- قانون العقوبات القطري .
- قانون العقوبات اللبناني .
- قانون العقوبات الليبي .
- قانون العقوبات المصري .
- لقانون الجنائي المغربي .
- قانون الجرائم والعقوبات اليمني .
- قانون العقوبات اليمني (السابق) صنعاء .
- قانون العقوبات العسكري (السابق) صنعاء .

الشائعة والأمن

العميد/ مهدي علي دومان

الشائعة والأمن

مقدمة

أصبحت الحرب النفسية ، والدعائية والإشاعة ، هي الخبر اليومي الذي تتبادله الدول المتنازعة . وهي الوجبات التي تقدم للشعوب المستهدفة صباح مساء عبر وسائل الإعلام المختلفة بغرض تفتيتها وتركيعها ومن ثم استسلامها بقبول نماذج مشاريع حضارية إسلامية منبطة الصلة عن واقعها إمعاناً في بعثة توحدها والإخلال بالأمن كون الأمن أكبر قيمة في حياة الإنسان واقرب إلى إحساسه من حبل الوريد .

لذلك فإن تحديد مفهوم الأمن من منظور وظيفي (شرطي) أو جنائي ، أو منظور وطني أو قطري أو إقليمي أو قومي ... الخ . وسواء على مستوى الفرد أم الجماعة ، لا يمكن النظر إليه إلا بصورة كلية وهو نتيجة تفاعل عدة عوامل ومؤثرات داخل المجتمع (العوجي ، ١٩٨٣ ، ص ١٠٦) أو خارجه وسواء كان مصدرها الفرد أم الجماعة .

ولأن الأمن كلي لا يتجزأ فهو انعكاس أو صدى للقيم والأخلاق التي تتبعها المجتمعات وتحكم علاقات الشعوب وانظمة الحكم . ولأن الأمن من الحاجات النفسية الأساسية ، فإن فرص الإخلال به سهلة المنال ، بمجرد انتهاز ظروف ما . تغذي الشائعات والدعائيات من صديق شامت ، أو عدو لدود ، أو أحمق شاذ عن قيم المجتمع ، فإن ذلك يكفي لخلق التوجس والخذر والذعر في نفوس أفراد الجماعة .

وأحياناً يكفي لخلق جو التوتر والخوف ، أن تتعرض حواس بعض الأفراد لموقف اجتماعي سلبي يؤديه أحد الأشخاص أو أكثر في المحيط

البيئي وهو يلاحق أنفاسه ويتهالك عبثاً لتكديس أية مواد ضرورية ، أو غير ضرورية تزيد على الحاجة ، أو كان يقوم بعمل تخريبي أو إجرامي تقف أمامه أي وسيلة إعلام مغرضة .

فإن مثل هذا الموقف يكفي وحده لخلق أزمة اخلاقية ونفسية لدى الآخرين فينطليقون متورين للتهالك على اقتناط تلك السلع أو منفعلين بذلك الموقف الشاذ فتتسع بسببها دائرة الإشاعات والدعایات وال الحرب النفسية بصورة أكثر وتخلق أزمات أخرى تقض مضاجع الآمنين تمتد آثارها إلى خارج القطر .

(وما أمسى في جارك أصبح في دارك) (وأنين جارك يسهرك) كما تقول الأمثال الشعبية اليمنية .

وهكذا فكم من أزمات عصفت بأمن الشعوب ، كانت بدايتها أزمة نفسية ، أو اقتصادية فتوسيع آثار هذه الأزمة متجاوزة القطر أو الإقليم .

فكيف؟ ونحن نعيش عصر تنازع على من يقود سفينة الإنسانية ، وكل من اطراف الصراع يجاهد في سبيل صهر إرادة الشعوب المستهدفة ، وتجريعها نموذج طريقته المثلثي نموذج طريقته المثلثي أو مشروعه الحضاري تجريعاً (دومان ، د. ت) .

ولأن الشعوب المستهدفة بمشاريع الاستلام الحضاري بطيئة الاستجابة ، أو حذرة بسبب معوقات ذاتية تتصل بعقائد وقيم هذه الشعوب فإن الإخلال بأمنها هو المدخل الوحيد لتهيئتها نفسياً واجتماعياً وفكرياً لقبول هذه القيم والمبادئ الغازية قهراً ، وقد يتم ذلك عن طريق إفساد الأخلاق ونشر الإباحية أو الترويج للأفكار الهدامة وتشجيع الانحراف والاستهتار بالقيم الدينية والأخلاقية باعتبارها حجر الزاوية في تماسك المجتمعات

ووحدة الرأي العام فيها، وكذا تزييق الترابط الاجتماعي وإثارة النعرات المذهبية والحزبية والقبلية والمناطقية وتوزيع الألقاب والسميات للفئات الاجتماعية بغرض تشويه صورة كل منها في ذهن الأخرى، وخلق صراع بين الشعوب والحكام، وتزييق الرأي العام . . . الخ. وغير ذلك من الصور التي نلمسها ونعيشها في عالمنا المعاصر، وعبر القنوات الفضائية، التي ييارسها أقطاب الصراع ومن يدور في فلكهم.

على الرغم من أننا لا نسمع أزيز للطائرات، ولا قعقات الرصاص ولا هدير المجنزرات، لكن ما يصلنا منهم من إشاعات تعمل في الشعوب أكثر مما تعمله الأعمال العسكرية ففي الأجواء التي تسودها الإشاعات تنعدم الثقة بين أفراد المجتمع ويقل الحماس نحو العمل وتصبح الحقيقة غريبة.

ولهذا لابد أن تضطلع أجهزة الأمن والشرطة بدور فاعل وملموس في مكافحة الإشاعات من خلال رصدها وتحليلها وتفنيدها بجهودها، أو بالتعاون مع الجهات الأخرى . . . لكن لا بد أن يكون للشرطة سهم وافر في ذلك الجزء من العمل الأمني والشرطي فالشرطة هم أقرب مؤسسات الدولة إلى افعال واقوال وافراد وفئات المجتمع بحكم طبيعة عملهم وتواردهم الواسع.

لاشك أنهم أكثر من غيرهم قدرة على سبر أغوارها ومعرفة منابعها متى ما توافر لهم شروط النجاح من داخلهم وخارجهم وسأقف باختصار شديد امام كل ما تتطوي عليه هذه الورقة بالضرورة لعدم توافر الوقت اللازم لي لإشباع موضوعاتها فلم ابلغ بإعدادها إلا في ٢٠٠٠ / ٥ / ٢١ فقط، والمعالجات التي تطرقت إليها :

٥ . ١ ويحتوي على الجانب النظري

- ماهية الإشاعة .

- التعريف بالإشاعة .

- شروطها .

- دوافعها .

- أهدافها .

- أثرها على الرأي العام .

٥ . ٢ الإشاعة والأمن والسلم العام ودور جهاز الشرطة في حفظها

ومكافحتها :

- مواجهة الإشاعة .

- تعقب مروجي الإشاعات .

- دور جهاز الشرطة في مكافحة ودحض الشائعات .

- بعض الأمثل الشعبية في الشائعات وال الحرب النفسية .

- خاتمة .

٥ . ١ الإشاعة

٥ . ١ . ١ ماهية الإشاعة

ليست الإشاعة جديدة في عالم الرأي العام والتأثير عليه وعلى أمن المجتمع والوطن بل هي قدية عرفها الإنسان منذ اقدم العصور .

ولا يخلو مجتمع - عادة - من الشائعات ، فهي من مظاهر التعبير عن الرأي العام داخلياً ، أو ما يراد لها عندما تكون مرسلة من الخارج ، وتزداد

الإشاعات وتكثر في المجتمعات السلطانية والتي لا تتمتع بالحرية كوسيلة للتعبير عن الرأي الكامن، ولزعزعة الثقة بالسلطة (سراج، ١٩٨٦).

وللإشاعة قدرة على تفتيت الصف الواحد، والرأي الواحد وتوزيعه وبعثرته فالناس أمامها بين مصدق، ومكذب ومتعدد متبلبل يجعل من المجتمع الواحد والفتنة الواحدة فئات متعددة.

فكم أقلقت الإشاعة من أوضاع آمنة، وأشخاص ابراء، وحطمت عظامه وهدمت وسائل وتسبيب في جرائم، وفككت من علاقات، وصداقات وكم شوهت من صور وكم هزمت من جيوش وأخرت من سير أقوام؟؟ . لخطرها فإن الدول تهتم بها والحكام يرصدونها ويرقبونها كمراة تحبس مشاعر ورأي الشعب نحو النظام والسلطة بل يبنون عليها توقعاتهم للأحداث المستقبلية سواء على المستوى المحلي أو الخارجي (نوفل، ١٩٨٧ ، ص ١٢٧).

فهي الخنجر السام الذي يطعن الأبرياء من الخلف ، مستغلًا أحد صفات الإنسان ، فهي وباء اجتماعي وظاهرة من الظواهر التي يجب على كل شعب أن يتكاتف على مقاومتها والقضاء عليها (الحسن ، ١٩٨٦).

والإشاعة في مجال الحرب النفسية تعد أحد أرعب أسلحتها وأخطرها ، ولها تأثير كبير على الروح المعنوية سواء خلال الحرب الباردة ، أو الحرب الفعلية . أو في حالة السلم ، أو تشيع عدم الثقة في جدوى المجهودات العسكرية أو غيرها مما يؤدي إلى إشاعة روح الإنهاجمة وتحطيم ثقة المواطنين ببيطء ، وتبعث على الذغر ، وتوجيه الرأي العام الواجهة التي تتفق مع ما يقصد إليه مصدر تلك الإشاعات .

٥ . ١ . ٢ تعريف الإشاعة

للاشاعة تعریفات عدّة منها :

الإشاعة : هي رواية مباشرة ، أو عن طريق الهمس يتناقلها الأفراد دون أن ترتكز على مصدر موثوق يؤكّد صحتها ، أو هي رواية لخبر مختلف من أساسه أو مبالغة وتحريف في خبر يحتوي على جزء قليل من الحقيقة (الحسن ، ١٩٨٦) ، أو هي اصطلاح يطلق على رأي موضوعي معين كي يؤمن به من يسمعه ، وهي تنتقل عادة من شخص إلى آخر عن طريق الكلمة الشفهية دون أن يتطلب ذلك مستوى من البرهان أو الدليل (نصر ، ١٩٦٧ ، ص ٣٠٤ ، ط ٢) .

ويعرفها اللواء جمال الدين محفوظ بأنها : أخبار مشكوك في صحتها ويتعذر التتحقق من أصلها وتعلق بمواضيعات لها أهمية لدى المواجهة إليهم ويؤدي تصديقهم لها أو نشرهم لها إلى اضعاف روحهم المعنوية (محفوظ ، د. ت ، ص ١٤٩) .

أو هي الترويج لخبر مختلف لا أساس له من الواقع أو تعمد المبالغة أو التهويل أو التشويه في سرد خبر فيه جانب ضليل من الحقيقة وذلك بهدف التأثير النفسي في الرأي العام المحلي ، أو الإقليمي ، أو النوعي ، تحقيقاً لأهداف سياسية واقتصادية أو عسكرية على نطاق دولة أو عدة دول أو النطاق العالمي بأجمعه (نوفل ، د. ت ، ص ٩٩) .

وتعرف أيضاً : بأنها ضغط اجتماعي مجھول المصدر يحيطه الغموض والإبهام وتحظى من قطاعات عريضة أو أفراد عديدين بالاهتمام ويتداول الناس الإشاعة لا يهدف نقل المعلومات بل بهدف التحرير والتّأثير والإثارة وببلبة الأفكار (بدر ، د. ت ، ص ١٣٤) .

ويعرفها د. محمد عبدالقادر حاتم : بأنها فكرة خاصة يعمل رجل الدعاية على أن يؤمن بها الناس كما يعمل على أن ينقلها كل شخص إلى آخر حتى تذيع بين الجماهير جميعها ، والشائعات هي الأقوال والأحاديث والروايات التي يتناقلها الناس دون التأكد من صحتها بل دون التحقق من صدقها (حاتم، ١٩٧٣، ص ١٧٩).

٥ . ١ . ٣ شروط الإشاعة

حتى يكون للإشاعة تأثيرها لابد أن يتوافر لها شرطان أساسيان هما :

الأول : الأهمية : أي لا بد أن ينطوي موضوع الإشاعة على شيء من الأهمية بالنسبة للمحدث والمستمع .

الثاني : الغموض : وهو كون الواقع الحقيقة متسمة بشيء من الغموض وهذا الغموض قد ينشأ من انعدام الأخبار أو تضاربها أو عدم الثقة بها ، أو ينشأ عن بعض التوترات الانفعالية التي تجعل الفرد غير قادر أو متلهي لقبول الواقع التي تقدمها وسائل الإعلام المعروفة (نوفل ، د.ت ، ص ٥٦).

هذا بالإضافة إلى ما تتسم به الإشاعة من إيجاز ، وسهولة التذكر وسهولة النقل والرواية والتناقض (زهران ، ١٩٧٧ ، ط ٤ ، ص ٣٦٠).

٥ . ١ . ٤ دوافع الإشاعة

الشائعة ظاهرة سيكولوجية لها دلالة ولها معنى ولها دوافع خاصة دفعت إلى ظهورها وسيببت سرعة انتشارها بين الناس (حاتم ، ١٩٧٣ ، ص ١٨٠).

والإشاعة تطلق في وسط اجتماعي يتجلّس بفعل الدوافع القوية عند الأشخاص القائمين بنقلها ، ويطلب التأثير القوي لهذه الدوافع القوية عند الأشخاص القائمين بنقلها ، ويطلب التأثير القوي لهذه الدوافع أن تضطلع الإشاعة بدور تبرير هذه الدوافع ، وأحياناً ما تكون العلاقة بين الدوافع والإشاعة من القوة بحيث تبرير هذه الدوافع ، وأحياناً ما تكون العلاقة بين الدوافع والإشاعة من القوة بحيث تستطيع أن تصف الإشاعة على أنها إسقاط حالة ذاتية وانفعالية (الحسن ، ١٩٨٦ ، ص ٣٢٧) لأنها تنفس عن المشاعر المكبوتة ويشعر راويها بأنه رجل مهم ومتصل بمواطن الأمور .

ودوافع الإشاعة عديدة ومتتشابكة تشابك طبيعة النفس الإنسانية وتعدد دوافعها السلوكية ، وبصور مختصرة يمكننا الوقوف على بعض تلك الدوافع :

١ - نجد القابلية لدافع الإشاعة يبدأ من الطفولة . . . فعندما ينشأ الطفل في بيئه تعودت أو تردد الأخبار . . فهذا هو الأرضية الأولى للإشاعة وتربي الطفل التربية التي تؤهله أو يكون ناقلاً للإشاعة . . عن طريق تعمق اللازمة اللغوية في ذهنه مثل سمعت كذا . . يقولون في القرية أن . . أظن طبيعته الاجتماعية . . مجتمع حكواتي بسبب فرص الاجتماع واللقاء . . والفراغ . . والجهل . . الخ .

٢ - مبعثه داخل النفس الإنسانية ، حيث يتم تفسير ما يقع من أحداث تفسيرات مقبولة ومقنعة حتى وأن لم يملك الشخص المعلومات الكافية التي تكون صورة واضحة للأحداث ولم يملك عناصر التفسير فإنه يلجأ إلى خياله يستكمّل صورة وملامح الواقع ليقدم لنفسه ولغيره رواية كاملة .

٣- الذاكرة وما يحدث من الاختزال أو الانتقاد ، والتركيز أو الإبراز في رواية الأخبار ، إذ أن الذاكرة الإنسانية لا تحفظ بصورة الأشياء كاملة ، وجزئيات وتفاصيل الأحداث والأمور إلى زمن طويل بل تتعرض تلك المخزونات من التجارب والصور للانتقاد والاختزال من اطرافها وتجري عليها عملية طمس وتشويه أو تسوية أو إبراز على حساب نقاط أخرى ، كل ذلك يعد منطلقاً آخر من منطلقات الإشاعة فحين يروي الخبر بعد أن جرت له تلك العمليات من إبراز وتركيز من جهة ، واقتطاع ونقص من جهة أخرى - وما يدخل في ذلك الأخبار التي تتناقلها وكالات الأنباء وقد تعرضت مثل ذلك المسمى - فإنها تتحول إلى إشاعات .

٤- تلهف الإنسان وتعجله على الأمور والالتقاط السريع ، وعدم توافر الوقت المناسب لديه لتقسيي الحقائق فلأن الفضول أكبر من إمكانات معرفة الحقائق ، واسرع من الزمن المتاح والمطلوب . . . فإن اللجوء إلى الإشاعة يلبي ذلك الدافع بذلك العنصر . وكثير من الأشخاص والشعوب بسبب عدم توافر المعلومات لدى كل فريق عن الآخر فإنه يلجأ إلى الإشاعة بالدافع هذا .

٥- دافع الحقد على المنافسين أو الخصوم أو أي أشكال الكراهية والحد ما يدفع إلى تحطيمه ، ولو باصطدام وترويج الإشاعات ضده أو ضدهم . . . أو تفسير سلوكهم تفسيراً يخدم غرض مختلف الإشاعة و يأتي هذا بين الأحزاب والجماعات المتصارعة ، ومن جهة ثانية يحاول الإنسان بالإشاعة إقناع الآخرين بعذالة موقفه من خصومه ، وأن عدائه لهم منطقي فهم الذين يعملون كذا ، ويقولون كيت ، ويربطون بالجهة الغلانية . . . الخ . وبالإشاعة ينتصر على أناس لا يستطيعون مواجهتهم أن يصدأوهم .

٦- الغموض الذي يتسبب في التوتر العاطفي ينتهي إما إلى نوع من الهزيمة النفسية والكبت لعدم المقدرة على معرفته ، أو ينتهي إلى اشاعة يطلقها المرء ليتنفس بها ويفرغ تلك التوترات ، وقد يلجأ إلى السحر والشعوذة وغيرها لعله يجد فيها تفسيراً للغموض .

٧- الإسقاط وهو البحث عن كبس فداء لتحمله المسئولية عن ما وقع . . . أيضاً هناك الكثير من الممنوعات لا يجرؤ البعض على ارتكابها ، لا عن اعتقاد أو نظافة ذاتية ولكن عن خوف أو مجازاة ، بينما في اعماقه يتتمي بذلك السلوك فيلجأ إلى أن يراه في غيره ولو في صورة مختلفة ينشئها ثم يصدقها فيستريح إليها . وكذلك فإن إلقاء التهم على الغير يهون في عيوننا ما نحن عليه من تقصير أو انحراف ، وأحياناً تكون الإشاعة نوعاً من استرضاء النفس وعدم القدرة على مواجهتها بالفشل فالشخص الذي يستطيع أن يقتحم بنجاح ميادين التجارة أو أي عمل . . . فإنه يعمد إلى خلق مفتريات حول من هم في هذا المجال ، ومن هذا الصنف الطلبة الفاشلون .

٨- التبرير ، وذلك بأن الغموض الذي تعمل به الإشاعة في خدمته تتيح للشخص أن يصفع ما يكرهه فتخرج عن دافع انفعالي أساسي . وفي الوقت نفسه تبرر ما يشعر به الشخص من كبت إزاء الموقف ، وتفسر له أمامه نفسه وأمام الغير علة ما يدفعه إلى هذا الشعور .

٩- التوقع ، ويعد هذا عاملاً قوياً من عوامل إطلاق الإشاعة وتبليغ الإشاعة أقصى أوارها عندما يكون الجمهور متوقعاً حدوث حادث خطير . وبعد ما يطول الانتظار ويكون الإنسان في حالة تحفز للإكمال . . . (التوقع أشد من الواقع) كتوقع تغيير وزاري أو أعلن عنه . فإن الناس لا يطيقون

الانتظار ولا الوقوع تحت تأثيره فتخفيقاً عن النفس مما تعاني ، واستباقاً مع الأحداث والناس ، فإن الإنسان يعلن من تلقاء نفسه التشكيل الجديد والتغييرات المتوقعة في خط السير .

١٠ - الفراغ ، فرغم أن كثيراً من الأشخاص لا يتباينون مع الإشاعة إلا أنهم يستعملونها ملء الفراغ بين الأحاديث والمجالس كلما انقطع حبل الحديث . . . ومثل هذه التثرات الاجتماعية تساعده وتعين على دفع الإشاعة والترويج لها . . . وعلى كل حال فإن الدوافع وراء إطلاق الشائعات عديدة ليس من السهل حصرها لأن مبعثها في النفس الإنسانية متتشابك ، فحب الظهور أحياناً قد يكون الدافع وأحياناً الحقد أو الكبت أو حب الاستطلاع أو الإسقاط أو الدفاع عن النفس . . . الخ (الحسن ، ١٩٨٦ ، ص ٣٣١ ؛ حاتم ، ١٩٧٣) كلها تعدّ أسباب لذلك .

٥ . ١ . ٥ أهداف الإشاعة

الإشاعة من حيث المبدأ خنجر سام يوجه عادة بهدف القتل المعنوي وتزييق عناصر القوة والوحدة لأي أمة من خلال تزييق أفكارها وعقيدتها وزرع الشكوك والرعب والهزلية في اوساطها .

ومن أهداف الإشاعة في الحرب النفسية ما يلي :

١ - تدمير القوى المعنوية وتفتيتها ، وبث الشقاقي والعداء وعدم الثقة (حملات نفسية من التشكيل) والإرهاب وبث الرعب والذعر في النفوس (الهجوم بالإشاعة) (زهران ، د. ت ، ص ٣٦٠) . . . وافتعال واصطناع الكوارث والأزمات والمشكلات .

٢ - استخدام الإشاعة كستارة دخان في سبيل إخفاء الحقيقة وللحط من

شأن مصادر الأخبار الصحيحة ، فيمكن - مثلاً - إطلاق مجموعة من الإشاعات من ضمنها بعض المعلومات الصحيحة . فتكون سبباً في إرباك الطرف الخصم فيما وصله من معلومات لعلها تكون من قبيل السيل الذي يسمعه من الشائعات ، وبهذا يصعب على الجانب المعادي اكتشاف الأسرار الحقيقة والأخبار الصحيحة من الأخبار الكاذبة . أو يتم نشر إشاعة أو خبر يوهم أن العدو أصاب منك . . . فيذيعها العدو أو ينشرها في وسائله الإعلامية . . . فيتم تفنيد الخبر على الواقع فيفقد قيمته الإعلامية ويفقد الناس ثقفهم بها وبمصادرها .

٣ - استخدامها كطعم تصيد به المعلومات والأنباء التي يتكتم عليها الآخر . . . مثال ذلك أن يتم نشر أخبار أو شائعات عن خسائر ضخمة في صفوف الجانب المعادي . . . وامام هذا يضطر أماماً ضغط شعبه أن يفصح عن الحقيقة ويبينها . . . فيقدم معلومات كانت الحاجة إليها ماسة (نوفل ، د. ت ، ص ٩٩) .

٤ - تحطيم وتفتت معنويات الجبهتين العسكرية والداخلية (نصر ، د. ت ، ص ٣٣٥) .

وعلى كل حال فالشائعات تلعب دوراً أساسياً في دعم اتجاهات التماسك الداخلي للجبهة الداخلية وتأكيد الشعور بالعزّة والنصر .

كما أن إشاعات الكراهية تعمل على شق صفوف العدو وبث روح اليأس بين أفراده (بدر ، د. ت ، ص ١٣٤) لأنها تثير عواطف الجماهير وتعمل على بلبلة الأفكار ولها أهم دور في الدعاية السوداء (حاتم ، ١٩٨٦ ، ص ١٨٠) .

٥ . ٦ . أثر الإشاعة على الرأي العام

تلعب الإشاعة دوراً كبيراً وخطيراً في التأثير على تكوين الرأي العام وتغييره، فالإشاعة تنتشر عن طريق أفراد الشعب، فهي تعيش عليه، وهي لم تصدر إلا لكونها تمس موضعًا ذا أهمية بالنسبة للرأي العام أو لقطاعات واسعة فيه، وهي في النهاية تعود لتصب في الرأي العام تأثيراً وتفاعلًا، ولئن ساهم الرأي العام في صناعة الإشاعة، فإن الإشاعة تعود بدورها لتصنع الرأي العام وتؤثر فيه وتسيره الوجهة التي تريده.

ومن جانب آخر فإن الإشاعة التي تنطلق من شعب ما تكون محملة بثقافة هذا المجتمع وتكون متأثرة بعاداته وقيمته وعقليته وتقاليده ونفسيته وطريقة حياته. وأن الإشاعة لا تنشر إلا لأنها تؤدي وظيفتين متلازمتين :

الأولى : تفسير مظاهر التوتر العاطفي التي يحس بها الأفراد .

الثانية : التخفيف من هذه المظاهر .

فالإشاعة تنشر عن طريق الرأي العام وتؤثر على اتجاهاته ونعرف أن الرأي العام ينمو ببطء إلا أن كثيراً من الإشعاعات تخرج فجأة بصورة غير متوقعة وبصورة فجائية مثيرة وفي هذه الحالة يطلق عليها اسم الرأي العام الطارئ حيث يمكن الوصول إلى اجماع حول قضية ما بمجرد إطلاق شائعة، دون الحاجة إلا القيام بعمليات مدققة مطولة لأنه إذا كان السلوك يتاثر بالإشاعة فإن الإشاعة وبالتالي تصبح وسيلة من وسائل تكوين الرأي العام والتأثير في سلوكه وموافقه واتجاه أفراد أو جماعة، إذ أنها تعبر أحياناً عن اهتمامات وتطبيقات الرأي العام وهي أيضاً تترجماته النفسية والخلقية والفكرية .

ومهما كان الأمر فإن الإشاعات من شأنها التأثير على الرأي العام تأثيراً سلبياً وهذا من شأنه أن يضر بالروح المعنوية والقومية والوطنية إضافة إلى الضرر الأخلاقي في المجتمع (نوفل، د. ت، ص ١١٤).

٥ . ٢ الشائعات والسلم والأمن العام ودور الشرطة في دحضها ومقاومتها

٥ . ٢ . ١ الإشاعات والسلم العام

الأمن والسلم العام هما عmad الجبهة الداخلية وبهما تتعلق مصالح المجتمع أفراداً وجماعات وبهما تتحدد دائرة نشاطه سلباً وإيجاباً وعلى مختلف الأنشطة ، وللإشاعات دور خبيث على ذلك وقد يكون مختلقوها والمرجون لها بعض عناصر عريقي أو محترف في الإجرام والخارجون على النظام والقانون بغية تحقيق اهدافهم السيئة من خلال أكاذيب وأراجيف تربك المواطنين وتشيع الفوضى وعدم الاستقرار ، ولاشك أن باتساع دائرة الجريمة وال مجرمين تتسع دائرة الخوف والذعر فينحبس تفكير الناس وحركتهم خوفاً على النفس والمال والعرض والدين ويتناقل الشامتون الصور والمظاهر السلبية في هذه البلدة أو تلك ويجسّمونها ويوسعون من دائرة إذاعتها بما يخدم اهدافهم فتتأثر مصالح المجتمع والدولة معاً ويبقى الآذين يزعج كل الآذان والخواطر مهمماً بعده المسافات ونلمس صور أثر الإشاعات على السلم العام وتکدير الأمان فيما يلي :

١ - فالإشاعة تستهدف عقل الإنسان من خلال الأراجيف والأكاذيب والترويج للأفكار الهدامة تجعل المرء إزاءها في حيرة بين التصديق والتکذيب ومن ثمة يتعوره الاضطراب والتوقف عن الحركة وعدم

القدرة على الاستيعاب في لحظة عدم قدرته على التفريق بين الأقوال الكاذبة والصحيحة ومن ثمة استسلامه وانهزم روحه المعنوية .

٢ - وتستهدف الدين وهو أصل النسق القيمي في المجتمع لتحطيم درجة التماسك بين افراد وفئات المجتمع (عبدالباقي ، د. ت ، ص ٢٢٣) وسبب استقراره وتوازنه وسبب قوة توحد والتلاف المجتمع ، كما أنه مصدر الآداب والمعايير العامة والقيم العليا وسند تكون الضمير الجماعي والروح المعنوية العالية وقوة شوكة الرأي العام الفاضل ، والتشكك في الدين هو جوهر الإشاعة وبغيتها فإنارة النعرات المختلفة تأت من هذا الباب .

٣ - وللإشاعة فاعليتها في خلق عدم الثقة بين أفراد المجتمع قيادات وافراد ومذاهب وتنظيمات سياسية وشعبية من خلال اللمز والغمز في الاعراض لذلك العالم أو ذلك القائد أو تلك الفئة وحيثئذ تخلو الساحة من القيادات السياسية والفكرية والاجتماعية التي يحترمها المجتمع ويتحقق بها فيحقق الأعداء مآربهم وتمرير أفكارهم إذ أن الإشاعة حقيقة جداً قد تتناول الإنسان في اسرته والجزء الاسفل من جسمه ويدخل في ذلك خدش الحياة والمجاهرة بالجرائم الأخلاقية والدعوة إلى الإباحية . . . الخ (نوفل ، د. ت ، ج ٣ ، ص ٣٢١) .

٤ - المال والخوف لا يلتقيان فكيف بأموال يراد لها أن تنموا وتحرك في المجتمع لتسهم في التنمية كوظيفة يؤديها ، وقد سادت الأراجيف والأكاذيب والتهويل والمخادعات والإشاعات المقوته ، فالإشاعة طالما وقد حبست العقل فكيف بها لا تحبس المال؟ فتأثير مصالح المجتمع ،

وهؤلاء من كان يسمونهم بالذمار وعرفها الفقهاء بأنها : تخويف الناس في أنفسهم وأموالهم (ابوغدة، ١٩٨٧).

٥ - والروح والنفس هي المستهدفة من تلك الإشاعة السامة بتدميرها كهدف أكبر لها ، والنفس بمفهومها الواسع هي كل الإنسان عقلاً ووطناً وروحاً وديناً وأحاسيس وعراضاً ومالاً وأملاً وإلى آخر ذلك ، ولقد أتت التسمية مجسدة لتلك الحقيقة فسموها بالحرب النفسية ، والإشاعات أخطر أسلحتها .

٥ . ٢ . مسئولية وطرق مقاومة الشائعات

الأصل أن الطرق السليمة لمقاومة الإشاعات والسيطرة عليها لا تتم إلا من خلال الوقوف على الدوافع النفسية الباعثة على إطلاق الإشاعات أو الترويج لها ويعني معالجة تلك الدوافع والأسباب الخاصة فيما يتعلق بالمتاعب الداخلية والمعاناة أو المشكلة كسبب أساسي لاختلاق وترويج الإشاعات ، والمشاركة في تناقلها ، وبهذا نحقق شيئاً من التوافق المنطقي والعقلاني في المعالجة ، وتتطلب مقاومتها تخطيطاً عاماً وشاملاً على أعلى مستويات الدولة (الحسن ، ١٩٨٦ ، ص ٣٣٤) ، كما يتطلب تكافف جميع افراد الشعب بشكل عام ومن ابجديات مواجهة الإشاعات كمسئوليّة عامة :

تنمية وعي المجتمع بخطورتها وما تهدف إليه الحرب النفسية ، وتدعم إيمان بالعقيدة والمقدسات في النقوس وإحياء الضمائر وتعزيز الثقة بالقيادة والقضايا المصيرية و بما تبثه وتنشره الوسائل الإعلامية الوطنية والقومية على أساس توفير المعلومات الصحيحة المدعمة بالحقائق والأرقام وتدعم أسس التعاون بين الأجهزة ذات العلاقة . . . وما أحوج مجتمعاتنا العربية إلى إيجاد مراكز وطنية وقومية تحمل أعباء رصد وجمع الإشاعات ودراستها

وطرق مقاومتها بأساليب ناضحة وفقاً لما تتطلبه المرحلة وما وصلت إليه وسائل الاتصال الفضائية التي اخترقت الزمان والمكان فجعلت من العالم بالرغم عن اختلاف اللغات والأديان الخ مدينة متقاربة ومتداخلة الأفكار والقيم والثقافة والهموم فضلاً عن أن ما تبثه ينطوي على العديد من الإشاعات والتشكيك ، والتغافل في الدعوة إلى الجنس والإباحية من خلال المعارضات المغربية الواسعة لها ، يجعلنا نقول أن العلم بقدر ما أحدث من ثورة اتصالية أحدث أيضاً ثورة جنسية باتت أمامها الجبهة القيمية السائدة مهددة بالتفكك نتيجة التغيرات التي أحدثتها في جسد الأمة وتأتي الشائعات تستغل هذه التغيرات فتنفذ من خلالها . الأمر الذي يضعنا أمام مسؤولية كبيرة للتفاعل والتعاون مع أي جهد محلي أو إقليمي أو قومي للتنظيم الدقيق الهدف لكل القوى البشرية والفكرية (عام ١٩٨٦ ، ص ١٤٠) والروحية والمادية في المجتمع والدولة على أساس تعميق الولاء لله سبحانه وتعالى وقيم الأمة والاتماء الوطني والقومي والثقة بالقادة المخلصين ، وتنمية يقظة وحساسية الأمة إزاء خطورة الإشاعات وصور التحديات الاستلالية المختلفة ولن يأتي القيام بهذه المسؤولية الحضارية بجهد مؤسسة دون غيرها ولكن بتضليل كل المؤسسات المسؤولة عن تكوين وصناعة العقول سواء كانت رسمية أم تنظيمات سياسية وشعبية على أساس أن مفهوم الأمن العام ذو دلالة شاملة تستغرق كل ما له صلة بتحقيق الأمن العام ، والإخلال به سواء ما يمس الحاجات المادية وإشباع البطون أم ما يمس الحاجات الروحية والعقلية فأي إخلال في أي جانب منها يؤدي إلى الجريمة بمفهومها الواسع المادي الجنائي أو النفسي والعقلي وتشمل هذه المؤسسات :

- أجهزة التربية والتعليم .
- أجهزة الإعلام .
- أجهزة الثقافة .
- أجهزة الإرشاد والوعظ والأوقاف .
- التنظيمات السياسية والشعبية .
- أجهزة الشباب والرياضة .
- الاتحادات والنقابات .

كما لا ننسى أجهزة التموين والتجارة والسياسة السعرية وما يتعلق بحاجات المجتمع وكل ما له صلة وعلاقات بفئاته .

وما لا شك فيه أنه بتضافر الجهود والتنسيق المشترك كل في مجاله، ومن موقعه وبالشعور الواحد إزاء هذا الخطر الخبيث فإنه سيمكن أي مجتمع أن يتجاوز أية تحديات داخلية أو خارجية ، وتظل إشكالية الإشاعة على المستوى القومي مرهونة بمدى التعاون الأخوي المشترك بعيداً عن الأعمال الفردية والأئمية المتورمة فما أحوج الأمة العربية للنسق القيمي الواحد والهم الواحد والموقف الواحد وعندما تتسع دائرة مواجهة ودحض الشائعات قوياً تتسع تبعاً لذلك دائرة السلم والأمن العام بمدى مساحة الأرض وعدد السكان؟؟ .

وليس ذلك بصعب إذا ما استشعر وزراء داخلية العرب امانة المسؤولية امام الله سبحانه وتعالى والأمة وتخلصوا من اوهام الدونية أو الفوقيـة ، ومحاذير القـطـرـيـة فالـآـتـي لـن يـفـرـقـ بـيـنـ هـذـاـ وـذـلـكـ فالـكـلـ عـربـ اـمـاـمـهـمـ

ومصالحهم هي كل شيء وليس دول أوروبا وأمريكا وغيرها بأفضل منا شأننا ديناً ولغة وارضاً وحضارة وتاريخاً ومصالح .. الخ.

٥ . ٢ . ٣ تعقب مروجي الإشاعات

من خلال ما توصلنا إليه من الآثار السيئة التي تخلفها آثار الإشاعات على الرأي العام وتکدير الأمان والسلم العام فلا بد أن نعرض باختصار لموضوع تعقب مروجي الإشاعات ومساندة قانونية حتى لا تقع في مزالق أثناء قيامنا بذلك الواجب لنضعهم تحت طائلة القانون .

فهل كل شائعة جريمة يعاقب عليها القانون؟ وهل كل ناقل لشائعة يعد من تشملهم المؤاخذة القانونية .

وهل الإشاعة المخلة بالسلم العام هي نفسها المخلة بالأمن العام؟ أو أمن الدولة؟ ومثل هذه الأسئلة بالضرورة الوقوف على دلالاتها كون المشرع لقانون العقوبات اليمني قد أشار إليها صراحة وحدد مساحة المسؤولية بمداد تجرم الفعل المحدد بالآثار المترتبة ، ولم يضع المواد اعتباطاً وإنما ضرورة إنسانية واجتماعية وأخلاقية ووطنية اتضحت لنا ذلك عندما عرضنا الإشاعة وأثارها على ضوء مقاصد الدستور والقانون والشريعة وهي جوهر حقوق الإنسان التي تتنافس كل الأنظمة الدولية على إبرازها والإدعاء بها ، وقد اتضحت العلاقة السلبية المتضادة بين هذه المقاصد والأثار السيئة للإشاعات مما يقتضي التصدي لها ومحاربتها وتعقب مروجيها كواجب ديني ووظيفي ووطني كل ما توافر القصد الجنائي وكما ينص عليه قانون العقوبات وهو دليل كل من يقع عليه مسؤولية محاربة ومواجهة الإشاعات وتعقب مروجيها .

٥ . ٢ . ١ . الجرائم الماسة بأمن الدولة - إضعاف قوة الدفاع

تنص الفقرة الثانية من المادة (١٢٦) يعاقب بالإعدام كل من تعمد ارتكاب فعل بقصد إضعاف القوات المسلحة :

اذاع أخبار أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة أو عمد إلى دعاية مثيرة وكان من شأن ذلك كله إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد والعمليات الحربية للقوات المسلحة أو إثارة الفزع بين الناس أو إضعاف الروح المعنوية في الشعب (وزارة الشئون القانونية، قرار جمهوري رقم ١٢ ، ١٩٩٤ ، ص ٤٤).

٥ . ٢ . ٣ . إذاعة أخبار بغرض تكدير الأمن العام

مادة (١٣٦) يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات كل من اذاع اخبار أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة أو أية دعايات مثيرة وذلك بقصد تكدير الأمن العام أو إلقاء الرعب بين الناس أو إلحاق ضرر بالمصلحة العامة (وزارة الشئون القانونية، قرار جمهوري رقم ١٢ ، ١٩٩٤ ، ص ٤٩).

٥ . ٣ . ٣ . نشر اخبار تكدر السلم العام

مادة (١٩٨) يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة أو بغرامة لا تتجاوز ألف ريال كل من اذاع أو نشر علناً وبسوء قصد اخباراً أو اوراقاً كاذبة أو مزورة أو مختلفة أو منسوبة كذباً إلى الغد إذ كان من شأنها تكدير السلم العام أو الإضرار بالصلاح العام، فإذا ترتب على الإذاعة أو النشر تكدير السلم العام أو الإضرار بالصالح العام ضوّعت العقوبة (وزارة الشئون القانونية، قرار جمهوري رقم ١٢ ، ١٩٩٤ ، ص ٧٠).

وما سبق فأجهزة الشرطة ومتتببيها وهم يتعقبون مروجي الإشاعات لا بد أن يتroxوا الخذر وأن يكونوا مستلهمين ومستوعبين قانون العقوبات ويدركون دلالات تكدير الأمن العام والسلم الاجتماعي ، وما يتعلق بإضعاف القوات المسلحة أو إثارة الفزع بين الناس بهدف إضعاف الروح المعنوية ، وأيضاً لا بد أن يكونوا على وعي بالشائعات التي تأتي بمجرد لغو وثرثرة للاستناد على حقيقة وإنما مجرد التنفيذ بالإساءة لشخص أو جماعة أو أحد أجهزة الدولة ، وما أكثر هذه الإشاعات في مجتمعنا وخاصة في المناطق الريفية والقرى والمدن وذلك بسبب فرص اللقاء المتاح ، والفراغ ، والجهل ، وربما الظروف الاقتصادية الصعبة فضلاً عن استجرار الماضي وما حدث للوطن من مشكلات ومتاعب نتيجة الحروب والفتنة المتلاحقة بعد سنين الثورة اليمنية وما حدث بعد تحقيق الوحدة المباركة وما خلفته حروب الانفصال وهذه من السهولة بمكان الوقوف أمامها ومواجهتها من خلال الاتصال وللقاء المباشر بوجهاء القبائل وابناء الشعب وبتحقيق الوحدة اليمنية المباركة تحقق الأمن النفسي والاجتماعي للمواطن والوطن فاقتربن الأمن بالوحدة والفرقة بالخوف وعلى كل حال لا بد من الإشارة إلى :

١- رصد كل الشائعات ورفعها إلى المسؤولين مهما كان نوعها فعدم الاستهانة بها يدل على اليقظة والحساسية والوعي .

٢- رجال الشرطة يعدون أكثر من غيرهم عرضة للشائعات قد تكون أحياناً بهدف التقليل من شأنهم وأهميتهم ، وإفقد الثقة بهم ككيان تستند عليها الدولة في حماية الأمن العام وقد تفید أجهزة الشرطة للاستفادة من الأخطاء وتحدث هذه عندما تقوم أجهزة الشرطة بأعمال أمنية فتحقق نسبة من النجاح أو الفشل أو تحدث تطورات سلبية ، وقد تفید أحياناً

في كشف جرائم غامضة ولكن مع الحذر والحيطة فقد يراد بالإشاعات المصاحبة للجرائم التضليل والتمويه .

٣- لا بد أن تقوم أجهزة الاتصال والإعلام لوزارة الداخلية أو بالتنسيق مع الأجهزة الأخرى بدور فاعل على مستوى الريف اليمني وتقديم الخدمات الأمنية والاجتماعية لكل المواطنين ترجمة لشعار الشرطة في خدمة الشعب فهم ما يزالون على الفطرة السليمة وسرعان ما يستجيبون للتوجيهات والإرشادات الخيرة التي تمس همومهم ، دونما كذب أو تهويل أو وعد أو تزييف .

٤- لابد أن يتحلى رجال الشرطة في كل مرفق شرطي بالنزاهة واليقظة والشجاعة والتضحية عند قيامهم بواجباتهم ، وأن يكونوا قدوة حسنة في تصرفاتهم وسلوكيهم (قرار جمهوري ، بقانون ٢٤ ، ١٩٩٠).

٥- المجتمع اليمني عريق العادات والتقاليد ، وهو إزاء الإشاعات التي تمس الأعراض ذو حساسية بالغة ، إذ لا يتفاعل مع أي شأن آخر حزبياً كان أم اقتصادياً أم ... الخ كتفاعله مع هذه القضايا الاجتماعية والأخلاقية الحساسة ورجال الشرطة على وعي بهذا التعامل ويعاملون بصراحة مع إشاعات العرض بالكتمان الشديد وعدم البوح بأي شيء يتصل بها وخاصة مع صحف الإثارة والكذب والفووضى والتي لا هم لأصحابها إلا الإثارة وكم من أحداث أحجبتها إشاعات روجت لها تلك الصحف الفوضوية مستغلة هامش الديموقراطية لأغراض مشبوهة ومريرة وأفضل معالجة لمثل هذه الصحف هو تفعيل قانون النشر والعلنية (الصحافة) .

٥ . ٢ . ٤ دور أجهزة الشرطة في مواجهة الإشاعات

الإشاعات في الحرب النفسية تهدف إلى الإخلال بأمن الوطن ، المتمثل في تماسك المجتمع كله ، وهذا التماسك يظهر جلياً على الجبهة المسئولة عن حماية سيادة الوطن التي يقع عبئها على القوات المسلحة ، وتعد عمقاً استراتيجية للجبهة الداخلية المتمثلة في جهاز الشرطة والأمن ، وتعد عمقاً استراتيجية للجبهة الخارجية (القوات المسلحة) .

والدولة هي التي تنشئ القوات المسلحة والشرطة والأمن وهي ملك للشعب كله ومهمتها حماية الجمهورية وسلامة أراضيها وأمنها (دستور الجمهورية اليمنية ، المادة ٣٥ ، ص ٦) .

وبهذا فالقوات المسلحة والأمن والشرطة تشكل جبهة وطنية واحدة إزاء ما يمس الوطن أرضاً وأمناً ، ومن هذا المنطلق السيادي يجب أن تتسم بالتماسك بابعادها عن كل ما يؤدي إلى اضعافها من الانتماءات الضيقية الحزبية والقبلية . . . الخ . وتحديد مسؤولية حماية الجبهة الداخلية على عائق الأمن والشرطة لم يأت اعتباطاً أو تلبيساً لرغبة القائمين على الحكم أو النظام وإنما جاء ذلك :

١ - لسوغات منطقية وواقعية اقتضتها طبيعة المهام ، وما مرت به اليمن من ظروف سياسية وعسكرية وثقافية .

٢ - لسوغات دستورية وقانونية بوجها ألزمت رجال الشرطة القيام به كواجب عليهم وضمن مهامهم كون الشرطة هيئة نظامية تؤدي واجبها لخدمة الشعب وتকفل للمواطنين الطمأنينة والأمن (دستور الجمهورية اليمنية) ، وتعمل على حفظ النظام والزمان العام والأداب العامة وحماية

الأرواح والأعراض، والأموال العامة والخاصة والمختلطة والشخصية والوقاية من الجريمة وضبطها بما يؤدي إلى كفالة الطمأنينة والزمن والسكنية (قرار جمهوري بالقانون ٢٤ ، ١٩٩١). فمسئوليّة مكافحة الإشاعات والتصدي لها واجب أساسى على أجهزة الشرطة وضمن مهام تحقيق الأمان للوطن والمواطنين والشرطة الذي يقع عليهم تحقيق مقاصد الدستور والقوانين السائدة والشائعات بالغة الخطورة على أمن الوطن والمواطنين وت تلك الشرطة من الوسائل والإمكانات المادية والقانونية ما يمكنها من اداء دورها الفاعل في مقاومة ودحض الإشاعات

للأسباب التالية :

أ - طبيعة عمل الشرطة فهي في نظر الشعب السلطة القائمة على تنفيذ وحماية القوانين والجهاز التي تمارس الدولة سلطاتها في قمع الخارجيين عن النظام والقانون المخلين بالأمن العام ، ونظرًا لمواسيم البحثي في القضايا المختلفة وحساسيتهم من الأحداث المفتعلة يجعلهم أكثر قدرة على تحليل الإشاعة ودحضها ، ويظهر جهدهم واضحًا من خلال موقع اعمالهم وبما يتلرون من قدرات وإمكانات وسند قانوني .

ب - لما للشرطة من تنظيمات هيكلية وعلاقات واسعة تتيح لهم الحضور الواسع في مختلف محافظات الجمهورية ب مديرياتها ومراكزها ومختلف مؤسسات وأجهزة الحكومة ، والاحتكام المباشر بكل ابناء وفئات المجتمع (دومان ، د. ت) الشعبية والرسمية والسياسية ، وهذا يمكنهم من الاتصال المباشر بالناس وطرح الحقائق ودحض الإشاعة مباشرة ، وقد يحدث أحياناً عكس ما نتوقع إذ أن توترة قد يحدث بين الشرطة وغيرهم من المحترفين أو غيرهم فتصبح

الشرطة في هذه الحالة إما عاملًا يثير حفيظة هؤلاء بإطلاق الشائعات عليهم كنوع من التنفيس عن توترهم لشعورهم بالذلة إزاء الشرطة بسبب هذا الوجود والاحتكاك وطبيعة العمل أو الجهات الحكومية وإما عاملًا في تفنيد ودحض الشائعات لأنهم - بهذا الاحتكاك والتواجد - يعملون تحت سمع وبصر الناس مما يساهم في دحض عنصري الأهمية والغموض ثقة منهم في الشرطة ولتوافر فرص اللقاء والنقاش المباشرين بالمجتمع كل في دائرة عمله وفي سبيل تنمية الثقة لا بد أن تعمل الشرطة على :

- تقوية الصلة وتعزيز الثقة بالمواطنين ، مما يؤدي إلى تعزيز مساهمتهم في حفظ النظام والأمن والوقاية من الجريمة ومكافحتها^(١) والإشاعة من الجرائم المخلة بالأمن والتي تتطلب التعاون .

- تحلي الشرطة بالنزاهة واليقظة والشجاعة والتضحية عند قيامهم بواجباتهم وأن يكونوا قدوة بالأمن في تصرفاتهم وسلوكهم^(٢) .

- تقديم الخدمات الاجتماعية والأمنية للمواطنين ترجمة لشعار الشرطة في خدمة الشعب^(٣) . والإتسام بمثل هذه الصفات يعزز من الثقة ويعد التحاماً بالمجتمع وتحقيق مبدأ المشاركة بين الشرطة والمواطنين لدحض الإشاعات . إن طبيعة العلاقة بين المجتمع والأجهزة الشرطية والأمنية أو حتى القيادة وفرص وطريقة

(١) واجبات وصلاحيات الشرطة ، مرجع سابق .

(٢) واجبات وصلاحيات الشرطة ، مرجع سابق .

(٣) واجبات وصلاحيات الشرطة ، مرجع سابق .

اللقاءات الاجتماعية والسياسية والشعبية في الجمهورية اليمنية تعد من أسهل الطرق لمكافحة الإشاعات ، وذلك للتلقائية وعدم التكلف التي تسم بها المجالس أثناء تبادل الآراء والأحاديث ، والبساطة التي تسود الجميع إذا لا حواجز ولا موانع أمام أحد من قول أي كلام سياسي أو ثقافي أو داخلي أو خارجي حتى إلى إعلاء السلم القيادي الرسمي أو الشعبي ، فضلاً عن ان فرص اللقاء كثيرة وخاصة في تجمعات الأفراح أو الاتراح ، وأيام الأعياد والمناسبات وتعود هذه اللقاءات الشعبية والمفتوحة من أهم مجالات لترويج ودحض الشائعات معاً وفي وقت واحد .

ج- يتوافر للشرطة وسائل اتصال جماهيرية مسموعة ومرئية ، ومقرؤة مع استوديو للإنتاج التلفزيوني ومطبعة وغيرها تمكنها من دحض وتنفيذ الشائعات بحسب ما يتيسر لها ذلك ، وخاصة فيما يتعلق بأجهزة ورجال الشرطة وتقوم بهذا الدور من خلال الإدارة العامة للعلاقات العامة والتوجيه المعنوي وهي من الإدارات المساعدة للوزير ومن أبرز مهامها في مجال الرأي العام والشائعات ما يلي :

- رصد اتجاهات الرأي العام حول الأنشطة التي تقوم بها الشرطة ودراسته دراسة تحليلية ورفع التقارير الدورية بشأنها إلى قيادة الوزارة .

- التنسيق مع الأجهزة الإعلامية بهدف نشر الأخبار والأنشطة والفعاليات المختلفة عن أنشطة الوزارة .

- إعداد وتنفيذ البرامج الإعلامية عبر وسائل الإعلام المختلفة التي تمتلكها الشرطة وتمثل في :

- أ - مجلة الحراس الشهرية .
- ب - صحيفة الحراس (النصف شهرية) .
- ج - برنامج الحراس التلفزيوني (الأسبوعي) .
- د - برنامج الشرطة والمجتمع الإذاعي وغيرها من النشرات والإصدارات الشرطية .
- عقد المؤتمرات والندوات التي تعقدها الوزارة .
- يتبعها قسم مكافحة الشائعات ويقوم برصد الشائعات التي تستهدف الإخلال بالأمن العام ، أو تسيء إلى سمعته رجال الشرطة ودراستها وتحليلها^(١) .
- ويساند هذا الاتجاه انتشار العديد من الصناديق المعلقة على مبانٍ الكثير من الأجهزة الحكومية والشعبية وأماكن التجمعات ومرافق الشرطة بالعاصمة صنعاء . وذلك بغية الوقوف على الشائعات الزاحفة في أوساط الشرطة أو المجتمع وإن اتسمت معظم ما تحتويه بالشكاوى .
- وعلى الرغم من الجهد الناجح الذي قامت بها الإدارة برصد ومكافحة الإشاعات من خلال البرامج الثقافية والإعلامية والصحفية مع قيادة الوزارة والقيادات الأمنية وغيرها ، إلا أن أوجه القصور في مجال الشائعات ومكافحتها قائما . . ويحتاج إلى خطط أشمل كما يتطلب مراكز وخبراء رصد وتحليل ذات اختصاص بمساندة مختلف الأجهزة ذات العلاقة .

(١) اللائحة التنظيمية للإدارة العامة للعلاقات العامة رقم (٤٣) صادرة في ٤٥/١٩٩٧ م.

- دـ يتوافر لأجهزة الشرطة اليمنية حضور قوي لرجال وأجهزة الاتصال السلكي واللاسلكي على مستوى كل مراقب وفروع وزارة الداخلية وعلى مختلف المحافظات والمديريات والمراکز والقرى . . . إلخ.
- ما يمكنها من أداء دور فاعل في تجميع الشائعات والتبلیغ عنها لمرکز القيادة الشرطية ، والعكس ، وتعد هذه مراكز للجتماع والرفع معًا ، وهناك قنوات أخرى يستفاد منها في جمع الشائعات تمثل في :
- البلاغات اليومية عن الجرائم والحوادث ، ولا شك أن من هذه القضايا الجنائية والحوادث المروية وغيرها تشير حولها بعض الإشاعات بحسب أهمية قربه من الناس والغموض الذي أكتنفه .
 - التقارير المرفوعة من المناوبين في مختلف فروع الشرطة بعد كل نوبة تتضمن إشارات عن الإشاعات .
- التقارير الأمنية عن عمليات التهريب والمهربين كعمل تخريبي وتحمل معها إشاعات من نوع آخر تمس التخريب الاقتصادي المرفوعة من أمن الموانئ البرية والبحرية والجوية فالقبض على تلك المهربات تثير أصحابها لقول الإشاعات .
- هذا بالإضافة إلى المتابعات المستمرة لما تحتويه الصحافة الخالية والرسمية الخاصة ورفع هذه المتابعات إلى قيادة الوزارة والفرع التي تمت لها بصلة أو تتصل بأجهزة الشرطة أو رجالها ، وهو من مهام وعمل العلاقات العامة الروتيني واليومي .
- التقارير اليومية عن السجون وأحوال السجناء ولا شك أن المؤسسات العقابية تعد بؤرة من بؤر التوتر بالنسبة للسجناء وأماكن إنتاج وترويج الإشاعات .

هــ الشرطة هيئة نظامية ذات طابع عسكري توجد حيث الناس كانوا، طبعوا على رموز محددة تشير لديهم الإستجابة والطاعة السريعة، تلقوا من المعرف الإنسانية والشرعية والمهنية ما يجعلهم في مستوى لا بأس به من الحساسية إزاء القضايا، والناس ، والأحداث لشدة تمسكهم باللازمة البحثية الضرورية للعمل (أين؟ ولماذا؟ وكيف؟ وماذا؟) وهذه اللازمة مغمومة في الفضول الدائم لاكتناه واستظهار ما خفي من الحقيقة في أقوال الناس ، وأفعالهم وتفكيرهم . والشائعات منطلقها الإنسان وتستهدف الإنسان ، ودفعها إحداث تحول في سلوك الإنسان في صورة تجسد طموح وأمال منشئها ومهندسها ، خير وشر ، ظهر وخسة ، تدن ورفعة ، والإنسان هو تلك المجموعة المتباينة من الغرائز والانفعالات والمواقف ، وكلها تمت بصلة كبيرة ب مجالات الأمن والشرطة ، علما ، وتجربة ، ومسؤولية ومن هذا فهم أجدر على القيام والاضطلاع بمحمود العمل في مكافحة ودحض الشائعات
وهم كذلك ، ولكن لا بد من توافر الآتي :

- تنمية الوعي الديني والخوف من الله وحب الوطن بين منتسبي الشرطة وتزويدهم بالمعارف الأمنية ، والثقافة الإسلامية وغيرها بما يكفهم أكثر من معرفة ومواجهة أي ظروف محيبة أو مستقبلية وطنية وإقليمياً ، وعالمياً .

- التطبيق الصارم لقانون الصحافة والنشر دون هوادة على المستوى المحلي والقومي بما يحقق عدم المساس بالأعراض أو الفئات . . . إلخ . وخاصة مع صحافة الإثارة التي لا لهم لها إلا تسريب

الإشاعات والأرجيف والفتن دونما تحرّك لحقيقة أو مراعاة لشرف المهنة ومسؤولية الكلمة.

- تنمية أواصر الثقة والتعاون بين الشرطة والمجتمع وتهيئة أجواء المشاركة والتفاعل في سبيل تحقيق الأمن والسلم العام وتوضيح العلاقة بين مبدأ الصراامة أثناء مكافحة الجرائم وكسب ثقة المواطنين.

- تنمية الوعي الأمني والقانوني لدى المواطنين ورجال الأمن والتنظيمات والأحزاب السياسية والشعبية وإقناعهم بأهمية الكتمان للمصلحة العليا للوطن وخطورة المشاركة في نقل الأرجيف والإشاعات للأثار السلبية على أسرار الوطن والروح المعنوية.

- رفع معنويات منتسبي الشرطة ومنحهم الحوافز والحقوق والاتصال الدائم بين القيادة والأفراد بما يحقق روح الفريق الواحد ورفع مستويات التدريب.

- إنشاء مراكز رصد وتحجيم وتحليل وتفنييد الشائعات ورفدها بالخبراء والإمكانات على المستوى المحلي والإقليمي والقومي، وتحقيق مبدأ تبادل المعلومات.

- دعم أجهزة العلاقات العامة في أجهزة الشرطة والمؤسسات والأجهزة الحكومية الأخرى في سبيل توفير المعلومات لكل جمهور من جماهير تلك الأجهزة مع إيجاد رابطة التعاون بين هذه الأجهزة كونها من يقع عليهم رصد ودحض الشائعات واستقصاء الرأي العام.

- إحياء دورات وندوات ومحاضرات في مجالات الإشاعات وال الحرب النفسية لكل متنبي الشرطة وفئات المجتمع والطلبة والمساجد وكل التجمعات وتوضيح أبعادها ومخاطرها وخطورة المشاركة في تناقلها.

- التنسيق مع أجهزة الإرشاد والتوجيه والأوقاف بضوره اتسام الموعظ والخطابات والمحاضرات برفع الروح المعنوية لأبناء المجتمع وعدم التركيز بصورة دائمة على السلبيات والاتهامات التي تبني الشعور بالذنب والتخلص من الخطاب التاريخي النمطي لما ذلك من أثر بالغ إلى انخفاض الروح المعنوية والإحباط واليأس، وقد تكون مصدراً من مصادر ترويج الإشاعات.

- الانفعال أو الإثارة والعاطفة أساسيات لتكوين الاتجاهات وال موقف غير المتزنة وهم مصدر نفسي للإشاعات والبلبلة، فالتشوّر العاطفي والجنسي كلاهما سببان في الآثار والإثارة بما يحتم التنسيق الدائم بين الأجهزة المسؤولة عن ذلك وهي الإعلام والإرشاد، وال التربية لنا من حاجة إلى مواقف متزنة للعقل فيها دور فاعل، فالعقل يصنع صناعة وتلك الأجهزة هي المسؤولة عن صناعة العقول.

بعض من الأمثل الشعيبة اليمنية^(١) في الإشاعات والكتمان والحروب - أول الحرب تنطاش.

(١) إسماعيل بن علي الأكوع، الأمثال اليمنية، الجزء ٣، الطبعة الثانية، ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٤ م. مؤسسة الرسالة، بيروت.

- الهرج نصف القتال .
- لا ترجم بيت الناس وبيتك من زجاج .
- إخفى ذهبك ومذهبك وذهباك .
- إذا كان الكلام من فضة فالسکوت من ذهب .
- من لطمة أعماك .
- لسانك حصانك إن صته صانك .
- من تغدى بكذبه ما تعشى بها .
- نحس السلطان ولا خصب الرzman .
- لكل ساقطة لاقطة .
- إذا عقر الثور حلقت السكاين .
- طنين الذبابة تعمي الخاطر .
- ذر الرماد على العيون .
- يغطي على عين الشمس بمنخل .

الخاتمة

أود أن أنوه بأن مجال الشائعات وال الحرب النفسية ودور الشرطة وغيرهم في مكافحتها ما يزال دون المستوى المطلوب ، وب حاجة إلى جهود كثيرة من هنا وهناك في صورة ندوات و دراسات . . . إلخ .

في شتى المجالات والميادين حتى تبلور مفاهيمه ومقداره وتتضخم التواطئات على الأفهام ، بصورة يستفاد منها في معالجة خمول الأحساس والشعور بما تعانيه الأمة من إحباط وانهزامية أمام أساليب التحديات التي تواجهها من وقت آخر - كسنة من سنن الحياة - وعدم استفادتها من وزن ، وليس ذلك بعيد ، لو بدأت ملخصة بتجسيد أسباب الاعتصام بحبل الله بكل ما تعنيه الكلمة اعتصام ، والثقة بالنفس وبما عندها فإن ذلك يجعلها تتمتع بروح معنوية عالية ومبدعة جداً ، فتمارس دورها الحضاري الإنساني الوسطى ، بعيداً عن الإسقاطات المرضية للأشخاص والتاريخ . وعلى كل فموضوعات الشائعات ، وال الحرب النفسية بتشعباتها بباب يمكن الولوج منه لمراجعة الكثير من الأفكار والأسس والمواقف التي أدت إلى تدن الروح المعنوية وتكرار الهزائم النفسية والميدانية في مجالات الحياة .

أخيراً لا يسعني إلا أن أتقدم بفائق التقدير على تنظيم هذه الندوة الطيبة .

۲۲۲

ماهية الشائعة: التطور التاريخي

د. علي بن فايز الجحني

ماهية الشائعة: التطور التاريخي

٦ . ١ التطور التاريخي للشائعات

إن الشائعة قديمة قدم الإنسان وتسير معه حسب أحوال الشعوب وظروفها . وُتُسمع أكثر في الأوقات الحرجية ، وَتؤدي دوراً خطيراً في التأثير على الرأي العام خاصة عند أولئك الذين لا يملكون الاستعداد الذاتي لقاومتها . والشائعة سواء كانت واسعة المجال أم ضيقه ، طويلة الأمد أو قصيرة فانها ظاهرة قائمة في نسيج كل ثقافه من الثقافات البشرية ، والإسلام حذرنا من ناقلية الشائعات لأن الاشتغال بنشرها ، وبثها بين أفراد المجتمع يعد سلوكاً منافياً للفضائل والإِخلاق والأداب ، قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بُنَيَّا فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِّبُّوهُ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ (الحجرات ، ٦) ، وقال عز من قائل ﴿وَلَا تُطِعُ كُلَّ حَلَافَ مَهِينَ هَمَازَ مَشَاءَ بِنَمِيمَ﴾ (القلم ، ١٠ - ١١) . والشائعات لا تنتشر في الغالب ولا تجد الرواج الا عندما تكون الكلمة الحق غائبه أو مغييه واما اذا كان الصوت عالياً بالحق ، والمعلوم الصحيحه تتبعاً مكانتها فان الشائعة لا تنتشر إلا عند من وصفهم النبي ﷺ بالاموات وهم أولئك القوم الذين يتبعون كل ناعق ، وينقلون كل قول ويقلدون كل فعل دون نظر في حسن الفعل أو قبحه يقول الرسول ﷺ «لا يكن أحدكم أمعة إن أحسن الناس أحسن وإن أساءوا أساء ولكن وطنوا انفسكم على أن تحسنوا إذا أحسن الناس وإن تجتنبوا الإساءة إذا أساءوا»^(١) وهذه وصية عظيمة لو التزمها المسلم لسلم من حصائد اللسان ومزالق الجوارح . وكما هو معروف انه ليس بالسلاح والعتاد والعدة تتسلح الأمم فحسب ولكن بالفكر والعقيدة الراسخة أيضاً .

(١) الترمذى ، سنن الترمذى بمعناه ، ٤ / ٤٢٠ رقم ٢٠٠٧ .

ومن الامثلة التي تساق عما تحدثه الشائعة من بليلة وتشكيك ما حدث في غزوة أحد من اشاعة قتل النبي ﷺ وقد اشاع الخبر أبو سفيان بن حرب في وقت عصيّب وظروف بالغة القسوة ، فكان للخبر الاثر الشديد في نفوس المسلمين ، فخارت قواهم والقى كثير منهم ما معه من السلاح ، ولو لا لطف الله بالمسلمين في تلك الظروف لنالت منهم الشائعة كل منال ، وقد صور ذلك الصحابي الجليل انس بن النضر حينما مر بعمر بن الخطاب في جمع من الانصار والمهاجرين قد القوا سلاحهم فقال لهم ما يجلسكم فقالوا قتل رسول الله ﷺ قال فماذا تصنعون بالحياة بعده قوماً فموتوا على ما مات عليه رسول الله ثم استقبل القوم حتى قُتل ، ولقد كان رد الرسول ﷺ على إشاعة مقتله ان صعد فوق الجبل ليرد اليهم الثقة في انفسهم ويضرب تأثيرات الإشاعة ويفضحها حين ينادي الي يا فلان الي يا فلان انا رسول الله . وهكذا كانت الحقيقة الدامغة بوجود رسول الله ﷺ حياً ابلغ رديقسي على ما أشييع عن مقتله ولم يترتب على هذه الحقيقة ازالة الاثار المخربة والمثبتة للإشاعة فحسب بل ادت دورها الايجابي الفعال في تجميع القوة المبعثرة في رد الثقة في النصر الى المسلمين . وقصة حادث الافك كذلك ، قصة أريد بها إثارة القلاقل ، وإحداث الفتنة ، والاراجيف ، والعمل على النيل من لهم شأن في قيادة المجتمع الإسلامي ، إن تلك الإشاعة التي اخترعها المنافق عبد الله ابن أبي ابن سلول آلمت نفس الرسول ﷺ واحزنته . قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عَصَبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسِبُوهُ شَرًا لَّكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرٍ مِّنْهُمْ مَا اكْتَسَبُ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّ إِكْبَرُهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۝ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ۝ ۝ (النور ، ۱۱-۱۲) . ثم يقول تعالى : ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ لَمْسَكُمْ فِي مَا أَفَضَّتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۝ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِالْسَّنَنِ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ

بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسِبُوهُ هَيْنَا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ
لَنَا أَنْ تَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمُثْلِهِ أَبَدًا
إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ وَبِيَقِنِّ اللَّهِ لَكُمُ الْآيَاتُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ
يَحْبُّونَ أَنْ تَشْيَعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ
يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ (النور، ١٤ - ١٩).

ولأهمية التثبت في حياة المجتمع الإسلامي ، والتحذير من الاخبار الكاذبة ، والشائعات المغرضه قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ
بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾٦﴿﴾
(الحجرات ، ٦) ، وقد جاء في تفسير ابن كثير ان الرسول ﷺ بعث الوليد بن عقبة ابن ابي معيط الى بني المصطلق لجمع الزكاة ، فسمعوا بذلك فتلقوه بالابتهاج ، والفرح والتعبير عن مشاعرهم بسلامهم ، ورجالهم فحدث الشيطان الوليد بن عقبة انهم يريدون قتله ، فرجع الى رسول الله ﷺ وقال «ان بني المصطلق قد منعوني الزكاة وارادوا قتلي» فنزلت الآية السابقة وأمر تعالى بالثبت ، ولو لا لطف الله لوقعت فتنۃ بين المسلمين على أمر لا اساس له من الصحة . حدث هذا في زمن الرسول ﷺ وصحابته رضي الله عنهم وهو زمن الدين والورع فكيف بهذا الزمن حيث هناك فئات تتفنن في نشر الشائعات والقول بغير علم قال تعالى : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ
أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولَئِكَ الْأَمْرُ مِنْهُمْ لَعِلَّهُمْ يَسْتَبَطُونَهُ مِنْهُمْ
وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَا تَبْعَثُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (النساء ، ٨٣).
فقوله تعالى ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ...﴾
انكار على من يبادر إلى الأمور قبل تحقيقها فيخبر بها ويفشيها وينشرها ، وقد لا يكون لها صحة ، وقد روی مسلم في مقدمة صحيحه عن ابی هريرة عن النبي ﷺ قال : «كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ماسمع»^(١).

(١) مقدمة صحيح مسلم .

وفي الصحيح : «من حدث بحديث وهو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين». ولنذكر هنا حديث عمر بن الخطاب المتفق على صحته حين بلغه ان رسول الله ﷺ طلق نساءه فجاء من منزله حتى دخل المسجد فوجد الناس يقولون ذلك فلم يصبر حتى استاذن على النبي ﷺ فاستفهمه ، اطلقت نساءك؟ فقال : «لا» فقلت : الله أكبر و ذكر الحديث . وعند مسلم فقلت : اطلقتهن فقال : «لا» ، فقمت على باب المسجد فناديت بأعلى صوتي : لم يطلق رسول الله ﷺ نساءه^(١) ، ونزلت هذه الآية : ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأَمْرُ مِنْهُمْ لَعِلْمَهُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ ... ﴾ (النساء ، ٨٣) .

لقد صاحبت الشائعات الإنسانية في السلم وفي الحرب ، فإذا نظرنا لفترة الحرب العالمية الثانية نجد ظهور عدد من المحطات الإذاعية التي كانت تعمل داخل المانيا أو على حدود الدول المتاخمة لها بهدف معلن هو معارضته هتلر ونظامه النازي ، بينما هي تهدف في الواقع الى خداع اعداء هتلر ونظامه وبث الشائعات ، وتحطيم الروح المعنوية لديهم . لقد تولى إدارة احدى المحطات في فرنسا من ١٩٣٩ م الي ١٩٤٠ م شخص يدعى / فرودونيت Ferdinand الذي كان يزعم أنه فرنسي محب لوطنه ، وانه يقوم بتحذير اخوانه الفرنسيين وحثهم لإنقاذ فرنسا حيث يخاطب الجماهير الفرنسية ، ويناقش همومهم ، وما جلبت لهم سياسة بريطانيا الاستعمارية التي يقفون معها ، مع التركيز على بث الشائعات عما تفعلة الحكومة الفرنسية ، والشكوك فيها والظروف والاحوال السيئة في وحدات وثكنات العسكريين الفرنسيين ، والرفض الدائم للسلام ، في حين يتمتع أعضاء

(١) مختصر تفسير ابن كثير ، المجلد الأول ، ص ٤١٦ - ٤١٧.

الحكومة الفرنسيين بمحاجة الحياة والماكل الفاخرة ، من الذواطيب الاطعمة والمشارب ، والمسليات المتوفرة ، بينما الجنود الفرنسيين يتحملوا اصعب الظروف البائسة ، والتقشف المريض واجواء الشتاء القارس والرواتب القليلة ، ومواجهة جيش قوي لا يقهرون . . . وقد قرّعهم (فردونيت) ، ووبخهم على قبول هذا الأمر^(١) .

لقد كان لتلك الشائعات أثراًها على الروح المعنوية عند الفرنسيين الذين كانوا يتبعون الاستماع إلى هذا البث الإذاعي ، على الرغم من انهم قد عرفوا حقيقته ، ومع هذا يحرصون على متابعة هذه الإذاعة لأنهم يرون أنها أكثر امتاعاً لهم مما تبثه وسائلهم الإعلامية الفرنسية ، ولم يردعهم عن سماع هذه المحطة المعادية لهم كونها موالية للألمان ومتخفية في ثياب إذاعة وطنية^(٢) .

ومن هذه الحادثة تتضح أهداف الألمان في اضعاف الروح المعنوية للفرنسيين وببلة افكارهم ، واجتذاب عطف الدول المحايدة ، مع ابعاد شكوك تلك الدول عن نوايا الالمان الحقيقة . إضافة إلى اضعاف فرنسا من خلال تفتیت وحدة الصنف الفرنسي ، وإيجاد هوة بين الشعب الفرنسي وقيادته ، والتحكم في تصرفات الجنود الفرنسيين وتجيئهم نحو مغادرة جبهة القتال ، أو رفض التعاون العسكري مع بريطانيا ضد المانيا ، وقد سئل أحد العلماء عن سبب فشل الشائعات الالمانية والمنشورات الدعائية الموجهة للشعب البريطاني أثناء الحرب العالمية الثانية فكان جوابه لقد غاب عن الالمان ما يتمتع به الشعب البريطاني من حريات إعلامية .

(١) احمد بدر ، الاتصال بالجماهير والدعاية الدولية ، الكويت : دار القلم ، ١٣٩٤هـ ، ص ١٦٢ .

(٢) عثمان العربي (ترجمة) الدعاية : النظريات والتوجهات الحديثة ، الرياض : دار الشيل للنشر والتوزيع والطباعة ، ١٤١٣هـ ، ص ٧٦٠ .

وهناك شائعة اخرى انتشرت اثناء الحرب العالمية الأولى والثانية وتنخلص في أن أسيرا امريكيا كان معتقلا في معسكر الماني . هذا الاسير كتب خطابا لأسرته يحمل لهم تحياته وأشواقه وكتب في نهاية خطابة ملحوظة طلب فيها ان تحفظ له الاسرة بطايع البريد الملصق على المظروف لحين عودته من الأسر ما أثار هذا الطلب دهشة أسرته لأنهم يعرفون انه لم يكن يوما ما من هواة جمع الطوابع وعندما قاموا بنزع الطابع ليجدوا مكتوبـا تحته ان آسرـيه قطعوا السانـه لقد انتشرت هذه الشائـعة في كلتا الحربـين العالمـيتـين الأولى والثانية ولكن الحقيقة ان خطـابـات الأسرـى لا توضعـ عليها طـوابـع بـرـيد عـلـوة عـلـى ان عمـليـة قـطـعـ اللـسانـ تستلزمـ تـدـخـلاـ جـراـحـياـ دقـيقـاـ والاـ باـقـيـ حـيـاـ حتـىـ لـحظـةـ كـتابـةـ خـطـابـهـ لـاسـرـتهـ وـهـكـذـاـ تـبـيـنـ بـوـضـوحـ انـ القـصـةـ كـلـهاـ مـاـ هـيـ الاـ شـائـعةـ منـ نـسـجـ الـخـيـالـ وـلـكـنـهاـ تـخـتـفـيـ فـيـ اوـقـاتـ السـلـمـ لـتـطـفـوـ عـلـىـ السـطـحـ منـ جـدـيدـ فـيـ اوـقـاتـ الـحـرـوبـ ،ـ اـنـ الشـائـعـاتـ بـاـنـوـاعـهـاـ الـمـخـلـفـةـ حـيـةـ رـقـطـاءـ تـنـفـثـ سـمـومـهـاـ فـيـ الـمـجـتمـعـ وـاـذـ لـمـ يـتـكـافـفـ كـلـ اـفـرـادـ الـشـعـبـ فـيـ مـقاـومـتـهـ وـدـرـءـهـاـ بـكـلـ عـنـفـ فـانـهـاـ تـقـضـيـ عـلـىـ الرـوـحـ الـمـعـنـوـيـةـ التـيـ هـيـ اـسـاسـ كـلـ نـجـاحـ^(١) .

وفي عام ١٩٧٥ م انتشرت في الولايات المتحدة الأمريكية شائعة تدور حول مرض اليونيتـدـ برـجـنـيفـ رئيسـ الحـزـبـ الشـيـوعـيـ الـاسـبـقـ .ـ حيثـ كانـ قدـ غـابـ عنـ الـاـنـظـارـ خـمـسـةـ اـسـابـعـ فـانـتـشـرـتـ الشـائـعـاتـ حـولـ هـذـاـ الـاخـتـفاءـ بـحـيثـ بلـغـتـ اـكـثـرـ مـنـ (٢١)ـ شـائـعةـ تـرـاـوـحـ بـيـنـ إـصـابـةـ هـذـاـ الزـعـيمـ بـآـلامـ فـيـ أـسـنـانـهـ إـلـىـ أـمـرـاـضـ خـطـيرـةـ Leukemiaـ وـتـولـتـ اـحـدـىـ الـمـطـبـوعـاتـ الـأـمـرـيـكـيـةـ وـتـسـمـىـ Boston~Globeـ نـشـرـ الـخـبـرـ بـنـاءـ عـلـىـ مـعـلـومـاتـ خـاطـئـةـ اـدـخـلـهـاـ اـحـدـ الـأـمـرـيـكـيـنـ حـيـثـ وـضـعـ اـسـمـ الزـعـيمـ السـوـفـيـتـيـ فـيـ قـائـمـةـ الـاـنـظـارـ فـيـ مـسـتـشـفـىـ

(١) سـعـدـ مـحـمـودـ ،ـ (ـالـشـائـعـةـ بـيـنـ الـحـقـيـقـةـ وـالـخـيـالـ)ـ ،ـ مـجـلـةـ الـآـمـنـ ،ـ العـدـدـ ٣٣ـ .ـ

يعني بعلاج المصابين بأمراض السرطان وذكر انه في طريقه الى المستشفى . وقد خُدعت بهذه الشائعة إدارة البوليس ، اما الجريدة فقد حاولت الاتصال بالحكومة الأمريكية آنذاك للتاكيد من صحة الخبر فلم تجد الاجابة الكافية فطبعت ونشرت الخبر وهو مجرد شائعة لا اساس لها من الصحة^(١) .

وتمارس الشائعة من خلال وسائلها العديدة من خلال رواية أخبار وأفوايل مشكوك في صحتها ، ويتعذر التتحقق من اصلها ، ويتناقلها الناس بحسن نية دون التثبت من صحتها .

ولعلنا في هذا السياق سنتناول بعد هذه المقدمة التاريخية عن ماهية الشائعات والتطور التاريخي لها النقاط التالية :

- تعريف الشائعة .
- انواع الشائعات .
- في غيبة الحقائق تنتشر الشائعات .
- اسهامات أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية في نشر التوعية الأمنية .

٦ . ٢ تعريف الشائعة

الشائعة في اللغة هي : الخبر يتشر ولا تثبت فيه»^(٢) اما الشائعة في الاصطلاح فثمة اختلافات حولها حسب طبيعة العلم الذي يدرس الشائعة سواء كان علم النفس أو علم الاجتماع أو علم السياسة الخ ، بل ربما يحدث

(1)Roshow,Gary Fine,Romar and Gossip,Scientific Publishing company,Inc.1976)p. 108

(2) المعجم الوسيط ، ج ١ ، ص ٥٢٣ .

خلاف حول تعريف الشائعة داخل العلم الواحد باختلاف المنهج المستخدم في الدراسة ومن التعريفات المقدمة للشائعة ما ذكره بعض الباحثين من انها رواية تتناقلها الافواه دون التركيز على مصدر يؤكد صحتها أو انها اخلاق قضية أو خبر ليس له اساس من الواقع أو هي مجرد التحريف بالزيادة أو النقصان في سرد خبر يحتوي على جزء ضئيل من الحقيقة . . .^(١) وعرف الباحثان جوردون أولبورت G. Allport وليو بوستمان Leo postman الشائعة على انها «كل قضية أو عبارة موضعية نوعية مطروحة للتصديق وهي تداول من فرد الى آخر بالكلمة الشفهية في العادة دون ان تستند الى دلائل مؤكدة على صدقها وتحتوي كل شائعة دائمًا على شيء من الحقيقة»^(٢) والتعريف الراجح هو ان الشائعة عبارة عن رواية مصطنعة عن شخص أو جماعة أو دولة يتم تداولها شفهيًا أو اعلاميًا . وهي مطروحة لكي يصدقها الجمهور دون ان تتضمن مصادرها ودون ان تقدم دلائل مؤكدة على كونها واقعية^(٣) .

وقيل هي «الأقوال والأحاديث والروايات التي يتناقلها الناس دون التأكد من صحتها ودون التحقق من صدقها»^(٤) ولا تتحقق الشائعة أهدافها إلا إذا إتصفت بصفتين أساسيتين هما الأهمية والغموض ، وتولد من خلال إحدى ثلات حالات :

(١) محمود ابو زيد ، الشائعات والضبط الاجتماعي ، ص ٦٥ .

(٢) G. w . Allport and L.Postman, The Psychology of Rumor Henry Holt and Co.New York,1948.I.P.X.

(٣) محمد عثمان الخشت ، الشائعات وكلام الناس ، ص ١٠ .

(٤) محمد عبد القادر حاتم ، الرأي العام وتأثيره بالاعلام والدعاية ، بيروت ، مكتبة لبنان ، ١٩٧٣ ، ص ١٨٠ .

- ١ - من إيجاد خبر لا أساس له من الصحة.
 - ٢ - من تلفيق خبر لجزء منه نصيب من الصحة.
 - ٣ - من المبالغة في نقل خبر ينطوي على بعض العناصر الصحيحة^(١).
إن وراء دوافع نقل الشائعات وسرعة إنتشارها بين الناس عوامل نفسية عديدة من هذه العوامل .
- أولاً : عامل الكراهة التي تجيش بها نفوس بعض الناس .
- ثانياً: الخوف والقلق خصوصاً في وقت الأزمات ، لأن البعض في مثل هذا الجو على استعداد لأن يتواهم أموراً كثيرة لا أساس لها من الصحة ، وهو مستعد لأن يفسر الحوادث العادلة تفسيرات خاطئة يميلها عليه الخوف والوهم ، كذلك فهو مستعد لأن يصدق كل ما يقال وله مساس بموضوع خوفه وقلقه .
- ثالثاً: عامل الاحلام والرغبات والاماني النفسية^(٢) . حيث يقبل بعض الناس على ترديد بعض الشائعات لما يجدونه فيها من تنفيسي عن الحاجات والرغبات والأمال التي تمثل إهتمامهم ويعجزون عن تحقيقها في الواقع وهي ليست إلا تنفيسي وأحلام لم تتحقق في اليقضة والواقع الفعلي .
- رابعاً : حب الظهور أمام الآخرين بحيث يبدوا أصحاب الشائعات وكأنهم على علم ببواطن الامور من خلال اتصالاتهم ونفوذهم .
- خامساً : الرغبة في التأييد العاطفي من خلال التنفيس الانفعالي والعاطفي المنشود .

(١) زيدان عبد الباقى ، وسائل واساليب الاتصال ، ص ٤٥٠ .

(٢) محمد عبد القادر حاتم ، المرجع السابق ص ١٨٠

سادسا : التسلية ، مع قلة الوعي بالنتائج الوخيمة التي تترتب على تناقل الشائعات .

سابعا : الاحباط وكبت الحريات ومحاولة التنفيذ من خلال قول أو ترديد الشائعات .

٦ . ٣ انواع الشائعات

الشائعات على أنواع منها :

- ١ - الشائعة الزاحفة : وهي التي تروج ببطء وهمس وبطريقة سرية .
- ٢ - الشائعة الغائصة : وهي التي تروج في فترة معينة ثم لا تثبت أن تغوص تحت السطح لتعود بالظهور مرة أخرى عندما تتهيأ لها الظروف .
- ٣ - شائعة الخوف : وهي التي تنتشر في الحالات التي يستولى على الناس الخوف والقلق في أوقات الحروب والأزمات السياسية والاقتصادية .
- ٤ - الشائعة الهجومية التي توجه ضد العدو للتشكيك في إمكانية النصر وإشاعة تيار الانهزامية^(١) .
- ٥ - شائعة الأحلام والأمني وهي الشائعات التي تنتشر بين الناس لأنها تمس حاجاتهم وأحلامهم ، وتعمل كتنفيذ للرغبات والأمال التي لم تتحقق أثناء اليقظة^(٢) .

(١) حامد عبد السلام زهران ، علم النفس الاجتماعي ، القاهرة ، ١٩٧٧ م ، ص ٣٦١ .

(٢) مختار حمزة ، اسس علم النفس الاجتماعي ، جدة : دار البيان العربي ، ١٩٨٢ م ، ص ٢٩٣ .

٦- شائعات الحقد: وهي التي تسعى إلى ضرب الوئام الاجتماعي ، وتحطيم المعنيات ، أو هدم الأسر ، أو المؤسسات الاجتماعية^(١) .

إن على الإنسان الوعي أن يتحقق من مايسمع ومدى صحته ، ويعى الهدف من إطلاق تلك الشائعات ، وذلك بالرجوع إلى العقل . فإذا كانت الشائعة مهما تعددت أنواعها لا تخدم سوى الأعداء الظاهرين أو المسترين ، فمن الواجب التصدي لها ونبذها ومقاومتها ومنع إنتشارها بكل الوسائل الممكنة .

من هنا يجب مقاومة الشائعات من خلال عرض الحقائق أولاً بأول وإشاعة الثقة وتوعية الرأي العام ، وسد المنافذ التي تدخل منها هذه الشائعات . واهم هذه المنافذ غيبة المعلومات والحقائق .

إن العالم اليوم يعيش وكأنه في قرية صغيرة يشيع فيها الخبر بسرعة الهواء ، ولأن جهة الخبر غير الجهة المعنية به يسمح المروجون لأنفسهم بأن يزيدوا ما يشاؤون وينقصوا ما يشاؤون ، لأنهم لا يملكون الإنتماء للجهة المشاع عنها الخبر حتى يتحرروا فيه أو يتثبتوا منه ويهمهم هنا الاثارة ، والإساءة إلى الجهة المشاع عنها الخبر .

ونظرالما تتميز به منطقتنا العربية من خصوصية في الممارسات السياسية والدينية والاجتماعية ، نجد أن المروجين للشائعات يحرضون على الإساءة إلى هذه المجتمعات من خلال الإساءة إلى دينها وقيادتها ، ورموزها السياسية

(١) حمود البدر ، اساليب التعامل مع الشائعات والحملات الاعلامية ، بحث لدى معهد التدريب بأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، ١٤٢٠ هـ ص ٥٠ .

والدينية والاجتماعية ، والى انجازاتها واهدافها الخيرة على المستوى المحلي والاقليمي والدولي . والإسلام يرفض أسلوب الشائعات رفضاً قاطعاً ، وذلك فيما بين ابناء المجتمع الاسلامي بعضهم البعض ، كما يوجه الإسلام إلى أساليب التحسين والوقاية منها ليفوت على الأعداء أغراضهم ونواياهم فالرجوع إلى أصول العقيدة الإسلامية والإعتصام بالدين الحنيف عامل اساسي في دحض الشائعات وخنقها ، ثم مواجهتها بالحقائق الدامغة لأن في غيبة الحقيقة يصبح لدى الإنسان فراغات فكرية تجعله فريسة سهلة للشائعات .

من هنا تأتي أهمية تفويت الفرصة على أصحاب الشائعات المغرضة ، وإظهار الحقائق للناس . أما على المستوى الفردي والاجتماعي فانه ورد في الاثر الشريف : «كفى بالمرء إثما أن يحدث بكل ما سمع» وفي الذكر الحكيم يقول تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بَنَأْ فَبَيِّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ (الحجرات ، ٦) .

والشائعات لا تخاطب العقول بقدر ما تتجه إلى العواطف والمشاعر ذلك لأن العقول الوعائية تملك الإستعداد الذاتي لجعل الشائعات عدية التأثير في هذه الفتة ، غير أن ما يزيد في تأثيرها قلة المعلومات الصحيحة ، وأهمية الموضوع الذي تدور حوله الشائعات ، مما يولد فترة ترقب وحيرة الى حين^(١) .

(١) زيدان عبد الباقى ، القاهرة ، دار غريب ، ١٩٧٩ م ، ص ٤٦١ . ولمزيد من التفاصيل عن الشائعات راجع المؤلفات التالية :
- بول لايبرجر : الحرب النفسية (١٩٨٨ ، ٢٦)،
- اللواء الركن محمود شيت خطاب بين العقيدة والقيادة ، بيروت ، دار الفكر العربي للطباعة ، ١٣٩٢ هـ،

وبما أن الشائعة أصبحت أداة رئيسية من أدوات الحرب النفسية ، فإنها لكي تحقق أهدافها لابد أن تتصف بصفتين أساسيتين هما : أهمية الموضوع في حياة أفراد الجماعة وغموض الموضوع ، وهذا ما اطلق عليه قانون الشائعة ، ويكون من العلاقة التالية :

ش = ه × غ أي ان

الشائعة = الاهمية × الغموض .

في غيبة الحقائق تنتشر الشائعات

ان المعلومات عبارة عن الحقائق والمفاهيم والمعارف المسجلة التي يمكن ان تفيد في القيام بعمل من الاعمال أو في اتخاذ قرار من القرارات . و تستمد المعلومات من مصادر مطبوعة كالكتب والمجلات والبحوث والتقارير والدراسات ، ومصادر غير مطبوعة كالمواد السمعية البصرية ، المصغرات الفلمية ، والخرائط ، والصور ، والتسجيلات الصوتية ، والافلام وغير ذلك . . . وتكون المعلومات على نوعين :

-
- = - صابر طعيمه : المعرفة في منهج القرآن الكريم ، بيروت دار الجبل .
 - وليد الكيلاني : الحروب الحديثة بين الكلمة والطلقة ، عمان ، مطبعة دار فيلادلفيا للطباعة والنشر ، ١٩٧٥ م
 - محمد ابراهيم الحلوة : العلاقات الدولية : دراسة في العوامل والظواهر وصنع القرار ، الرياض ، ١٤٠٧ هـ
 - عبد اللطيف حمزة ، الاعلام والدعائية . وكتاب ، الاشاعة وال الحرب النفسية ، المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب بالرياض ، ١٤١٠ هـ
 - عبد الحليم حنفي ، اسلوب السخرية في القرآن الكريم ، القاهرة ، الهيئة المصرية للكتاب ، ١٩٧٨ م.

١ - معلومات عامة .

٢ - معلومات متخصصة في مجال معين من مجالات المعرفة البشرية كالصناعة أو الطب أو الزراعة . . . الخ .

٦ . ٤ أهمية المعلومات في حياتنا المعاصرة

وللمعلومات أهمية كبيرة في حياتنا المعاصرة وذلك لارتباطها بختلف مجالات النشاط الانساني . فقد اتسم العصر الذي نعيش فيه باعتماده الكبير على المعلومات حيث أن أي عمل ناجح يعتمد على المعلومات ، بحيث أصبحت المعلومات مصدراً أساسياً في تطور ونمو المجتمعات وقاعدة أساسية لأي تقدم حضاري أو علمي أو صناعي .

وهناك إدراك واسع إلى أن الافتقار إلى المعلومات وإلى السبل الفاعلة الكفيلة بالحصول عليها يعد من العوامل التي تحد من هذا التقدم ، ويولد شعوراً بالدونية والفراغ ومن ثم الشائعات .

إن هذا العصر هو عصر ثورة المعلومات وذلك لأن الاهتمام بالبحث العلمي في الدول المتقدمة أدى إلى حدوث فيضان هائل من المعلومات ، وأصبح من الصعب جداً على العلماء والباحثين والمهتمين بالمعلومات السيطرة على هذا الفيض الهائل من المعلومات والتفكير المتبع ، وحصره بأشكاله وأوعيته المختلفة ، وقد أطلق العلماء على هذه الظاهرة عدة تسميات منها ثورة المعلومات ، والفيضان العلمي ، وتفجر المعلومات^(١) .

(١) عمر احمد ، مجلة الخفجي ، المعلومات الصحيحة من أجل التنمية الناجحة ، نوفمبر ١٩٩٤ م ، ص ٥٧ .

وقد أدت ظروف العصر إلى زيادة تعقد مشكلة المعلومات حيث تعددت أبعاد المشكلة وتشعبت عناصرها ومن بين هذه العناصر ما يرتبط بإنتاج ونشر المعلومات ومنها ما يرتبط بالإفادة منها . كما كان للتقنية الحديثة وخاصة الحاسوبات الالكترونية أثرها الواضح على تعقد مشكلة المعلومات من خزن ومعالجة واسترجاع وبث . ولقد أدى هذا كله إلى التفكير في ابتكار وسائل جديدة يمكن بواسطتها التحكم في ذلك الفيض الهائل من المعلومات وتنظيمه ، وتسهيل استعماله من جانب الباحثين . وقد نشأ عن ذلك بروز مفهوم جديد على دور المكتبة ، وتركز هذا المفهوم في أن على المكتبة أن تساعد في تقديم المعلومات للباحثين دون الانتظار إلى أن يسألوا عنها ^(١) . وهذا يعني أن على المكتبة أن تقوم - إضافة إلى تجميع المعلومات وتنظيمها - ببعضها . كما تقوم دورسائل الإعلام بدور ، وهيئات صناعة القرارات حتى يتسعى جعل الإنسان المهتم بالأخبار في خلفية الموضوع بحيث لا يحتاج إلى الاستماع إلى الشائعات والأخبار المضللة .

وفي الوطن العربي فإن الاهتمام بالمعلومات يحتاج أساساً عصرياً للمارسات العلمية والعملية . كما أن هناك مشكلات وواجه قصور تواجه الخدمات المعلوماتية في الوطن العربي نذكر منها ما يلي :

- ١ - عدم العناية بتوثيق المصادر المعلوماتية وقلة المخزون منها .
- ٢ - تخلف طرق تغذية وتنمية وتحديث المعلومات في المؤسسات المختلفة .
- ٣ - تفاوت مدى تنظيم المعلومات ومعالجتها فنياً .

(١) نفس المرجع ، ص ٥٧ .

٤- ضعف تدفق المعلومات من مصادرها بصفة منتظمة الى موقع الاستفادة منها .

٥- ضعف التغذية الراجعة في ظل غياب التكنولوجيا الحديثة .

٦- نقص الكوادر البشرية المؤهلة علميا وفنيا لإدارة نظم المعلومات .

٧- قلة الاهتمام بالبحث العلمي على الإجمال ، وقلة الدعم المادي والمعنوي في الوقت نفسه .

إن المعلومات جزء أساسي لا يتجزأ من تقدم الأمة وازدهارها . وهذا يتطلب وضع خطة وسياسة واضحة للمعلومات في الدول العربية ، وسبل توفيرها عن كل ما يدخل في اهتمامات الإنسان وبطريقة تعكس حاجات الشرائح الاجتماعية كافة وتغطي الانشطة الاقتصادية والثقافية والعملية والتربوية ، لتكون ركيزة من ركائز خطط التنمية القومية ، وهذا هو الجانب المهم ، ومن جانب آخر بناء الإنسان العربي بناءً سليما لا يجعله يبحث عن الأخبار والمعلومات من الذين يزعمون أنهم يعرفون بوطن الأمور ، ولا يوجد الإنسان العادي مفر إلا قبول ما يروجون لأشباع جوعة للمعلومات والأخبار التي تهمه . وعلى أساس ما تقدم فإنه لابد من ايجاد وعي بأهمية توفير المعلومات الصحيحة الموثقة للاسهام والمشاركة الفاعلة على مختلف المستويات في توعية افراد المجتمع .

فمن خلال المعلومات الصحيحة يتحقق الآتي :

١- تعميق الوعي الديني .

٢- غرس الوعي الأمني من خلال التربية والتوعية والتحصين .

٣- عدم قبول ما لا يستند على حقائق ومعلومات موثقة .

- ٤- التقدم والتطور في شتى المجالات .
- ٥- الثقة في القدرات الذاتية .
- ٦- القضاء على الشائعات بالمعلومات الصحيحة .
- ٧- بناء جسور من الثقة بين وسائل الإعلام والمجتمع .
- ٨- افراح المجال للتغيير بطريقة هادفة .
- ٩- القضاء على الفراغ بالنافع المفيد ، والانتفاع بقيمة الوقت .

ومن الحكم التي تغيب عن بال الكثير من الناس هي ان الواجبات اكثـر من الأوقـات والزـمن لا يقف مـحـايـدا فـهـو إـمـا صـدـيقـ وـدـودـ أو عـدـوـ لـدـودـ . وـفـي تـأـكـيدـ أـهـمـيـةـ الـوقـتـ ، وـكـوـنـهـ رـأـسـ مـالـ الإـنـسـانـ قولـ النـبـيـ ﷺ : «لـنـ تـزـولـ قـدـمـاـ عـبـدـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ حـتـىـ يـسـأـلـ عـنـ أـرـبـعـ ، عـنـ عـمـرـهـ فـيـمـ أـفـنـاهـ ، وـعـنـ شـبـابـهـ فـيـمـ اـبـلـاهـ ، وـعـنـ مـالـهـ مـنـ أـيـنـ اـكـتـسـبـهـ ، وـفـيـمـ اـنـفـقـهـ ؟ وـعـنـ عـلـمـهـ مـاـذـاـ عـمـلـ بـهـ» وـقـالـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ «نـعـمـتـانـ مـغـبـونـ فـيـهـمـاـ كـثـيرـ مـنـ النـاسـ : الصـحـةـ وـالـفـرـاغـ»^(١) .

والحق أن صحة الأمة وعافيتها ، أو توازن سياساتها تظهر على الملاء من خلال تقديم النموذج الأمثل للجوانب الخيرية والمتوجهة في سلوك الفرد والجماعة ومن علامات الصحة والعافية ، عدم تمكين الاعداء من اشاعة الفاحشة قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحْبِّونَ أَن تَشْيَعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ...﴾ (النور ، ١٩) .

(١) السيوطي ، الجامع الصغير ، ٢/٦٧٦ رقم ٩٢٨٠ .

والإسلام في صراع مع الباطل في شتى الميادين المختلفة ، والجهاد النفسي للاعداء مبدأ أقره القرآن الكريم ولكن الشئ الذي يجب توضيحه ان الشائعات وال الحرب النفسية المعادية لاتؤثر في قلب المؤمن قال تعالى : ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافِ عَبْدَهُ وَيُخَوِّفُنَّكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ (الزمر ، ٣٦) .

فالإسلام يحارب الأرجيف بكل سلاح يمكن معه دحضها ، واقوى سلاح هو سلاح العقيدة الإسلامية ^(١) .

وتأسيساً على كل ماسبق ، فإنه من أجل مواجهة الشائعات والأرجيف في أي مجتمع ، فإن الأمر يحتاج إلى إيجاد سياجات منها :
- حسن الظن بالآخرين .

- الوعى النبدي إزاء الأخبار ^(٢) .

- تحريم الكذب والغيبة ، والنمية .

- عدم الحديث الابعلم ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ..﴾ (الإسراء ، ٣٦) .

- تحريم اشاعة الأخبار المختلفة ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمَنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بِهُنَّا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ (الحزاب ، ٥٨) .

- الصمت حكمة . قال رسول الله ﷺ : «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليقل خيراً أو ليصمت» ^(٣) .

(١) علي الجحني ، اضواء على الحرب النفسية ، الرياض : مكتبة المعارف ، ١٤٠٣هـ ، ص ١٥١ .

(٢) محمد عثمان الخشت ، الشائعات وكلام الناس ، القاهرة : مكتبة بن سينا ، ١٤١٥هـ ، ص ١٣٠ .

(٣) السيوطي ، الجامع الصغير ، ٢/٦٣٩ رقم ٨٩٧٩ .

- اطلاع الناس على المعلومات الصحيحة (عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر وأن البر يهدي إلى الجنة وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً^(١) .
- العمل على تجنب الفراغ .

قال الشاعر

إن الشباب والفراغ والجدة مفسدة للمرء أي مفسدة

٦ . ٥ اسهامات أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية في نشر التوعية الأمنية

تسعى أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية منذ إنشائها إلى تقديم الرؤية العلمية لتكوين رأي عام واع للوقاية من الجريمة بأشكالها وصورها المختلفة ومن ذلك مكافحة الشائعات . وباستقراء الأهداف الأساسية التي حددتها نظامها الأساسي نجد أنها تمثل في إثراء البحث في مجال الدراسات والأبحاث العلمية الميدانية الخاصة بالوقاية من الجريمة ، وترسيخ مبدأ التكامل الأمني العربي ، والتعريف بأحكام التشريع الجنائي الإسلامي وما يتضمنه من مبادئ وتنظيمات متكاملة وخصائص قادرة على القضاء على المشكلات المعاصرة ، والنهوض بمستوى التدريب في مجالات الوقاية من الجريمة وسبل مكافحتها على المستوى العربي ، وإعداد المدربين لهذا الغرض وتوظيف التقنيات الحديثة في مجالات أمنية وتكوين رأي داعم للوقاية من الجريمة^(٢) .

(١) السيوطي ، الجامع الصغير ، ٢ / ١٧٠ رقم ٥٣٦ .

(٢) خالد البشر ، ورقة علمية بعنوان: دور أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية في تكوين رأي عام للوقاية من الجريمة ، معهد التدريب . ١٤٢٠ هـ ص ٢ وما بعدها .

إن سياسة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية تنطلق من تبني مفهوم الأمن الشامل الذي يعني استنفار الطاقات المجتمعية المكونة من أفراد وجماعات وهيئات ومصالح وكل فعاليات المجتمع لتحقيق الأمن والاستقرار باعتبار أن توفير الأمن والاستقرار مسؤولية الجميع وهو أساس التنمية وصولاً إلى تكامل منظومة الأمن التي منها الأمن العقدي والفكري والأمن الاجتماعي والأمن الاقتصادي والأمن الثقافي والأمن الغذائي وكل ما يحيط بالإنسان ويكتفل حمايته ويصون ممتلكاته .

٦ . ٥ . ١ الأمن الفكري

يكتسب الأمن الفكري أهمية كبرى في حياة الإنسان ، لأن العقل هو الموجه للسلوك والتحكم في علاقات أفراد المجتمع ، وهو حجر الزاوية للأمن بمفهومه الشامل ، وهو فكر رسالة سماوية خالدة صالحة لكل زمان ومكان . «والأمن الفكري جزء من منظومة الأمن العام في المجتمعات وهو ركيزة كل أمن وأساس لكل استقرار وإن مبعثه ومظهره التزام بالآداب والضوابط الشرعية والمرعية التي ينبغي أن يأخذ بها كل فرد في المجتمع»^(١) . وانطلاقاً من تلك الأهمية أولت أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية اهتماماً خاصاً بالأمن الفكري فعملت على تقديم دراسات عليا في مجال التشريع الجنائي الإسلامي والسياسة الجنائية بلغت أكثر من ٢٢٧ رسالة علمية تناولت القضايا الأمنية في نظر الشريعة الإسلامية وسبل مواجهتها ، عدا الدورات التدريبية ، والندوات العلمية ، والمحاضرات ، ونشر البحوث والدراسات العلمية .

(١) علي الجحني ، رؤية للأمن الفكري ، وسبل مواجهة الفكر المنحرف ، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب ، العدد ٢٧ ص ٢٥٣ .

٦ . ٥ . الأَمْنُ الاجتِماعي

أولت الأكاديمية اهتماماً ملحوظاً لمحور الأمن الاجتماعي بصفته أمراً حاسماً في برامج الوعي الاجتماعي . وفي هذا الصدد ناقشت الأكاديمية أكثر من (٩١) رسالة علمية في تخصص العلوم الاجتماعية منها اتجاهات المجتمع نحو السجناء المفرج عنهم ، وأثر التفكك الأسري في عودة الأحداث للانحراف ، واحتراف التسول ، وأساليب المعاملة بين الوالدين وعلاقتها بانحراف الأحداث ، والبعد الإنساني في ممارسة السلطة عند رجل الأمن وكذلك الخصائص الثقافية والاجتماعية للمجتمع والعديد من الدورات والحلقات العلمية والندوات^(١) .

٦ . ٥ . الأَمْنُ الاقتَصادي

يشكل الأمن الاقتصادي عاملاً مهماً في تحقيق الأمن والاستقرار ويعد الأمن الاقتصادي أحد الموضوعات المهمة التي توليه الأكاديمية اهتماماً كبيراً، فمن المواد التي تدرس لمرحلة الدبلوم والماجستير قضايا ومشاكل الوطن العربي ، وتلوث البيئة ، والنقل ، واقتصاديات المرور والمشتريات والمخازن والأوراق المالية ، كما أجازت الأكاديمية ضمن رسائل الدبلوم العام والماجستير عدد من الرسائل التي تكافح الجرائم الاقتصادية وتناقش أسبابها ومظاهرها ومنها أساليب حماية النقد بالبنوك التجارية واتجاهات الجمهور من التغيرات المؤدية لظاهرة الغش التجاري ، وجرائم التهريب الجمركي ، وجرائم الرشوة ، وأثر الإجراءات الأمنية على حرفة التجارة الخارجية وكذلك العقوبات المالية وأثرها في الحد من الجريمة^(٢) .

(١) خالد البشر ، المرجع السابق ، ص ١٨ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٩ .

كما نظمت الأكاديمية في هذا الميدان الاقتصادي عدداً من الدورات والندوات العلمية بلغت ٥١ دورة وندوة ومحاضرة تطرقت إلى موضوعات اقتصادية مختلفة كالفقر والجريمة والرشوة وخطورتها على المجتمع وجرائم التهريب في الوطن العربي والقرصنة البحرية، والأمن العام وأثره على التقدم الاقتصادي والجرائم الاقتصادية وأساليب مواجهتها وكذلك ندوة عن الظواهر الاجرامية المستجدة والتي ناقشت الجرائم الاقتصادية المعاصرة كجرائم الحاسوب والانترنت وتزوير بطاقات الإئتمان، وجريدة الشيكات بـلارصيد والقضايا المالية والاقتصادية ومكافحة غسيل الأموال الناتجة عن حيازة المخدرات، وتزييف النقد وأثره على الاقتصاد الوطني، وحجم اتجاهات جرائم الاعتداء على الأموال ودور الشرطة في مكافحة الجرائم الاقتصادية، ودور وسائل الإعلام في الوقاية والمكافحة، كل هذه الجهود إنما تصب في خدمة الإنسان العربي ، من أجل الارتقاء بوعيه وفكره وتطوراته وبالتالي تتلاشى كل الظواهر السيئة في حياته ومن بين تلك الظواهر المقوته الشائعات . . . بوصفها أي الشائعات لا تنتشر إلا في غيبة المعلومات والحقائق التي تمس الإنسان وتلامس همومه^(١).

وعود على بدء ، فإنه في مجال الدراسات العليا وفي مجال الإعلام والتوعية على وجه الخصوص ، فقد صدر عن الأكاديمية العديد من رسائل الماجستير منها :

(١) لمزيد من التفاصيل انظر : دليل الاصدارات العلمية بالأكاديمية ، ودليل معهد الدراسات العليا دليل معهد التدريب دليل مركز الدراسات والبحث دليل رسائل الماجستير وغير ذلك .

- الإشاعة وأثرها في الأمن الداخلي ، ١٤٠٩ هـ.
 - تأثير البث التلفزيوني المباشر عبر الأقمار الصناعية .
 - تحطيط برامج الإعلام الأمني ١٤١٤ هـ.
 - وسائل الإعلام المرئية وعلاقتها بظاهرة جنوح الأحداث ، ١٤١٤ هـ.
 - علاقة وسائل الاتصال المرئية بالسلوك الانحرافي ، ١٤١٦ هـ.
 - دور الإعلام الأمني في الوقاية من الجريمة ، ١٤٢٠ هـ.
 - الوظائف الإيجابية للإعلام الأمني في الوقاية من الإرهاب . ١٤٢٠ هـ
- في مجال الدراسات والبحوث^(١):

- أصدرت الأكاديمية العديد من الدراسات والبحوث الآتية ومنها :
- الأمن والإعلام في الدولة الإسلامية ، ١٤٠٦ هـ.
 - المسئولية الأمنية للمرافق الإعلامية في الدول العربية ، ١٤٠٦ هـ.
 - تغيير الرأي العام وعلاقته بالاتجاه نحو الجريمة ، ١٤٠٧ هـ.
 - دور الإعلام في توجيه الشباب ، ١٤٠٨ هـ.
 - علاقة الإعلام بالمسائل الأمنية في المجتمع العربي ، ١٤٠٨ هـ.
 - الاشاعة وال الحرب النفسية ، ١٤١٠ هـ.
 - الأمن الثقافي العربي : التحديات وآفاق المستقبل ١٤١٢ هـ.

(١) دليل الاصدرات العلمية ١٤١٩ مركز الدراسات والبحوث الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية . وانظر : د. عبدالرحمن محمد عسيري ، العمل الإعلامي الأمني العربي : المشكلات والحلول ، مطبع أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، ١٤٢٠ هـ.

- قياس الوعي الأمني لدى الجمهور العربي ١٤١٢ هـ.
- تطوير الإعلام الأمني العربي ، ١٤١٨ هـ.
- تأثير الغزو الثقافي على سلوك الشباب العربي ١٤١٩ هـ.
- أولويات تطوير الإعلام الأمني العربي ، ١٤٢٠ هـ.
- الإعلام الأمني العربي واسهاماته في التحصين ضد الجريمة ، ١٤٢١ هـ.

في مجال الندوات واللقاءات والمحاضرات العلمية

عقدت الأكاديمية الندوات واللقاءات والمجتمعات العلمية . ومن ذلك الندوات التالية :

- المسئولية الأمنية للمرافق الإعلامية في الدول العربية ، ١٤٠٢ هـ.
- دور الإعلام في توجيه الشباب ، ٤ ١٤٠٤ هـ.
- الاشاعة وال الحرب النفسية ، ١٤٠٦ هـ.
- التفزيون وال طفل ، ١٤٠٦ هـ.
- مهام الإعلام الأمني في ضوء الاستراتيجية الأمنية العربية ، اجتماع ، ١٤٠٦ هـ.
- علاقة الإعلام بالمسائل الأمنية في المجتمع العربي ، ١٤٠٧ هـ.
- تطور وسائل الإعلام والاتصال وأثره على السلوك الاجرامي ١٤١٠ هـ.
- الغزو الثقافي والفكر الاجنبي وأثره على اجرام الشباب محاضرة ، ١٤١٠ هـ.
- الاشاعة وال الحرب النفسية حلقة علمية ، ١٤١٠ هـ.
- وسائل الإعلام والاتصال وأثرها على السلوك الاجرامي ، محاضرة ، ١٤١١ هـ.
- دور الإعلام في الوقاية من أضرار الكوارث البشرية ، ١٤١١ هـ.

- الاشاعة وال الحرب النفسية ، ١٤١٢ هـ.
- الشباب والدور الاعلامي الوقائي ، ١٤١٥ هـ.
- تحصين الاطفال من مخاطر البث التلفزيوني ، ١٤١٥ هـ.
- تعميق الوعي الأمني لدى المواطن العربي ، ١٤١٧ هـ.
- الإعلام الأمني : المشكلات والحلول ، ١٤١٨ هـ.
- اساليب مواجهة الشائعات ، ١٤٢١ هـ.

في مجال الدورات التدريبية^(١)

نفذت الدورات التدريبية الآتية (بدولة المقر وخارجها) :

- وسائل الغزو الفكري ، ١٤٠٣ هـ.
- رفع مستوى الأداء لدى العاملين في مجال العلاقات العامة ، ١٤٠٨ هـ.
- استخدام وسائل الاتصال في الأعمال الفنية ، ١٤٠٩ هـ.
- الإعلام أثناء الكوارث والأزمات ١٤١٨ هـ.
- التصدي للشائعات وال الحرب النفسية ١٤١٨ هـ.
- تنمية مهارات العاملين بأجهزة الإعلام الأمني ١٤١٩ م.
- الإعلام والكوارث ١٤٢٠ هـ.

وهناك العديد من الأنشطة والبرامج التي تقدمها الأكاديمية والتي يشتمل عليها برنامجها السنوي ، وهناك جهود أخرى تقدم للرأي العام العربي بغرض التوعية وإفادة الجمهور ومساعدته في القضاء على الظواهر السيئة وذلك عن طريق الحملات التوعوية المناسبة التي تراعي الخصائص الديموغرافية والنفسية والاجتماعية ، والثقافية ، والعادات والتقاليد .

(١) دليل معهد التدريب (١٤١٨ هـ) ، الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية .

الخلاصة

وفي نهاية البحث لابد من التأكيد على أهمية إقرار مادة دراسية بعنوان : الإعلام الأمني في الكليات والمعاهد العسكرية يقوم بتدريسها متخصصون في الإعلام الأمني ، ومطالبة الجامعات العربية واتحادها بادرارج هذا المقرر في كليات الإعلام كما ان من سبل تطوير وبيان أهمية الإعلام الأمني عقد المؤتمرات والندوات والحلقات العلمية التي تخدم الموضوعات ذات الاهتمام . كما أنه يتبع على الجهات المعنية بالإعلام الأمني في الدول العربية العمل على إعداد استراتيجيات وخطط للتصدي للشائعات وكل آثار ترسيبات الاستعمار والأمية ، واختلاف السياسات تجاه القضايا الأمنية^(١) .

إن من أنجح أساليب التعامل مع الشائعات أن يقوم المجتمع بقواه البشرية والمادية والفكرية بوظائفه المتعددة من خلال الأسرة ، والمسجد ، والمدرسة والجامعة والمؤسسات الإعلامية وجميع المنашط الأخرى والقضاء على المجهل والأمية والتخلف والبطالة مع الإهتمام بالإعلام الأمني ، وتفعيل الاستراتيجيات والاتفاقيات التي أقرها أصحاب السمو والمعالي وزراء الداخلية العرب ومنها : «الاستراتيجية الإعلامية العربية للتوعية الأمنية والوقاية من الجريمة» .

والله ولي التوفيق ، ، ،

(١) عبدالرحمن عسيري ، المرجع السابق ، ص ٣٧ .

المراجع

أولاً: المراجع العربية

أحمد، عمر(١٩٩٤)، المعلومات الصحيحة من أجل التنمية الناجحة،
مجلة الحفجي ، عدد نوفمبر .

أكاديمية نايف العربية لعلوم الامنية (١٤١٩) ، دليل الاصدرات العلمية ،
مركز الدراسات والبحوث الرياض .

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية (١٤١٠هـ) ، الاشاعة وال الحرب
النفسية : الرياض .

البدر، حمود (١٤٢٠هـ)، اساليب التعامل مع الشائعات والحملات
الاعلامية ، بحث لدى معهد التدريب بأكاديمية نايف العربية
للعلوم الأمنية .

البشر، خالد (١٤٢٠هـ) ، دور أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية في تكوين
رأي عام للوقاية من الجريمة ، (دراسة غير منشورة) ، معهد التدريب.

البهي، محمد (١٣٩٦) ، القرآن والمجتمع ، القاهرة: مكتبة وهة .
التهامي ، مختار (١٩٧٢) ، الرأي العام وال الحرب النفسية ، القاهرة: دار
المعارف .

الجحني ، علي فايز (١٤٠٣) ، اصوات على الحرب النفسية ، الرياض : مكتبة
المعارف .

الجحني ، علي فايز ، رؤية للأمن الفكري وسبل مواجهة الفكر المنحرف ،
المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب ، العدد ٢٧ .

الجحني ، علي فايز (١٤٠٣) ، الأمن في ضوء الإسلام ، الرياض : مكتبة المعارف .

الجحني ، علي فايز (١٤٢١) ، الإعلام الأمني العربي واسهاماته في التحصين ضد الجريمة .

الخشت ، محمد عثمان (١٤١٥) ، الشائعات وكلام الناس ، القاهرة : مكتبة ابن سينا .

العربي ، عثمان (١٤١٣) ، (ترجمة) الدعاية : النظريات والتوجهات الحديثة ، الرياض : دار الشبل للنشر والتوزيع والطباعة .

الكيلاني ، موسى (١٩٨٥) ، الإعلام السياسي والإسلام ، بيروت : مؤسسة الرسالة .

بدر ، أحمد (١٣٩٤هـ) ، الاتصال بالجماهير والدعاية الدولية ، الكويت : دار القلم .

جابر ، سامية محمد (١٩٨٢) ، الاتصال الجماهيري والمجتمع الحديث ، لاسكندرية : دار المعرفة الجامعية .

حمزة ، مختار (١٩٨٢) ، اسس علم النفس الاجتماعي ، جدة : دار البيان العربي .

حمزة ، حسين (١٣٩٥) ، الدولة دراسة تحليلية في مبادئ الجغرافية العسكرية ، القاهرة : مكتبة الأنجلو المصرية .

خطاب ، محمود شيت (١٣٩٢) ، بين العقيدة والقيادة ، بيروت : دار الفكر العربي للطباعة .

زهران ، حامد عبد السلام (١٩٧٧) ، علم النفس الاجتماعي ، القاهرة .
عبدالباقي ، زيدان (١٩٧٩) ، وسائل الاتصال ، القاهرة : دار غريب .

عبدالحليم، محيي الدين (١٤٠٠)، الإعلام الإسلامي وتطبيقاته
العملية، القاهرة : مكتبة الخانجي .

عسيري ، عبد الرحمن محمد (١٤٢٠) ، العمل الاعلامي الامني العربي
المشكلات والحلول مطابع أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية .

ثانياً: المراجع الأجنبية

Roshow,Gary Fine,Romar and Gossip,Scientific Publishing company,Inc.1976).

G.w . Allport and L.Postman,The Psychology of Rumor
Henry Holt and Co.New York,1948.1.P.X.

مقاصد الشريعة ووسائلها في المحافظة على ضرورة العرض من خلال محاربة الشائعات

د. سعد بن ناصر الشثري

مقاصد الشريعة ووسائلها في المحافظة على ضرورة العرض من خلال محاربة الشائعات

جاءت الشريعة الإسلامية بالمحافظة على مصالح الخلق^(١)، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (الأنبياء، ١٠٧). وهذه المصالح تنقسم إلى ضرورية وحاجية وتحسينية^(٢)، والمصالح الضرورية هي ما لا بد منه في قيام مصالح الدين والدنيا بحيث إذا فقدت لم تجر الدنيا على استقامة بل على فساد وفوت حياة أو فوت آخرة^(٣) والضرورات الخمس هي حفظ الدين والنفس والعرض والمال والعقل^(٤)، وقد ذكر جماعة من العلماء أن الشرائع السماوية قد اتفقت على المحافظة على الضرورات الخمس^(٥)، وإن

(١) المواقفات (٦/٢)، مجموع الفتاوى (٢٠ ، ٤٨ ، ٥٨٣ ، ٣٥٤/١١) مختصر الفوائد، ص ٢٠٩ ، مقاصد الشريعة لابن عاشور، ص ١٤ ، ٦٣ ، مقدمة في علم مقاصد الشريعة ص ١٠ ، ٢٦ ، شفاء العليل لابن القيم ص ، ٣٠٠ ، مفتاح دار الشعاة (٤٠٨/٢ ، شفاء الغليل للغزالى ص ١٦٢ ، المحصلو١٧٣/٥ .

(٢) المواقفات (٨/٢)، شرح الكوكب المنير (٤/١٥٩) ، المقاصد العامة، ص ١٥٥ ، مقدمة في علم المقاصد، ص ٢٢ ، قواعد الأحكام (٢/٦٠) ، مقاصد الشريعة الليبيي ، ص ١٨٢ ، نشر البنود (٢/١٧٧) ، المستصفى (٢/٤٨١) ، شفاء الغليل للغزالى ، ص ١٦١ ، البحر المحيط (٥/٢٠٨) .

(٣) المواقفات (٢/٨) ، شرح مختصر الروضة (٣/٢٠٩) .

(٤) أنظر في الكليات الخمس : المواقفات (٢/١٠) ، المقاصد العامة، ص ١٥٥ ، مقدمة في علم المقاصد، ص ٢٢ ، قواعد الأحكام (٢/٦٠) ، مقاصد الشريعة الليبيي ، ص ١٨٢ ، المستصفى (٢/٤٨٢) ، المحصلو١٥٧٨/٤ ، نفائس الأصول (٤/١٥٧٨) و (٧/٣٢٦٢) ، التقرير والتحبير (٣/١٤٤) ، نبراس العقول ص ٢٨٠ ، شرح مختصر الروة (٣/٢٠٩ و ٢١٦) ، جمع الجماع بحاشية العطار (٢/٣٢٢) .

(٥) المواقفات (١/٣٨) ، نشر البنود (٢/١٧٣) ، التقرير والتحبير (٣/١٤٣) ، مقاصد الشريعة الليبيي ، ص ١٨٣ ، المستصفى (٢/٤٨٣) ، الأحكام للأمدي (٣/٣٠٠) ، نفائس الأصول (٤/١٥٧٨ و ٣٢٦٥) ، مسلم الثبوت (٢/٢٦٢) .

كان بعض العلماء يرى عدم الاقتصار على هذه الخمس^(١)، فيمكن إضافة ضرورات أخرى مثل ضرورة الأمن التي قررت الشريعة حد المحاربين من أجل المحافظة عليها. ولقد جاءت الشريعة الإسلامية على هذه الضرورات من جهة الوجود بالأمر بفعل كل عمل يثبتها ويحفظها، ومن جهة العدم بالنهي عن كل فعل يخل بها ويفرض العقوبات المناسبة على المخلين بها^(٢). واختلف العلماء في منزلة ضرورة العرض بين باقي الضرورات فجعل بعض الأصوليين كالسبكي^(٣)، وابن النجاشي^(٤)، ضرورة العرض في منزلة ضرورة المال، وبعض^(٥).

والمتأمل للنصوص الشرعية يجد أنها أولت ضرورة العرض اهتماما خاصا حيث قُرِنَ بين هذه الضرورة وضرورة الدم والمال في عدد من النصوص يقول النبي ﷺ : (إِنْ دَمَاءَكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حِرَامٌ كَحْرَمَةٍ يَوْمَكُمْ هَذَا فِي شَهْرٍ كُمْ هَذَا فِي بَلْدَكُمْ هَذَا) ^(٦). ويقول ﷺ : «كُلُّ

(١) مجموع الفتاوى ١١ / ٣٤٣.

(٢) المواقفات ٢ / ٨.

(٣) جمع الجواجم بحاشية العطار ٢ / ٣٢٢.

(٤) شرح الكوكب المنير ٤ / ١٦٣، وأنظر المواقفات ٤ / ٢٩، ٢٩، ونشر البنود ٢ / ١٧٢.

الأصوليين اكتفى بضرورة النسل، والنسب عن ضرورة العرض (١٠).

(٥) الدرر اللوامع ٢ / ٦٢٠، مقاصد الشريعة لابن عاشور، ص ٨٢، مقاصد الشريعة للبيوري ص ٢٧٧، وأنظر شرح تقييح الفصول ص ٣٩١، المواقفات ٤ / ٢٩، البحر المحيط ٥ / ٢١٠، إرشاد الفحول ص ٢١٦.

(٦) أخرجه البخاري (٦٧) بباب قول النبي : «رَبُّ مَبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ» من كتاب العلم ومسلم (١٦٧٩) في باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال من كتاب القسامه من حديث أبي بكرة وأخرجه البخاري أيضا برقم (١٧٣٩) من حديث ابن عباس وبرقم (١٧٤٢) من حديث ابن عمر، وأخرجه مسلم (١٢١٨) في باب حجة النبي ﷺ من كتاب الحج.

المسلم على المسلم حرام عرضه وما له ودمه . . . بحسب امرئ من الشر أن يحرق أخاه المسلم»^(١).

ومن هذا المنطلق جاءت الشريعة الإسلامية بتقرير حد القذف حفاظاً على ضرورة العرض كما قررت الشريعة العقوبة التعزيزية في القدح بما دون القذف حفاظاً على مكملات ضرورة العرض^(٢).

٧ . ١ أنواع أفعال الناس في الشائعات وحكمها في الشريعة

٧ . ١ . ١ إثارة الشائعات

حاربت الشريعة الإسلامية الشائعات المضللة بطرق عديدة منها محاربة الكذب فإن الشائعات تبدأ أو لاً من الذين يصوغون الكلام المخالف للواقع مما يعد كذباً محرماً في الشريعة حيث توأرت النصوص بتحريم الكذب قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ (١١٩) (التجهيز ، ١١٩). ويقول النبي ﷺ : (الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة وإن الرجل ليصدق حتى يكون صديقاً وإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً)^(٣).

(١) أخرجه مسلم (٢٥٦٤) في باب تحريم ظلم المسلم من كتاب البر والصلة والأدب، والتزمي (١٩٢٧) في باب ما جاء في شفقة المسلم على المسلم من كتاب البر والصلة ، وأبو داود (٤٨٨٢) في باب الغيبة من كتاب الأدب.

(٢) شرح الكوكب المنير (٤ / ١٦٤)، نبراس العقول ص ٢٨٠.

(٣) أخرجه البخاري (٦٠٩٤) في باب قول الله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ من كتاب الأدب ومسلم (٢٦٠٧) بباب قبح الكذب وحسن الصدق من كتاب البر والصلة .

وفي الحديث الآخر : «الصدق طمأنينة والكذب ريبة»^(١). ومن علامات المنافق أنه إذا حدث كذب^(٢).

ولئن كان الكذب محرماً على الإطلاق يستحق صاحبه الإثم والعقوبة من الله فإن الكذب الذي ينتشر بين الناس يكون أعظم إثما وأشد جرماً وقد ذكر النبي ﷺ أنه رأى في المنام أنه مرباه مع ملائكة على رجل مستلق لقفاه وإذا آخر قائم عليه بكلوب من حديد فإذا هو يأتي أحد شقي وجهه فيشر شر شدقه إلى قفاه ومنخره إلى قفاه وعينه إلى قفاه ثم يتتحول إلى الجانب الآخر فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الأول فما يفرغ من ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما كان ثم يعود عليه فيفعل مثل ما فعل في المرة الأولى، قال : فقلت : سبحانة الله ما هذان؟ إلى أن قال : فقال لي : إن الرجل يغدو من بيته فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق^(٣).

ولما اتهمت إحدى النساء الفاضلات في عهد النبوة كذبا وبهتانها شنعوا الله عز وجل على من آثار تلك الشائعات فقال سبحانه : ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوكُمْ بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسِبُوهُ شَرًا لَّكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ أَمْرٍ مِّنْهُمْ مَا أَكْتَسَبُوا مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّ كِبِيرٌ مِّنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (سورة النور ، ١١).

(١) أخرجه الترمذى (٢٥١٨) في باب حديث اعقلها وتوكل من كتاب صفة القيامة وقال : حسن صحيح.

(٢) أخرجه البخاري (٣٣) في باب علامات المنافق من كتاب الإيمان ومسلم (٥٩) في باب خصال المنافق من كتاب الإيمان.

(٣) أخرجه البخاري (٧٠٤٧) في باب تعبير الرؤيا بعد صلاح الصبح من كتاب التعبير.

ولذلك يجب على العبد أن يحذر من إطلاق كلمة تكون سببا في إثارة الشائعة، جاء في الحديث : «إن العبد ليتكلم ما يتبع ما فيها ينزل بها إلى النار أبعد مما بين المشرق والمغرب»^(١).

١ . ٢ ترويج الشائعات

حاربت الشريعة ترويج الشائعات المضللة من خلال النهي نقل الكلام غير المؤوثق كما جاء في الحديث : «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع»^(٢) ، وفي حديث آخر : «من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»^(٣).

إن الشريعة وإن أجازت الكلام المباح إلا أنها ترحب في أن يقتصر الكلام على ما يعود بالنفع ، كما قال النبي ﷺ : «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت»^(٤) ، وما ذاك إلا لأن ألفاظ الإنسان ممحضة عليه قال تعالى : ﴿مَا يَلْفَظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدِيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ (سورة ق ، ١٨).

(١) أخرج البخاري (٦٤٧٧) في باب حفظ اللسان من كتاب الرقاق ومسلم (٢٩٨٨) في باب حفظ اللسان من كتاب الزهد.

(٢) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه بباب الحديث بكل ما سمع ، وأبو داود (٤٩٩٢) في باب في التشديد في الكذب من كتاب الأدب.

(٣) أخرجه مسلم (٤) في باب تغليظ الكذب على رسول الله من المقدمة ، والترمذى (٢٦٦٤) في باب ماجاء فيمن يروي حديثاً وهو يرى أنه كذب من كتاب العلم.

(٤) أخرجه البخاري (٦٠١٩) في باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره من كتاب الأدب ، ومسلم (٤٨) في باب الحث على إكرام الجار في كتاب الإيمان.

إن في ترويج الشائعات إظهاراً للمنكرات لأن المرء عندما يسمع عن خلق كثير بأنهم يفعلون منكراً معيناً يخفف استنكاره لهذا الفعل في قلبه ما يحتمل معه إقادمه عليه، ولذلك جعل الله ترويج الشائعات من إشاعة الفاحشة كما قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشْيِعَ الْفَاحشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (النور ، ١٩) .

قال ابن كثير : (هذا تأديب ثالث لمن سمع شيئاً من الكلام السيء فقام يذهب به شيء منه فلا يتكلم به ولا يكثر منه ولا يشيشه ولا يذيعه فقد قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشْيِعَ الْفَاحشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا...﴾ أي يختارون ظهور الكلام عنهم بالقبيح ^(١) .

وفي حادثة الإفك عاب الله على الذين يروجون تلك الشائعة النكارة بقوله : ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ (١٤) إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِالسَّتْكِ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسِبُوهُ هَيَّا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ (١٥) وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قَلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ تَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ (١٦) يعظكم الله أن تعودوا لمثله أبداً إن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (١٧) (سورة النور ، ١٤-١٧)، وعبر بقوله ... تَلَقَّوْنَهُ ... بالسَّتْكِ ... مع أن التلقي يكون بالأذن لأنهم يسمعونه بأذانهم ثم يتكلمون به بالستتهم مباشرة بدون تفكير في صحته فكأنهم يتلقونه باللسان مباشرة بدون مرور على أذن تسمع ولا عقل يفكر .

(١) تفسير ابن كثير / ٣ / ٢٨٥ .

قال سعيد بن جبير : في هذه الآية عبرة عظيمة لجميع المسلمين إذا كانت فيهم خطيئة فمن أuan عليها بفعل أو كلام أو عرض لها أو أعجبه ذلك ، أو رضي به فهو في تلك الخطيئة على قدر ما كان منه ^(١) .

١ . ٣ تصدق الشائعات

اتخذت الشريعة الإسلامية عددا من الإجراءات للحد من تصديق المؤمنين للشائعات ، منها ما يأتي :

- عاب على الذين يبادرون بتصديق الشائعات قال تعالى : ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيْكُم مَا زَادُوكُم إِلَّا خَبَالًا وَلَا وَضْعُوا خَلَالَكُمْ يَعْوِنُوكُمُ الْفَتْنَةَ وَفِيْكُمْ سَمَاعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ (التوبة ، ٤٧) . وفي حادثة الإفك عاب الله على بعض المؤمنين تصديقهم لهذه الشائعة الكاذبة فقال سبحانه : ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ (النور ، ١٢) .

- وصف الله أهل الإيمان بأنهم إنما يعولون على المعلومة الصحيحة قال تعالى : ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَبَعُونَ أَحْسَنَهُ...﴾ (الزمر ، ١٨) .

- ورغبت الشريعة في الإعراض عن استماع اللغو قال تعالى : ﴿وَإِذَا سَمِعُوا الْلَّغُو أَغْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْغِي الْجَاهِلِينَ﴾ (القصص ، ٥٥) ، ولاشك أن الشائعات المغرضة والمعلومات المضللة تعتبر من اللغو الذي يعرض عنه أهل الإيمان .

- وأمر الله بالتبليغ من الشائعات قال سبحانه : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بَنَآءٍ فَتَبَيَّنُوا أَنَّ تُصَبِّيُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ .

(١) الدر المثور ٦/١٥٣ .

(الحجرات، ٦). قال الضحاك : إذا جاءك فحدثك أن فلانة يعملون كذا وكذا من مساوى الأعمال فلا تصدقه^(١). وعلى هذا المنهج دأب علماء الشريعة في أن المدعى يطالب بالبينة ، ويحضرني بيت لعالم من علماء هذه البلاد هو الشيخ محمد بن اسماعيل الصناعي في مدح الشيخ محمد بن عبد الوهاب يقول : وما كل قول بالقبول مقابل ولا كل قول واجب الرد والطرد^(٢) . بل إن الشريعة رغبت في الرد على الإشاعات المغرضة يقول النبي ﷺ : «من رد عن عرض أخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيمة»^(٣) . وحرصت الشريعة على تهيئة المسلمين عند ورود الشائعات على احتمالها والتصرف تجاهها بما يتطلبه الموقف ، قال تعالى : ﴿... ولَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُو وَتَتَقَوَّلُو فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ (آل عمران، ١٨٦) . على أن المؤمن حريص على إبعاد الشائعات عن نفسه من خلال تحذف موطن الشبهة كما قال النبي ﷺ : «فَمَنْ اتَقَى الشَّبَهَاتَ فَقَدْ اسْتَبَرَ إِلَيْنِهِ وَعَرَضَهُ»^(٤) ، ولما اقترح بعض الناس على النبي ﷺ قتل بعض المنافقين امتنع وقال : «لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّداً يُقْتَلُ أَصْحَابَه»^(٥) ، ولما رأى ﷺ : بعض الأنصار ومعه زوجته صفية جريا

(١) الدر المتشور ٧/٥٥٨.

(٢) الشيخ محمد ، ص ٢٣٦.

(٣) أخرجه الترمذى (١٩٣١) في باب ما جاء في الذب عن عرض المسلم من كتاب البر والصلة .

(٤) أخرجه البخاري (٥٢) في باب من استبرأ الدين من كتاب الإيمان ، ومسلم (١٥٩٩) في باب أخذ الحلال وترك الشبهات من كتاب المساقاة .

(٥) أخرجه البخاري (٣٥١٨) في باب ما ينهى من دعوى الجاهلية من كتاب المناقب ، ومسلم (٢٥٨٤) في باب نصر الأخ ظالمأ أو مظلوما .

فقال : «عَلَى رَسُولِكُمَا إِنَّهَا صَفَيْةٌ ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ أَبْنَاءِ آدَمَ مَجْرِيَ الدَّمِ فَخَشِيتُ أَنْ يَلْقَيَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا» ^(١).

٧ . ٢ حفظ ضرورة العرض من خلال حكم القدح في الآخرين

٧ . ٢ . ١ حكم سب الآخرين

إن مما مثل به ابن النجار ^(٢) لحفظ الشع لمقصد العرض تحريم الكلام في الآخرين واستدل له بقول النبي ﷺ : (إِنْ دَمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ) ^(٣).

جاءت النصوص الشرعية صريحة في تحريم القدح في الآخرين وحرمت السخرية بهم قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نَسَاءٌ مِّنْ نَسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنابِزُوا بِالْأَلْقَابِ بَعْسَ الْأَسْمَ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتَبَّعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (الحجرات ، ١١).

فقوله : لا تلمزوا أنفسكم أي : لا يطعن بعضكم على بعض ، وقوله : ولا تنابزوا بالألقاب ، أي : لا يعيرون بعضكم ببعضًا.

كما جاء النص بأن من سنة الله الكونية أن المستهزئ بغيره يعاقبه الله

(١) أخرجه البخاري (٢٠٣٨) في باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه ، ومسلم (٢١٧٥) في باب بيان أنه يستحب لمن رأى خالياً بأمرأة وكانت زوجة أو محroma له أن يقول : هذه فلانة ليدفع ظن السوء به من كتاب الإسلام.

(٢) شرح الكوكب المنير ٤ / ١٦٢.

(٣) سبق تخریجه في التمهید.

بأن يبتليه بنفس فعل المستهزأ به قال النبي ﷺ : (لا تظهر الشماتة بأخيك فيعافيه الله ويبتليك).

إن الشريعة تحرم سب الآخرين بغير حق يقول النبي ﷺ . (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)، ونهى الشريعة عن هذا منطلق من تحريها لأذية الآخرين كما قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ (الأحزاب، ٥٨). ويعظم إثم سب الآخرين عندما يكون هذا السب بالبهتان منطلقًا من اتهام المرء في دينه، يقول النبي ﷺ : «لا يرمي رجل رجلاً بالفسق أو الكفر إلا ارتدت عليه ما لم يكن صاحبه كذلك»^(١).

وقطعاً لداء السب من المجتمع جعل الشارع البدئ بالسب أعظم إثماً بل عليه إثم المتساين كما في الحديث : «المتسابان ما قالا فعلى البدئ منهما حتى يعتدي المظلوم»^(٢). وكما أن الاعتداء باليد يعد من المحرمات في الشريعة والظلم المنهي عنه، فكذلك الاعتداء باللسان، وبقدر ابعاد الإنسان عن ذلك ترتفع درجته في الإسلام لما سئل النبي ﷺ أي المسلمين أفضل قال : «من سلم المسلمون من يده ولسانه»^(٣). ومن المحرمات سب الأموات كما في الحديث : «لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا»^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٦٠٤٥) في باب ما ينهى من السباب واللعن من كتاب الأدب ومسلم (٦١) في باب بيان حال من قال لأخيه المسلم : يا كافر من كتاب الإيمان.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٨٧) في باب النهي عن السباب من كتاب البر وأبو داود (٤٨٤٤) في باب المستبان من كتاب الأدب والترمذى (١٩٨٢) في باب ما جاء في الشتم من كتاب البر.

(٣) أخرجه البخاري (١١) في باب أي الإسلام خير من كتاب الإيمان ومسلم (٤٢) في باب جامع أوصاف الإسلام من كتاب الإيمان.

(٤) أخرجه البخاري (١٣٩٣) في باب ما ينهى عن سب الأموات من كتاب الجنائز وأبو داود (٤٨٩٩) باب النهي عن سب الموتى من كتاب الأدب والنمسائي ٥٢ / ٤ كتاب الذخائر.

إن ما شددت الشريعة فيه إثارة الشائعات بالقبح في انساب الآخرين، كما في الحديث : «اثنان في الناس هما بهم كفر : الطعن في النسب والنياحة على الميت»^(١).

إن الشريعة قد سدت أبواب سب الآخرين حتى ولو كانوا من أهل المعاصي لما جلد النبي ﷺ شارب الخمر، قال بعض القوم لهذا الشارب : أخزاك الله ، فقال النبي ﷺ : «لا تقولوا هكذا ، ولا تعينوا عليه الشيطان»^(٢).

بل إن الشريعة جاءت بالمنع من سب آلهة المشركين كما قال تعالى : ﴿وَلَا تَسْبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُّو اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ .. ﴾ (الأنعام ، ١٠٨) ، وليس معنى ذلك أن لا يبين الإنسان الأدلة العقلية على بطidan عبادة غير الله .

إن الشريعة الإسلامية بنت الأحكام على الظواهر فمن أدعى حكمًا خلاف الظاهر طولب بالدليل ، ومن هنا فإن الشريعة جاءت بإثبات نسبة الولد لأبيه بناء على أنه ولد على فراشه فألغى الرسول عليه الصلاة والسلام الاعتماد في نفي النسب على عدم الشبه بالأب^(٣) لأنه ليس بسبب صحيح وقد كان العرب وكثير من الأمم يغلطون في ذلك وينون عليه الطعن في الأنساب جهلاً.

(١) أخرجه مسلم (٦٧) في باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة.

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٧٧) في باب الضرب بالجريد والنعال من كتاب الحدود.

(٣) أخرجه البخاري (٧٣١٤) في باب من شبه أصلاً معلوماً بأصل مبين ومسلم (١٥٠٠٠) في اللعان.

٧ . ٢ . حكم الغيبة

من حرص الشريعة الإسلامية على أعراض الخلق منعت من الحديث في أعراض الغائبين بالقبح فيهم وذكر مثالبهم ومعائبهم قال تعالى : ﴿... وَلَا يَعْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرْهُتُمُوهُ وَأَنَّقُوا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ تَوَابُ رَحِيمٌ﴾ (الحجرات ، ١٢).

وليس تحريم القبح في الآخرين مقتضاً على رميهم بما ليس فيهم، بل أن الشريعة الإسلامية تحرم ذكر عيوب الآخرين التي يتصرفون بها ما لم تكن هناك فائدة شرعية، لما سئل النبي ﷺ : ما الغيبة؟ قال : «ذكرك أخاك بما يكره»، فقيل : يارسول الله أرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال «إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته»^(١). ولما تكلمت إحدى نسائه في امرأة أخرى بأنها قصيرة على جهة الذم قال : «لقد قمت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته»^(٢).

ومن هنا رغبت الشريعة في ستر معاقب الآخرين وتنهى عن الحديث فيها يقول النبي ﷺ : «ولا يستر عبداً في الدنيا إلا ستره الله يوم القيمة»^(٣). بل ترغب الشريعة في الرد على المتكلمين في أعراض الآخرين،

(١) أخرجه مسلم (٢٥٨٩) في باب تحريم الغيبة من كتاب البر والصلة، وأبو داود (٤٨٧٤) في باب الغيبة من كتاب الأدب، والترمذى (١٩٣٤) في باب ما جاء في الغيبة من كتاب البر والصلة.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٧٥) في باب الغيبة من كتاب الأدب، والترمذى (٢٥٠٢) في باب لو مزح بها البحر من كتاب صفة القيمة، وأحمد ٦١٨٩.

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٩٠) في باب بشارة من ستر الله عليه في الدنيا من كتاب البر والصلة.

جاء في الحديث : «من رد عن عرض أخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيمة»^(١).

وقطعاً لدابر القدح في الآخرين لغير مصلحة شرعية نهى تعالى عن التجسس قال سبحانه : ﴿... وَلَا تَجَسِّسُوا﴾ (الحجرات ، ١٢).

وقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ قال : «يا معاشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان في قلبه لا تتبعوا عورات المسلمين فإنه من اتبع عورات المسلمين فضحه الله في قعر بيته»^(٢). ويقول : «إنك إن اتبعت عورات المسلمين أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم»^(٣).

٧ . ٢ . ٣ حكم القدح في الولاة والعلماء

لقد جاءت النصوص الشرعية احترام طائفتين من الناس : الأولى : الولاة، فكم من نص شرعي ورد بوجوب السمع والطاعة لهم، يقول النبي ﷺ : «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية»^(٤)، ويقول : «من خلع يدا من طاعة لقى الله يوم القيمة ولا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة الجahiliyah»^(٥). وحفظاً على مبدأ السمع

(١) أخرجه الترمذى (١٩٣١) في باب ما جاء في الذب عن عرض المسلم من كتاب البر والصلة ، وأحمد / ٤٥٠ .

(٢) أخرجه الترمذى (٢٠٣٢) في باب ما جاء في تعظيم المؤمن من كتاب البر والصلة .

(٣) أخرجه أبو داود (٤٨٨٨) في باب التجسس من كتاب الأدب .

(٤) أخرجه البخاري (١٧٤٤) في باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية من كتاب الأحكام ، ومسلم (١٨٣٩) في باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريها في معصية .

(٥) أخرجه مسلم (١٨٥١) في باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال من الإماراة .

والطاعة للولاة جاءت الشرعية الإسلامية بالتحذير من القدح في الولاة ولو حصل منهم جور وظلم للعباد لما في القدح فيهم وتأليب الناس على الخروج عليهم من مفاسد عظيمة، يقول النبي ﷺ : «من كره من أميره شيئاً فليصبر فإنه من خرج عن السلطان شبراً مات ميتة جاهلية»^(١). ولما سئل النبي ﷺ : أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم وينعونا حقنا فما تأمرنا، فأجابه ﷺ بقوله : «تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم»^(٢).

وقال مرة : «اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم»^(٣) ، وقال مرة : «تسمع وتطيع الأمير وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع واطع»^(٤) .

إن القدح في الولاية نوع إهانة لهم وتقليل من مقدارهم فيكون داخلاً في حديث : «من أهان السلطان أهانه الله»^(٥) .

(١) أخرجه البخاري (٧٠٥٣) في باب قول النبي ﷺ «سترون بعدي أموراً تنكرنها من كتاب الفتن، ومسلم (١٨٤٩) في باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين من كتاب الإمارة.

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٥٢) في باب قول النبي ﷺ «سترون بعدي أموراً تنكرنها من كتاب الفتن ومسلم (١٨٤٣) في باب وجوب الوفاء بيعة الخليفة الأولى، فال الأول من كتاب الإمارة.

(٣) أخرجه مسلم (١٨٤٣) في باب وجوب الوفاء بيعة الخليفة الأولى، فال الأول من كتاب الإمارة.

(٤) أخرجه مسلم (١٨٤٧) في باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال من كتاب الإمارة.

(٥) أخرجه الترمذى (٢٢٢٤) في باب كراهيّة إهانة السلطان من كتاب الفتن وأحمد .

والطائفة الثانية : علماء الشريعة ، فقد رفع الله مقدارهم ، قال تعالى : ﴿... يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ...﴾ (المجادلة ، ١١) ، وقال تعالى : ﴿... قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ...﴾ (الزمر ، ٩) .

وفي الحديث : (فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم)^(١) ، وفي حديث آخر : (فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وإن العلماء ورثة الأنبياء)^(٢) .

إن القدح في العلماء يسبب عدم الثقة في إرشادهم وتوجيههم الناس ، ومن ثم لا يتلزم الناس بتذكيرهم ووعظهم ولا يعولون على أقوالهم فيما يقدمون عليه من أفعال ، بل تكون أفعالهم خبط عشواء لا يراعون شريعة ، ولا يلحظون حكمًا بينما الواجب عليهم الرجوع للعلماء وسؤالهم عن دينهم كما قال تعالى : ﴿... فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (النحل ، ٤٣) . وخصوصاً أوقات الفتنة قال تعالى : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مَّنْ أَمْنَنَ أَوْ الْخَوْفُ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأَمْرُ مِنْهُمْ لَعِلْمَهُ الَّذِينَ يَسْتَبْطُونَهُ مِنْهُمْ...﴾ (النساء ، ٨٣) .

ولمكانة هاتين الطائفتين جاءت الشريعة برفع مكانتهما وتقديرهما كما قال النبي ﷺ : (إن من إجلال الله تعالى إكرام ذي الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه وإكرام ذي السلطان المقطط)^(٣) .

(١) أخرجه الترمذى (٢٦٨٥) في باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة من كتاب العلم .

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٤١) في باب فضل العلوم من كتاب العلم والترمذى (٢٦٨٢) في باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة من كتاب العلم .

(٣) رواه أبو داود (٣٨٤٣) بباب في تنزيل الناس منازلهم من كتاب الأدب .

وقد فسر أولي الأمر في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَعْلَمُ ... ﴾ (النساء ، ٥٩) بهاتين الطائفتين الولاة وعلماء الشريعة .

٧ . ٣ حفظ ضرورة العرض من خلال عقوبة الإخلال بها

٧ . ٣ . ١ العقوبة المترتبة على القذف

القذف هو اتهام الغير بالزنا وهو محرم بإجماع المسلمين ^(١) ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (النور ، ٢٣) .

لقد نص العلماء على أن تقرير حد القذف يعتبر من طرق حفظ العرض من جانب العدم ^(٢) ، وذكر الله تعالى حد القذف بقوله : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَادَاءَ فَاجْلُدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدًا وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (النور ، ٤) . وقد ثبت أن النبي ﷺ أقام الحد على القاذف بجلده ثمانين جلدًا .

وقد جعل الله للقذف ثلاث عقوبات :

الأولى : بدنية وهي ثمانون جلدة .

والثانية : أدبية وهي عدم قبول شهادته بعد طعنها في أعراض الناس .

والثالثة : وصفه بالفسق والخروج من طاعة الله ^(٢) فليس بعدل عند الله ولا عند خلقه ^(٣) .

(١) المعنى ٣٨٣ / ١٢ .

(٢) شرح الكوكب المنير ٤ / ١٦٢ ، نشر البنود ٢ / ١٧٢ ، نبراس العقول ص ٢٨٠ .

(٣) المقاصد العامة للشريعة الإسلامية ، ص ٤٥٦ .

إن من الحكمة في مشرعية حد القذف المحافظة على ثقة الأقارب بعضهم ببعض ودفع تعير الإنسان بالقذف في نسبه ، ورفع الوساوس التي يلقاها لاشيطان في قلوب الرجال للتشكيل في زوجاتهم ، والحد من انتشار الفاحشة فإنها عندما يكثر الحديث بالقذف بالزنا تعود القلوب ذكر هذه الجريمة ثم ينعدم إنكارها واستبعادها من القلوب كما في بعض المجتمعات المعاصرة ، وهذا يدل على السبب الذي جعل الشريعة ترفع العقوبة المحددة على القاذف بالزنا دون القاذف بالكفر والشرك مع أنهما أعظم منه ، ثم إن الزنا أمر خفي قد يصدق وقوعه بخلاف الكفر^(١) .

إن من محاربة الشريعة لجريمة اتهام الغير بالزنا أن المكلف إذا أقر على نفسه بالزنا فقال : زنيت بفلانة ، فإن الشريعة لا تكتفي بإيقاع عقوبة الزنا عليه بل تعاقبه أيضاً عقوبة القذف كما قال جمهور العلماء^(٢) ، لما ورد أن رجلاً أقر عند عليه للمرأة فأنكرت فجلده حد الفرية^(٣) .

٧ . ٣ . ٢ عقوبة القذف في الآخرين

حرصاً من الشريعة الإسلامية على كف الخلق عن الإقدام على القذف في أعراض الخلق قررت العقوبة التعزيرية الموكولة لنظر القاضي عند الإقدام على القذف في الآخرين أو الإفساد بينهم كفأً لأذاهم عنهم^(٤) .

(١) المقاصد العامة ، ص ٤٥٨ .

(٢) المغني / ١٢ / ٣٥٦ .

(٣) أخرجه أبو داود (٤٤٦٦) في باب إذا أقر الرجل بالزنا ولم تقر المرأة ، وأحمد / ٥ / ٣٣٩ .

(٤) المعني / ١٢ ، الفتاوي الهندية ٢ / ١٦٧ ، فتح الديبر / ٤ / ٢١٣ ، الخرشبي / ٨ . ٧٤

لقد نص علماء الأصول على أن من وسائل الشريعة للمبالغة في المحافظة على ضرورة العرض تعزيز الساب بغير الهدف^(١).

وظن بعض الأصوليين أن العقوبة المرتبة على القدر في الآخرين من باب المحافظة على أصل ضرورة العرض مما جعلهم يستشكلون مساواة ضرورة العرض بضرورة المال^(٢)، وهذا ليس صحيحاً بل هذه العقوبة من أجل المحافظة على مكمل ضرورة العرض لا للمحافظة على أصل الضرورة وبالتالي لا يصح لنا أن نقارنه بالمحافظة على أصل ضرورة المال ، والواجب أن يقارن بما يحفظ مكمل تلك الضرورة .

٧ . ٣ . العقوبات المرتبة على الشائعات المؤثرة في الأمن بمفهومه الشامل

وجهت الشريعة إلى مراجعة أهل الاختصاص في الشائعات التي لها علاقة بالأمن بمفهومه الشامل بل جعلت ترك ذلك من اتباع خطوات الشيطان ، قال تعالى : ﴿إِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأَمْرُ مِنْهُمْ لَعِلَّهُمْ لَعِلَّهُمْ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَا تَبْغِيُ الشَّيْطَانُ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (النساء ، ٨٣) .

لقد جاءت الشريعة بحرب ضروس ضد الشائعات المؤثرة في المجتمع من خلال إعطاء الحاكم حق النظر في إنزال العقوبة المناسبة على مثيري الإشاعات ومرجعيتها التي تضر بأمن الأمة ، بل قد قال طائفة من العلماء بأن

(١) شرح الكوكب المنير /٤ ، ١٦٤ ، نبراس العقول ، ص ٢٨٠ .

(٢) نشر البنود /٢ ، ١٧٢ ، مقاصد الشريعة للبيوني ، ص ٣١٦ ، حاشية العطار على شرح المحلي لجمع الجواجم ٢/٣٢٣ .

له الحق في قتلهم انطلاقاً من قوله تعالى : ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجَفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا فَلَيْلًا ۝ ۶۰ ۝ مَلْعُونَنِينَ أَيْنَمَا ثُقُفُوا أُخْذُوا وَقَتَّلُوا تَقْتِيلًا ۝ ۶۱ ۝ سُنْنَةُ اللَّهِ فِي الدِّينِ خَلَوْا مِنْ قَبْلٍ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنْنَةِ اللَّهِ تَبْدِيَلًا ۝ ۶۲﴾ (الأحزاب ، ٦٠ - ٦٢). واستدلوا بقول النبي ﷺ : «من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق كلمتكم فاقتلوه»^(١). ومن الأمثلة على عقوبة مثيري الإشاعات في الأمة ما فعل الخليفة الراشد عمر بن الخطاب عندما سجن الحطينة الشاعر المعروف من أجل قوله الشعر في ذكر معاقب الناس وهجائهم^(٢).

٧ . ٤ المحافظة على ضرورة العرض من خلال وسائل الإعلام والاتصال الحديثة

٧ . ٤ . ١ جهود الوسائل الحديثة في محاربة الشائعات

في هذا العصر توصلت البشرية إلى عدد من الوسائل التي تنشر المعلومات بسرعة ، وهذه الوسائل منها ما هو من قبيل وسائل الإتصالات مثل البرقية والهاتف ، والفاكس ، ومنها ما هو من قبيل الوسائل الإعلامية مثل الإذاعة ، والتلفاز ، والقنوات الفضائية ، ومنها ماله علاقة بالقسمين معاً مثل أشرطة الحاسوب الآلي ، والشبكة الآلية العالمية (الإنترنت) ، وهذه

(١) أخرجه مسلم (١٨٥٢) في باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع من كتاب الإمارة.

(٢) تفسير القرطبي ١٢/١٧٣ ، بهجة المجالس ٢/١٠٦ ، فوات الوفيات ١/٢٧٦ . وأنظر في عقوبة عمر لمن هجا غيره في مصنف عبد الرزاق ١١/١٧٧ ، المحتوى ١١/٨٦ .

الوسائل تابعة للقائمين عليها من جهة الفكر والتوجه ومن جهة المساهمة في نشر الإشاعات من قبل القائمين على هذه الوسائل من خلال عدد من الوسائل من أهمها :

- المعلومات الصحيحة ، فإن المعلومة الصحيحة تقتضي على المعلومة الخاطئة والخبر الصحيح يقضي على الإشاعة وشاهد هذا من كتاب الله قوله عز وجل : ﴿ .. كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَمَا الزَّبْدُ فِي دَهَبٍ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ .. ﴾ (الرعد ، ١٧). فالزبد والفقاقيع التي على السيل تزول سريعاً مثل الباطل ، وأما الحق وما ينفع الناس من الماء فيبقى ، وقال تعالى : ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوْقاً ﴾ (الإسراء ، ٨١). فإذا جاء الحق قضى على الباطل ولذلك عاب الله على أهل الكتاب بقوله : ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة ، ٤٢). وتوعد من كتم العلم بالعذاب الشديد فمن كتم علمًا ألمحه بليجام من نار قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَعْنِيهِمُ اللَّهُ وَيَعْنِيهِمُ الْلَّاعِنُونَ ﴾ (آل عمران ، ١٥٩). إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (البقرة ، ١٦٠-١٥٩).

وذكر الله في كتابه أن المنافقين في عهد النبوة يبثون الإشاعات المغرضة التي يراد بها فتنـة خلق فإذا جاءت المعلومة الصحيحة أسقط فيهاـمـ وظهر للناس الحق ، قال تعالى : ﴿ لَقَدْ ابْتَغُوا الْفَتْنَةَ مِنْ قَبْلِ وَقَلُّبُوا لَكَ الْأُمُورَ حَتَّىٰ جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ ﴾ (التوبـةـ ، ٤٨). (التوبـةـ ، ٤٨).

ومن طرق ذلك التحـذير من الإشاعـاتـ البـاطـلـةـ وجعل المستـفـيدـينـ من هذه الوسائل تـوـجـدـ لـديـهـمـ القـنـاعـةـ الذـاتـيةـ المـنـطـلـقـةـ منـ الضـمـيرـ الـحـيـ لـلـابـتـعـادـ عنـ الوـسـائـلـ الـتـيـ تـبـثـ الشـائـعـاتـ البـاطـلـةـ.

- ومن ذلك أيضاً عدم نشر هذه الوسائل للشائعات أو الترويج لها.

٧ . ٤ . طرق إبعاد الوسائل الحدية عن المساهمة في إثارة الشائعات ونشرها

إن مما يجب على القائمين على الوسائل الحدية أن يردوا الأخبار والمعلومات التي يوردونها إلى أهل الاختصاص الموثوق بهم كل في تخصصه، قال تعالى : ﴿... فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (النحل ، ٤٣). وورد في الحديث أن رجلاً مريضاً أجنبياً فسأله أصابه هل تجدون لي رخصة أن أتيمم فقالوا : لا ، فاغتنسل فمات ، فقال النبي ﷺ : «قتلوه قتلهم الله ألا سألوا إذ لم يعلموا ، فإنما شفاء العي السؤال»^(١).

إن الوسائل الحدية مرتبطة بجمهورها فكل وسيلة لا جمهور لها آيلة إلى الزوال ، ولذلك ينبغي تعريه حقيقة الوسائل التي تبث الفكر الخاطئ ، وتنشر الإشاعات الباطلة من أجل تنفير الناس منها ، مع إعطاء الجمهور مناعة ذاتية يجعلهم يتبعون عن الاستماع للباطل ، فإن في الاستماع للحق شغلاً عن الاستماع لمن يوه بالباطل ، والعاقل يعرض عن الباطل قال تعالى : ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكَفِّرُ بِهَا وَيُسْتَهْزِئُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخْوُضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَتَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ (النساء ، ١٤٠) . ولهذا لما رأى النبي ﷺ مع عمر قطعة من التوراة أنكر عليه وقال : «أمتهو كون فيها يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيساء نقية والذي نفسي بيده لو

(١) أخرجه أبو دادو (٣٣٢) باب المجدور يتيم من كتاب الطهار وابن ماجه (٥٧٢) باب في المجروح تصبيه الجنابة فيخاف على نفسه إن اغتنسل وأحمد ١ / ٣٣٠ .

كان موسى حيا لما وسعه إلا أن يتبعني^(١)، فهذا عمر مع مكانته ومنزليه، ومع ذلك أنكر عليه الاستماع للباطل فلا يقول أمرئ : أنا عند علم ومعرفة ولا يضرني استماع الباطل ففي الحق غنى عن الباطل ، وعن الحديث الذي اختلط الحق والباطل فيه ما لم يكن هناك مصلحة شرعية .

وقال ابن عباس : «يا معاشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب ! وكتاب الله الذي أنزل على نبيه أحدث الأخبار بالله تقرأونه لم يُثب وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب بدلوا وغيروا بأيديهم الكتاب أفلًا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسائلهم»^(٢) .

بل إن الله نهى نبيه ﷺ عن حضور مجالس الباطل ما لم يكن هناك فائدة شرعية قال تعالى : ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنْسِنَكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذَّكْرِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ٦٨﴾ وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حَسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَكِنْ ذَكْرَى لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ٦٩﴿ وَذَرُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعَبًا وَلَهُوَا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا ... ٧٠﴾ (الأنعام ، ٦٨-٧٠). كأن هذه الآيات تتحدث عن بعض الوسائل الحديثة التي تهتم بنشر الإشاعات الباطلة . إن من طرق إبعاد الوسائل الحديثة عن نشر الإشاعات الكاذبة الاهتمام بإنشاء وسائل وقنوات مماطلة لما أنشأه أهل التمويه بالباطل ، بحيث تقوم بنشر الحق ورد الباطل وتربى الناس على هذا المنهج ، مثل صنيع هذه الأمة في جميع أزماتها فمثلاً ما زال علماء الأمة يؤلفون الكتب في رد الضلالات والبدع .

(١) أخرجه أحمد ٣٣٨/٣ و ٤٧١ و ابن أبي شيبة ٩/٤٧ ، والدارمي (٤٣٥) وعبد الرزاق (١٠٦٤ ، ١٩٢١٣).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٨٥) في باب لا ينزل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها .

الخاتمة

من خلال هذا البحث تبين لنا أن ضرورة العرض مما جاءت الشرعية بالمحافظة عليه من جانبين :

الأول : من جهة الوجود بجعل المؤمنين يبتعدون عن مواطن الشبه مع التعويل على المصادر الموثوقة للمعلومات مع التعويل على ظواهر الأمور .

الثاني : من جهة العدم بتحريم كل مما يأتي : الكذب ، وإثارة الإشاعات الباطلة وترويجها وتصديقها والقبح في الآخرين حتى العصاة والفسقة (ولو كان بالصدق ما لم يكن هناك فائدة شرعية) .

وكذلك بتقرير حد القذف والتعزير لغيره من أنواع السب .

إن مما اعنت به الشريعة المحافظة على مقومات المجتمع المسلم من خلال محاربة الإشاعات المؤثرة على الأمن والصحة ، والأموال ، والفكر من هنا شددت على منع الإشاعات المتعلقة بالولاة والعلماء .

وفي العصر الحديث نشأت عدد من وسائل الإتصال والإعلام فلا بد أن تكون هذه الوسائل مساعدة في محاربة الإشاعات من خلال بث المعلومة الصحيحة مع التحذير من الإشاعات الباطلة وترك نشرها ، مع رد كل معلومة إلى أهل الاختصاص فيها الموثوقين وトレبيه الوسائل التي تبث الإشاعات المغرضة لتنفيذ الناس منها وإعطاء الجمهور مناعة ذاتية تقيهم الاستماع للباطل ، كما يجب الاهتمام بإنشاء الوسائل التي تقوم بنشر الحق وتبيان حقيقة الإشاعات الباطلة .

القرير الختامي والتوصيات

حرم الإسلام الشائعات وتردد الأراجيف، كما يوجه إلى أساليب التحصين والوقاية ضدها. والحق أن القضاء على أسبابها مسؤولية القيادة والأفراد والأسرة والمسجد وكافة المناسط التربوية والإعلامية، قال تعالى في محكم التنزيل : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بَنِيَأْ فَتَبَيِّنُو أَنْ تَصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتَصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِين﴾ (سورة الحجرات ، آية ٦).

وفي محاولة جادة من أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية كان التخطيط والإعداد لهذه الندوة بعنوان «أساليب مواجهة الشائعات» إيماناً منها بالدور العلمي الذي تضطلع به انطلاقاً من الاستراتيجيات والخطط التي أقرها أصحاب السمو والمعالي وزراء الداخلية العرب، لارتفاعه بالعمل الأمني والتصدي لكافة الظواهر المقومة في المجتمع العربي المسلم.

من هنا فإن محاور هذه الندوة تعالج كافة أبعاد هذه الظاهرة من زوايا متعددة، تناولت أوراق العمل المقدمة في الندوة الموضوعات التالية :

- ١- الشائعة وتطورها التاريخي .
 - ٢- الإعلام والشائعة .
 - ٣- التقنيات الحديثة (الإنترنت) والشائعة .
 - ٤- الأساليب الحديثة في التحصين النفسي والاجتماعي ضد الشائعات .
 - ٥- الإسلام والشائعة .
 - ٦- الجوانب القانونية والشائعات .
 - ٧- الشائعة والأمن .

الدول العربية المشاركة

- شارك في أعمال الندوة وفود الدول العربية التالية :
- ١ - المملكة الأردنية الهاشمية .
 - ٢ - دولة الإمارات العربية المتحدة .
 - ٣ - دولة البحرين .
 - ٤ - المملكة العربية السعودية .
 - ٥ - جمهورية السودان .
 - ٦ - سلطنة عمان .
 - ٧ - دولة قطر .
 - ٨ - الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى .
 - ٩ - جمهورية مصر العربية .
 - ١٠ - الجمهورية اليمنية .

تقارير الوفود :

قدمت في الندوة تقارير من الدول العربية التالية :

- ١ - جمهورية السودان .
- ٢ - الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الإشتراكية العظمى .
- ٣ - جمهورية مصر العربية .

التوصيات

قرر المشاركون في الندوة إعتماد التوصيات التالية :

- ١ - توجيه مصادر المعلومات ووسائل الإعلام إلى نشر المعلومات المتعلقة بالشائعات في وقتها ، حرصاً على عدم انتشارها .
- ٢ - نشر الوعي العام بمخاطر الشائعات من خلال المؤسسات الاجتماعية الرسمية وغير الرسمية .
- ٣ - تعزيز دور المؤسسات الاجتماعية في مجال التحصين الاجتماعي وال النفسي والديني ضد الشائعات .
- ٤ - دعوة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية لعقد ندوة في موضوع «الشائعات في عصر المعلومات» .
- ٥ - دعوة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية لتنفيذ دراسة بعنوان «الشائعات في الوطن العربي» .
- ٦ - دعوة الجهات المختصة لإنشاء مراكز تحليل الشائعات لدعم الأجهزة المعنية بكافة الشائعات .
- ٧ - دعوة وسائل الإعلام إلى إيلاء عناية لتوسيع الجمهور بأضرار الشائعات .

(ج) (٢٠٠١)، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية - الرياض -

المملكة العربية السعودية. ص. ب ٦٨٣٠ الرياض: ١١٤٥٢

هاتف ٩٦٦-١٢٤٦٣٤٤٤ فاكس ٩٦٦-١٢٤٦٤٧١٣

البريد الإلكتروني: Src@naass.edu.sa

Copyright©(2001) Naif Arab Academy

for Security Sciences (NAASS)

ISBN 0-16-853-9960

P.O.Box: 6830 Riyadh 11452 Tel. (966+1) 2463444 KSA

Fax (966 + 1) 2464713 E-mail Src@naass.edu.sa.

(ج) (١٤٢١هـ) أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية. مركز الدراسات والبحوث

أساليب مواجهة الشائعات. - الرياض

٢٤٠ × ١٧ سم

ردمك: ٦-٥٨-٨٥٣

أ- العنوان

٢٢/٣١٩٢

٢- الأمن العام

١- الشائعات

٣٦٣، ٣١ ديوبي

رقم الإيداع: ٢٢/٣١٩٢

ردمك: ٦-٥٨-٨٥٣

ردمك: ٦-٥٨-٨٥٣